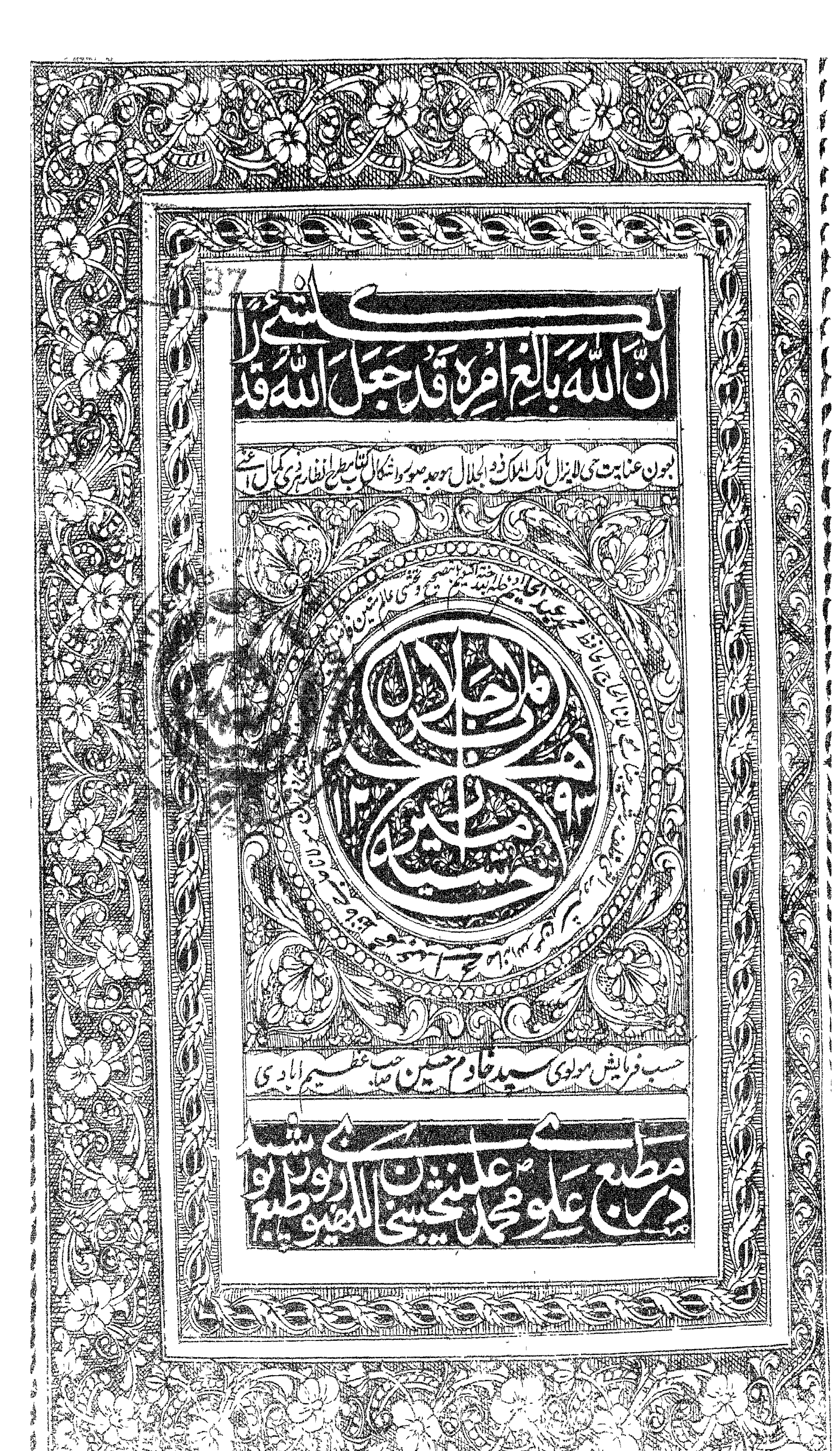
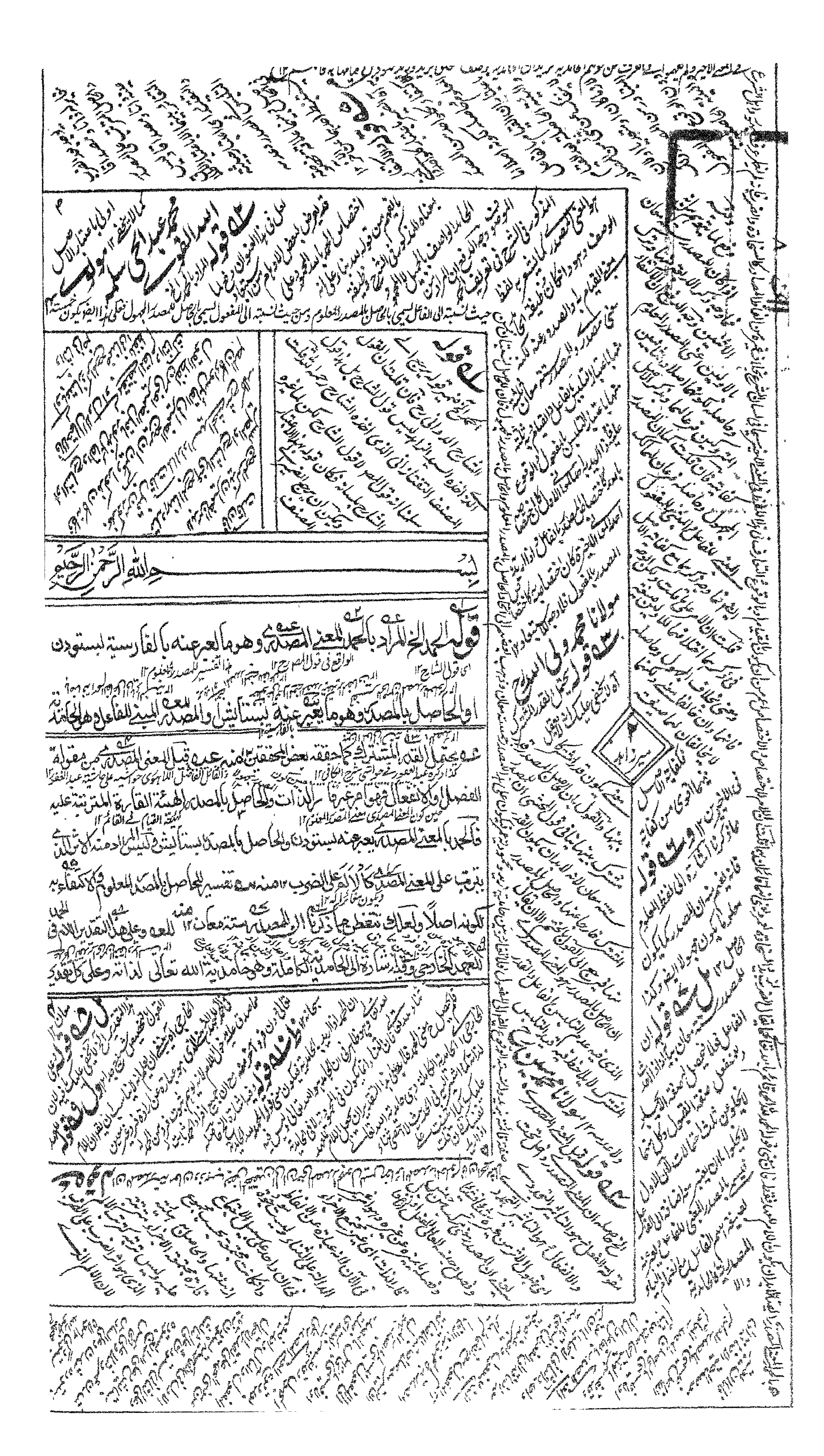
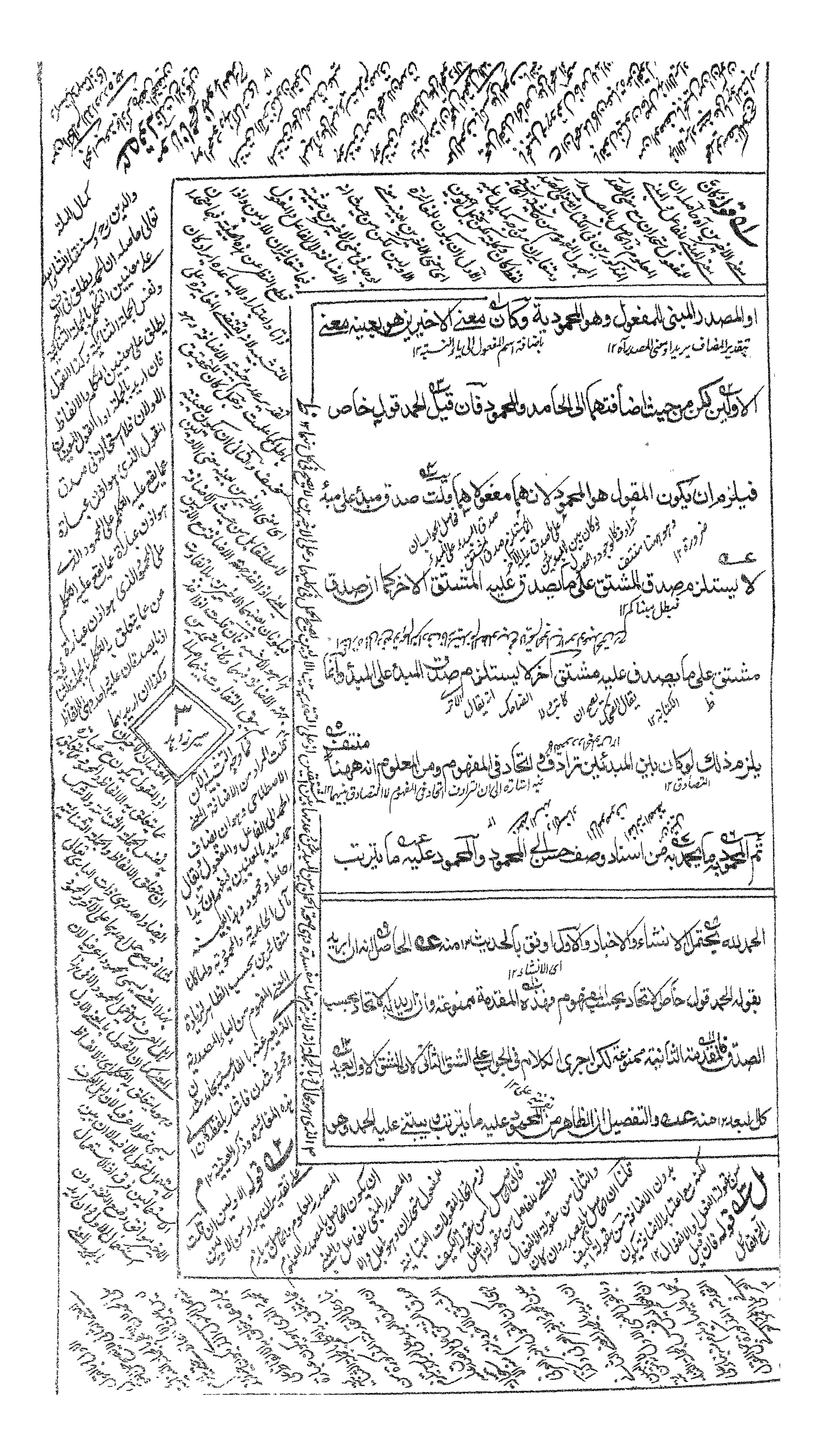


ان الله بالغ امره قد جعل الله لکل شیء قدرا
بعون عنایت حی لایزال مالک الملک ذوالجلال
حسب فرمایش مولوی سید خادم حسین صاحب عظیم آبادی
در مطبع علوی محمد علی بخش خان لکھنؤ طبع شد



بسم الله الرحمن الرحيم

قوله الحمد الخ المراد بالحمد المعنى المصدري وهو ما يعبر عنه بالفارسية بستودن او الحاصل بالمصدر وهو ما يعبر عنه بستايش والمصدر المبني للفاعل وهي الحاملة ثم يحتمل القدر المشترك كما حققه بعض المحققين ۱۲ منه عفي عنه قيل المعنى المصدري من مقولة الفعل والانفعال فهو عرض قائم بالذات والحاصل بالمصدر الهيئة القارة المترتبة عليه فالحمد بالمعنى المصدري يعبر عنه بستودن والحاصل بالمصدر بستايش وليس المراد منه الا ما يترتب على المعنى المصدري كالالم على الضرب ۱۲ منه عفي عنه تفسير للحاصل بالمصدر المعلوم فلا كفاية به لكونه اصلا ولعلك تتفطن مما ذكرنا ان المصدر يستعمل في ستة معان ۱۲ منه للعهد وعلى هذا التقدير اللام في الحمد للعهد الخارجي وقد يشار الى الحامدية الكاملة وهو حامدية الله تعالى لذاته وعلى كل تقدير



او المصدر المبني للمفعول وهو المحمودية وكان معنى الاخيرين هو بعينه معنى

الاولين لكن من حيث اضافتهما الى الحامد والمحمود فان قيل الحمد قول خاص

فيلزم ان يكون المقول هو المحمود لانها مفعولها قلت صدق مبني على مبدء

لا يستلزم صدق المشتق على ما يصدق عليه المشتق الآخر كما ان صدق

مشتق على ما يصدق عليه مشتق آخر لا يستلزم صدق المبدء على المبدء وانما

يلزم ذلك لو كان بين المبدئين ترادف واتحاد في المفهوم ومن المعلوم انه ههنا منتف

ثم المحمود به ما يحمد به من اسناد وصف حسن الى المحمود والمحمود عليه ما يترتب

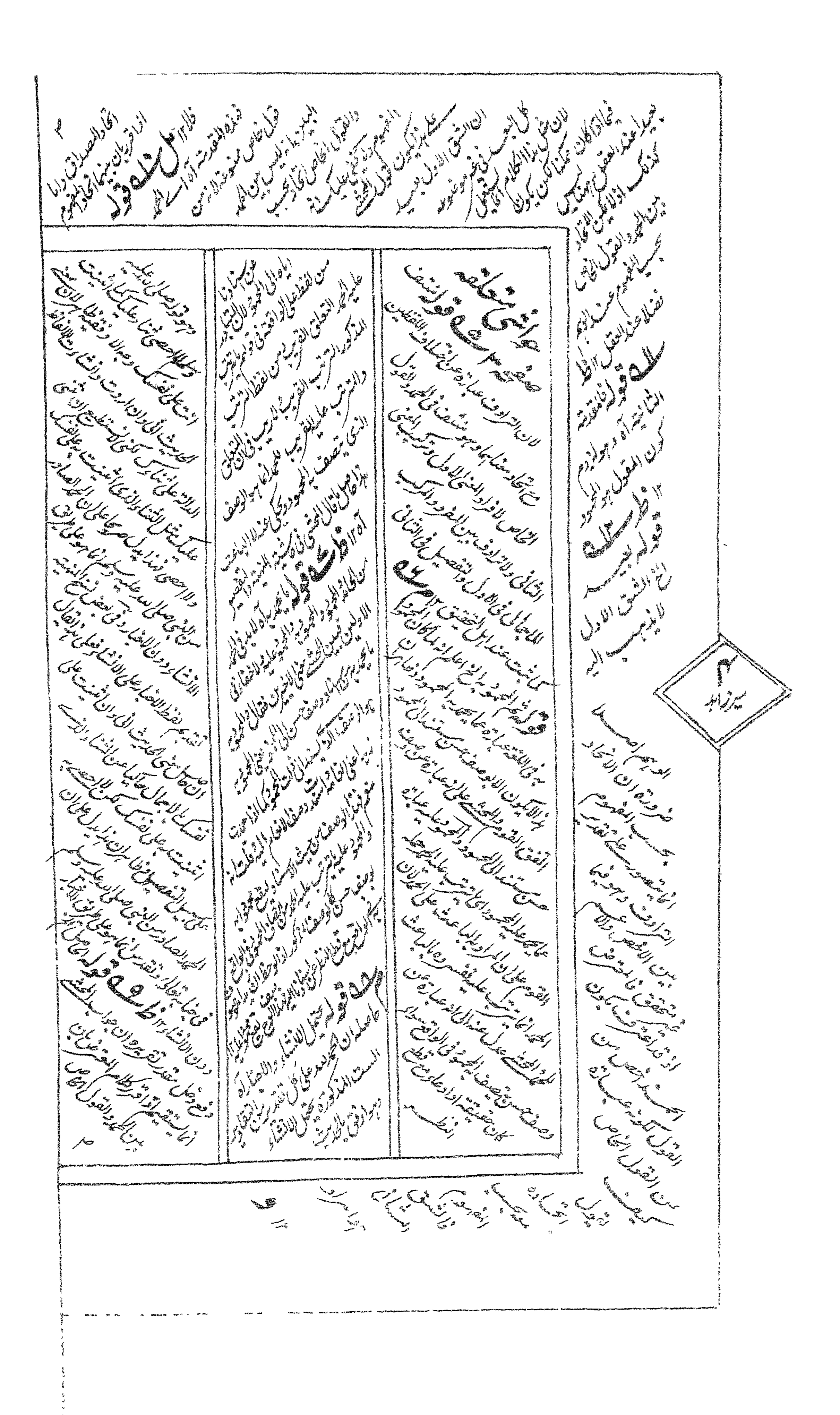
٣

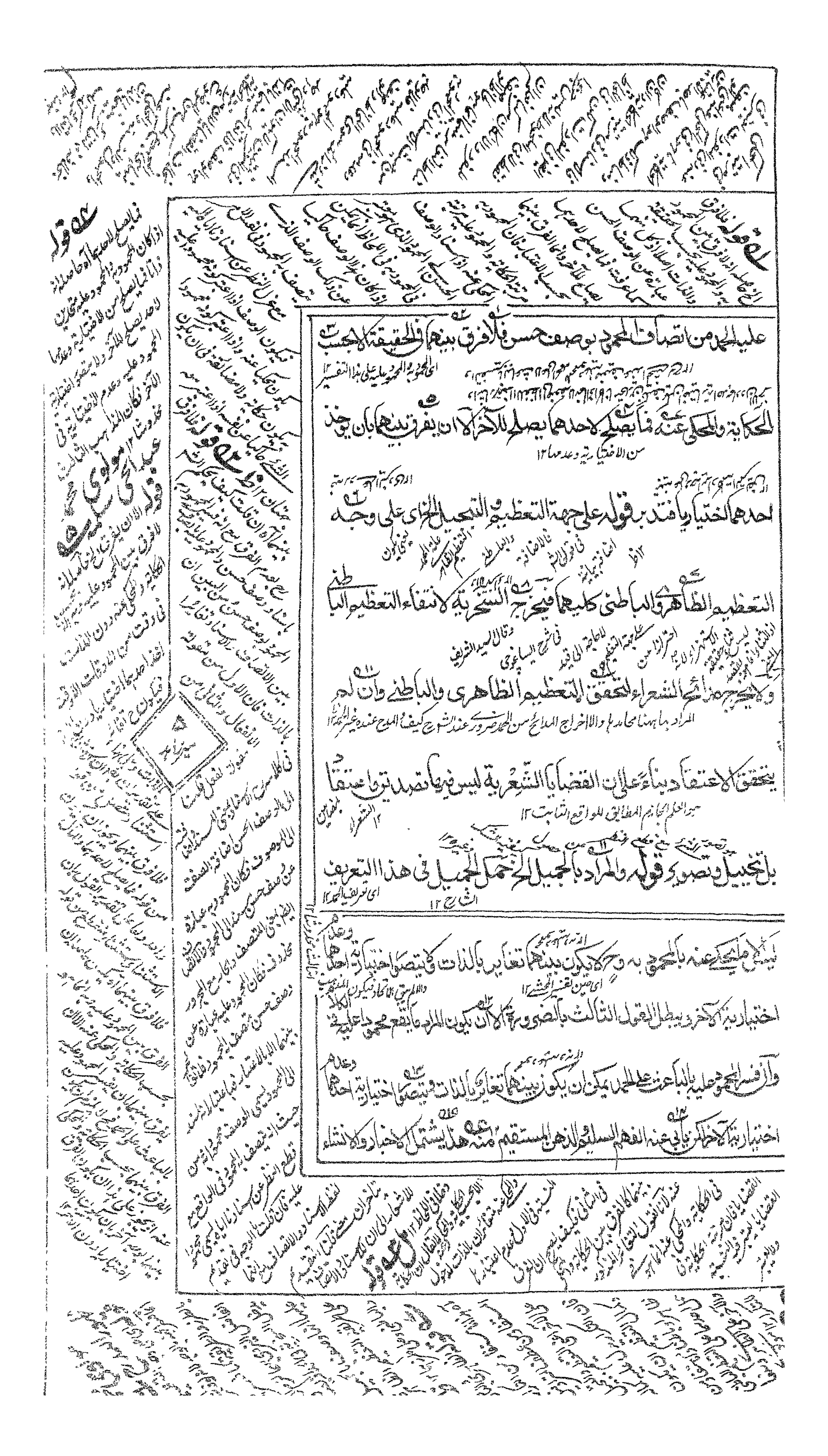
الحمد لله يحتمل الانشاء والاخبار والاول اوثق بالحديث ١٢ منه الحاصل انه ان اريد

بقوله الحمد قول خاص الاتحاد بحسب المفهوم فهذه المقدمة ممنوعة وان اريد به الاتحاد بحسب

الصدق فالمقدمة الثانية ممنوعة لكن اجرى الكلام في الجواب على الشق الثاني لان الشق الاول بعيد

كل البعد ١٢ منه والتفصيل ان الظاهر ان المحمود عليه ما يترتب ويبتنى عليه الحمد





عليه الحمد من اتصاف المحمود بوصف حسن فلا فرق بينهما في الحقيقة لا بحسب

الحكاية والمحكي عنه فما يصلح لاحدهما يصلح للآخر الا ان يفرق بينهما بان يوخذ

احدهما اختياريا فقد بقوله على جهة التعظيم والتبجيل الخ اى على وجه

التعظيم الظاهري والباطني كليهما فيخرج السخرية لانتفاء التعظيم الباطني

ولا يخرج مدائح الشعراء لتحقق التعظيم الظاهري والباطني وان لم

يتحقق الاعتقاد بناء على ان القضايا الشعرية ليس فيها تصديق واعتقاد

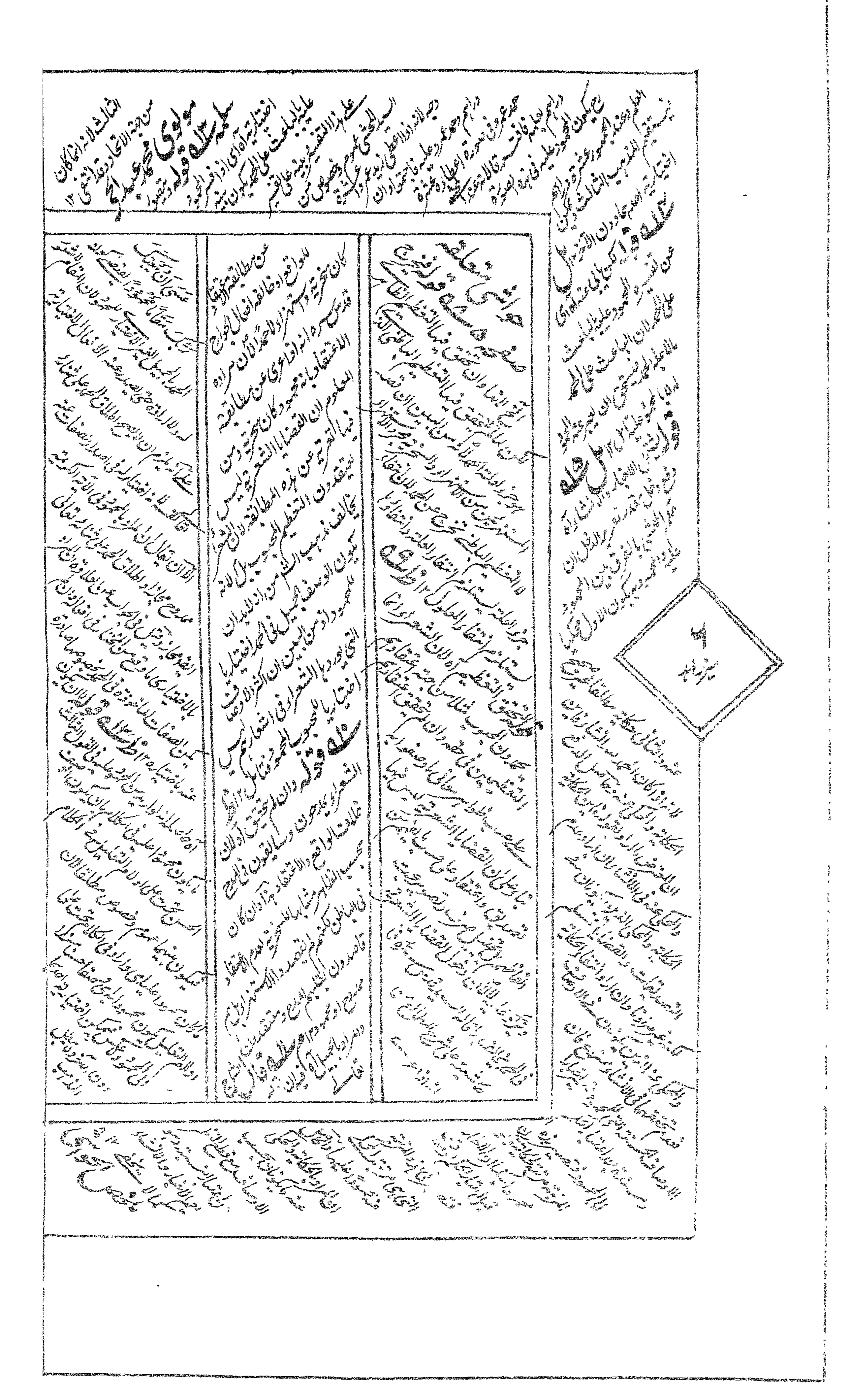
بل تخييل وتصوير قوله والمراد بالجميل الخ حمل الجميل في هذا التعريف

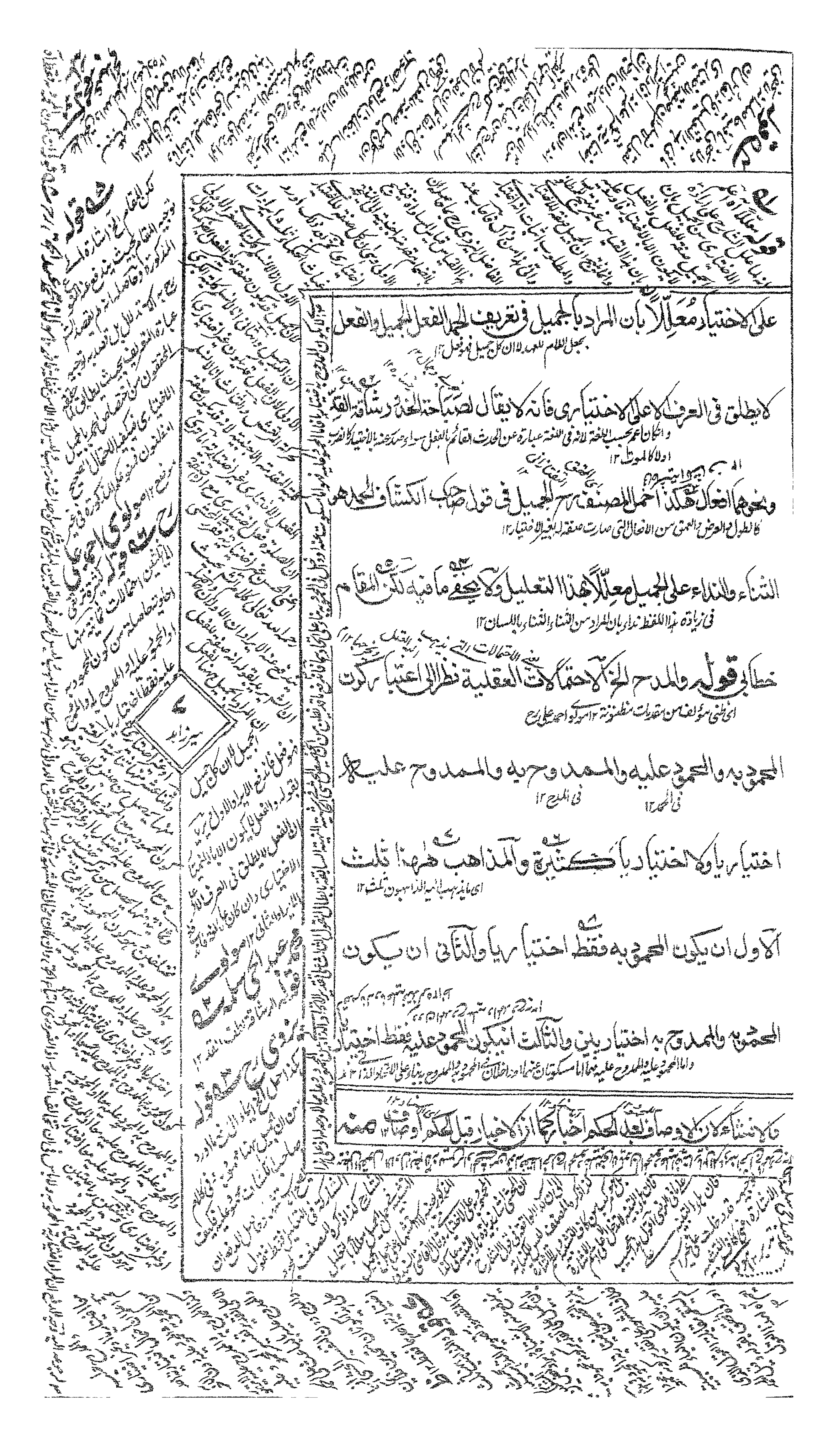
ليس الا ما يحكي عنه بالمحمود به ولا يكون بينهما تغاير بالذات ولا يتصور اختيارية احدهما وعدم

اختيارية الآخر ويبطل القول الثالث بالضرورة الا ان يكون المراد ما يقع محمودا عليه في

وان فسر المحمود عليه بالباعث على الحمد يمكن ان يكون بينهما تغاير بالذات فيتصور اختيارية احدهما وعدم

اختيارية الآخر باي يعني الفهم السليم والذهن المستقيم منه هذا يشتمل الاخبار والانشاء





على الاختيار معللا بان المراد بالجميل في تعريف الحمد الفعل الجميل والفعل

بجعل اللام للعهد لان كل جميل فهو فعل ١٢

لا يطلق في العرف الا على الاختياري فانه لا يقال لصباحة الخد ورشاقة القد

وان كان اعم بحسب اللغة لان في اللغة عبارة عن الحدث القائم بالفاعل سواء حدث منه بالاختيار كالضرب اولا كالموت ١٢

ونحوهما افعال هكذا اجمل المصنف سر الجميل في قول صاحب الكشاف الحمد هو

كالطول والعرض والعمق من الافعال التي صارت صفة بلا اختيار ١٢

الثناء والنداء على الجميل معللا بهذا التعليل ولا يخفى ما فيه لكن المقام

في زيادة هذا اللفظ نداء بان المراد من الثناء الثناء باللسان ١٢

خطابي قوله والمدح الخ الاحتمالات العقلية نظرا الى اعتبار كون

اي ظني مؤلف من مقدمات مظنونة ١٢

المحمود به والمحمود عليه والممدوح به والممدوح عليه

في الحمد ١٢ — في المدح ١٢

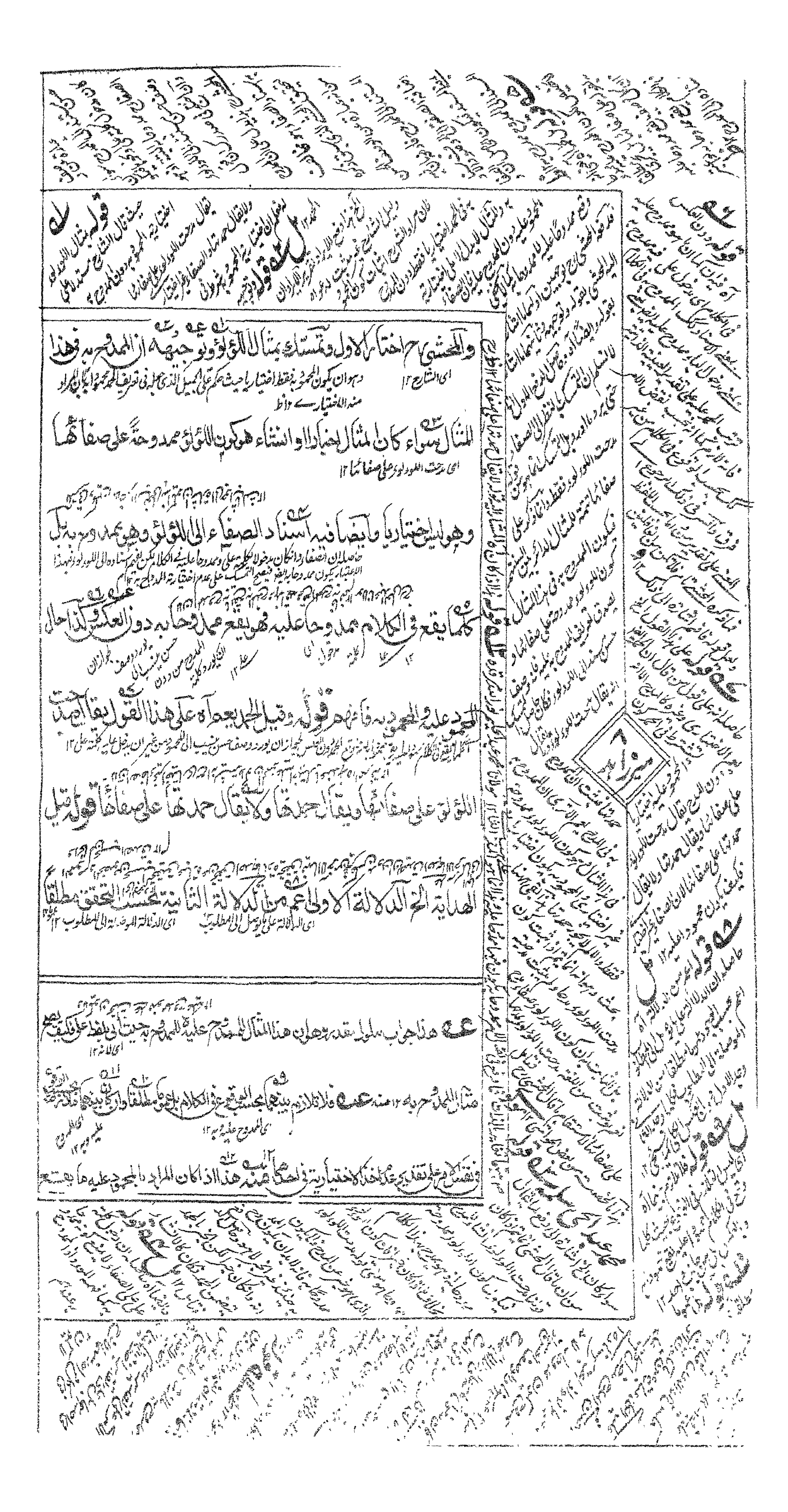
اختياريا ولا اختياريا كثيرة والمذاهب ههنا ثلث

اي ما يذهب اليه الذاهبون ثلثة ١٢

الاول ان يكون المحمود به فقط اختياريا والثاني ان يكون

المحمود به والممدوح به اختياريين والثالث ان يكون المحمود عليه فقط اختياريا

فالاستثناء كان الاوصاف قبل العلم اخبار كما ان الاخبار قبل العلم اوصاف ١٢ منه



والمحشي اختار الاول وتمسك بمثال اللؤلؤ وتوجيهه ان الممدوح به فهذا

وهو ان يكون المحمود به فقط اختياريا حيث حكم على الجميل الذي جعله في تعريف الحمد محمودا به بان المراد منه الاختياري

المثال سواء كان المثال اخبارا او انشاء هو كون اللؤلؤ ممدوحة على صفائها

اي مدحت اللؤلؤ على صفائها ١٢

وهو ليس اختياريا وايضا فيه اسناد الصفاء الى اللؤلؤ وهي ممدوحة بل

كما يقع في الكلام ممدوحا عليه فهو يقع ممدوحا به دون العكس وكذا حال

المحمود عليه والمحمود به فافهم قوله وقيل الحمد بعداه على هذا القول يقال حمدت

اللؤلؤ على صفائها ويقال حمدها ولا يقال حمدها على صفائها قوله قيل

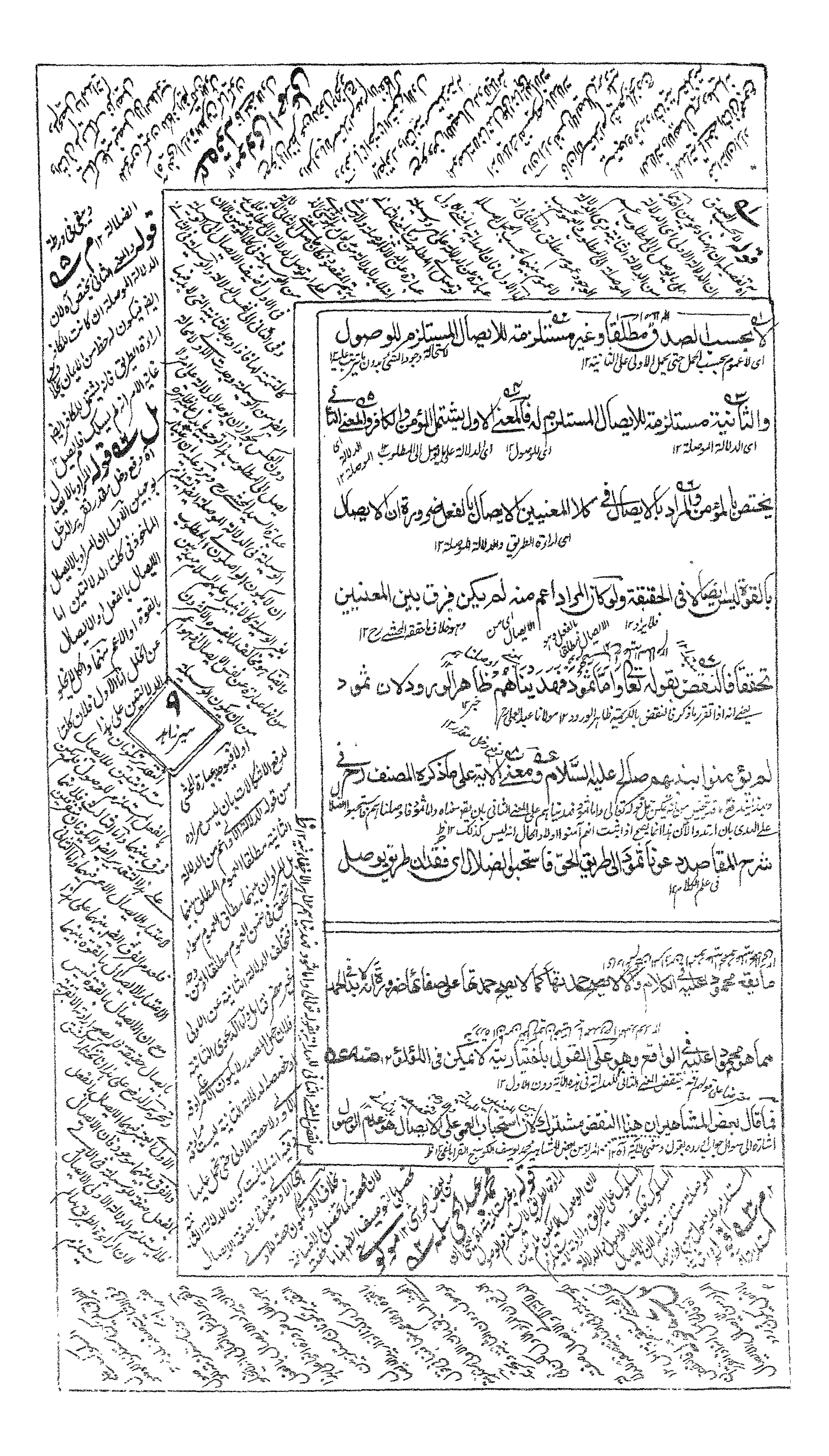
الهداية الخ الدلالة الاولى اعم من الدلالة الثانية بحسب التحقق مطلقا

اي الدلالة الموصلة الى المطلوب ١٢

ع هذا جواب سؤال مقدر وهو ان هذا المثال الممدوح عليه الممدوح به حيث لا يلفظ على فكيف يصح

مثال الممدوح به ١٢ منه ع فلا تلازم بينهما بحسب الوقوع في الكلام بل وقع مطلقا ولكن بينهما ملازمة

ونقض الامر على تقدير عدم الاختيارية في الصفاء منه هذا اذا كان المراد بالمحمود عليه ما يستحق



لا بحسب الصدق مطلقا وغير مستلزمة للايصال المستلزم للوصول

اى لا عموم بحسب الحمل حتى يحمل الاولى على الثانية ١٢

والثانية مستلزمة للايصال المستلزم له فالمعنى الاول يشتمل المؤمن والكافر والمعنى الثاني

يختص بالمؤمن والمراد بالايصال في كلا المعنيين الايصال بالفعل ضرورة ان الايصال

بالقوة ليس ايصالا في الحقيقة ولو كان المراد اعم منه لم يكن فرق بين المعنيين

تحقيقا فالنقض بقوله تعالى واما ثمود فهديناهم ظاهر الورود لان ثمود

لم يؤمنوا بنبيهم صالح عليه السلام ومعنى الاية على ما ذكره المصنف رح في

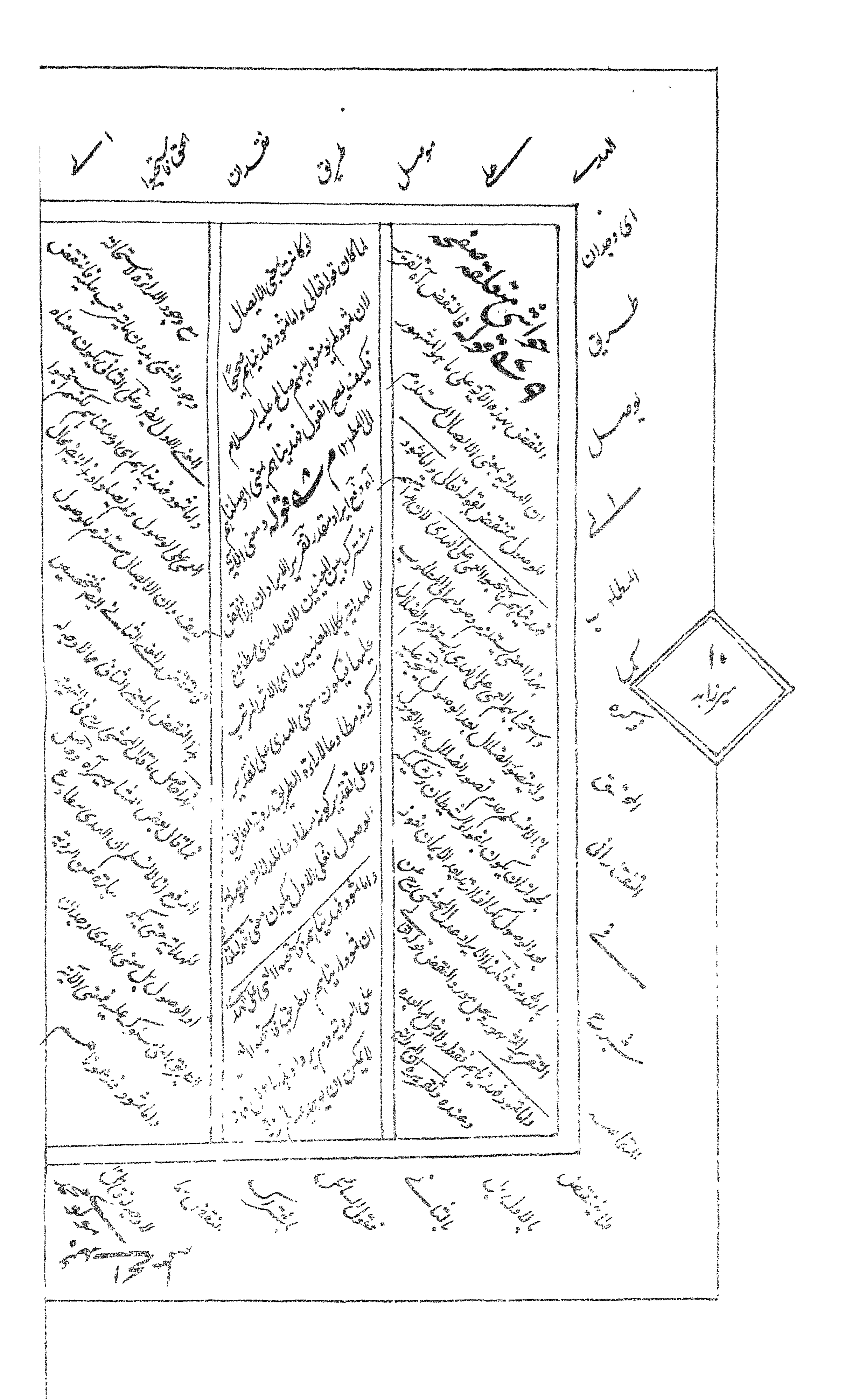
شرح المقاصد دعونا ثمود الى الطريق الحق فاستحبوا الضلال اى فقدان طريق يوصل

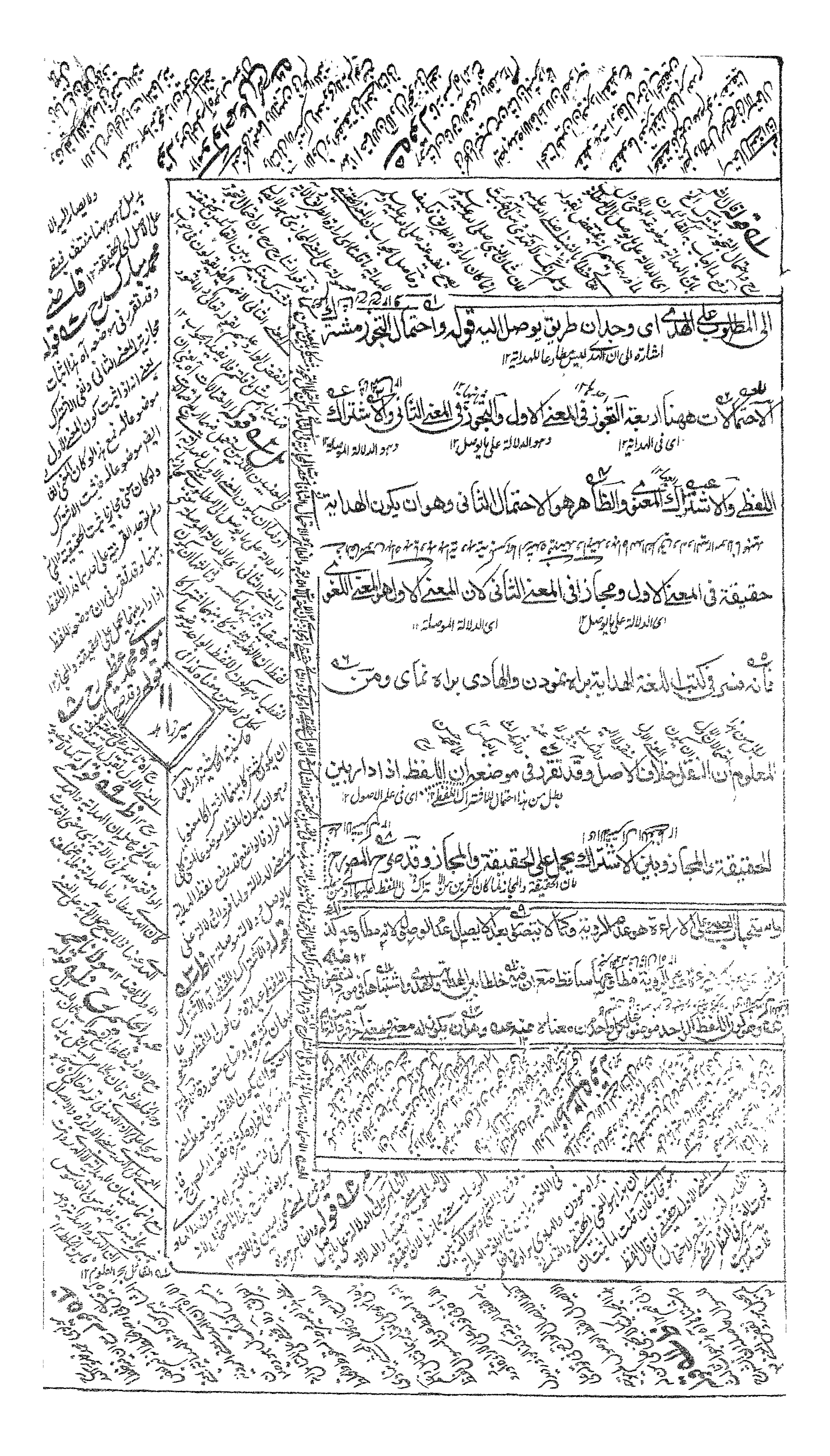
في علم الكلام ١٢

مما يقع محمودا في عقبيه الكلام ولا يصح حملها كما لا يصح حملها على صفائها ضرورة انه بدل على

مما هو محمود عليه في الواقع وهو على القول بالفضائل لا يمكن في المؤلف

فما قال بعض المشاهير ان هذا النقض مشترك لان استحباب العمى على الايصال هو عدم الوصول





الى المطلوب على الهدى اى وجدان طريق يوصل اليه قوله واحتمال التجوز مشترك

الاحتمالات ههنا اربعة التجوز فى المعنى الاول والتجوز فى المعنى الثانى والاشتراك

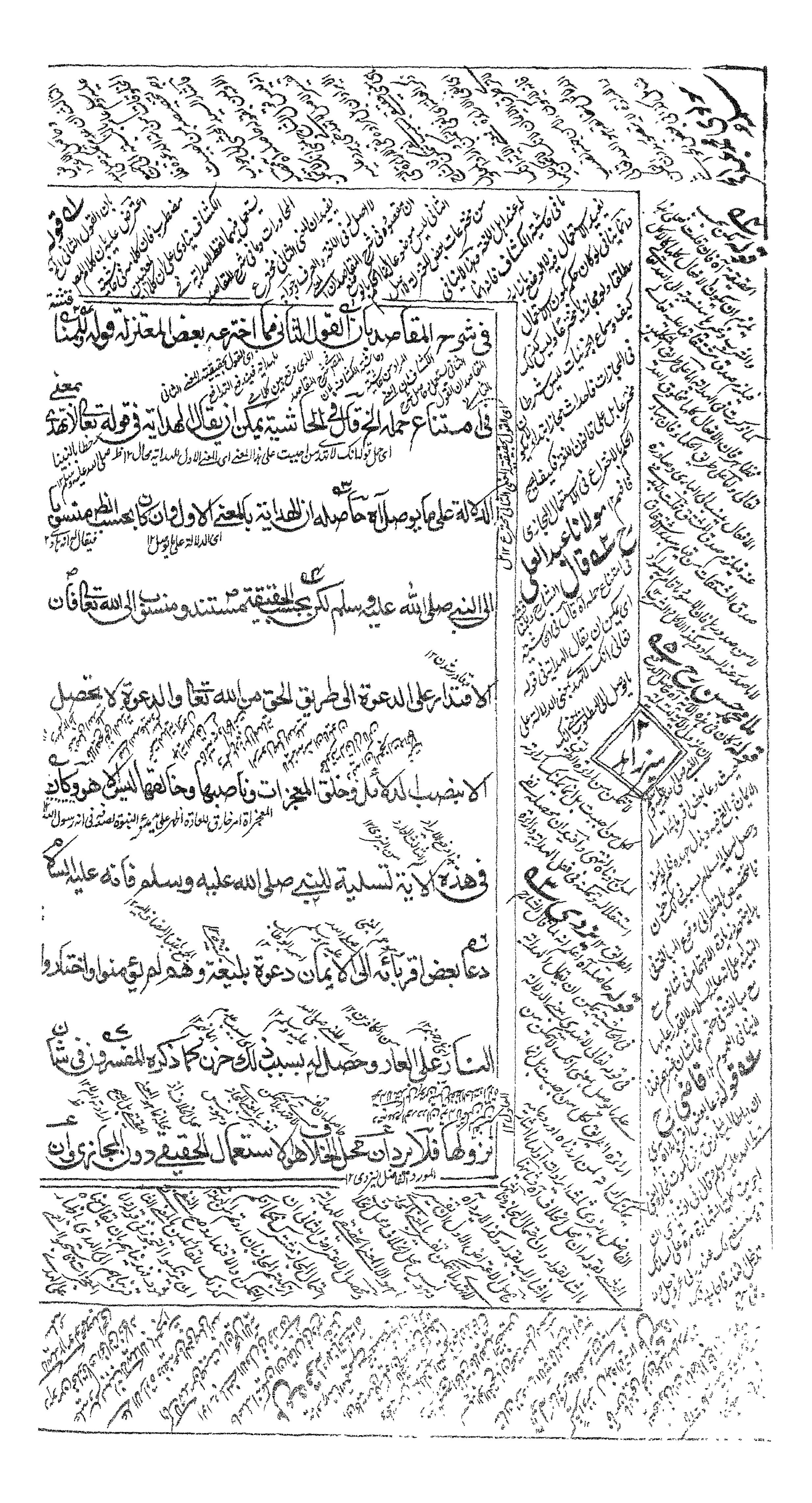
اللفظى والاشتراك المعنوى والظاهر هو الاحتمال الثانى وهو ان يكون الهداية

حقيقة فى المعنى الاول ومجازا فى المعنى الثانى لان المعنى الاول هو المعنى اللغوى

فانه فسر فى كتب اللغة الهداية براه نمودن والهادى براه نماى ومن

المعلوم ان النقل خلاف الاصل وقد تقرر فى موضعه ان اللفظ اذا دار بين

الحقيقة والمجاز وبين الاشتراك يحمل على الحقيقة والمجاز وقد صرح المصرح



في شرح المقاصد بأن القول الثاني مما اخترعه بعض المعتزلة قوله ليمنع

في امتناع حمله الخ قال في الحاشية يمكن ان يقال الهداية في قوله تعالى اهدى بمعنى

الدلالة على ما يوصل الخ حاصله ان الهداية بالمعنى الاول وان كان بحسب الظاهر منسوبا

الى النبي صلى الله عليه وسلم لكن بحسب الحقيقة مستند و منسوب الى الله تعالى فان

الاقتدار على الدعوة الى طريق الحق من الله تعالى والدعوة لا تحصل

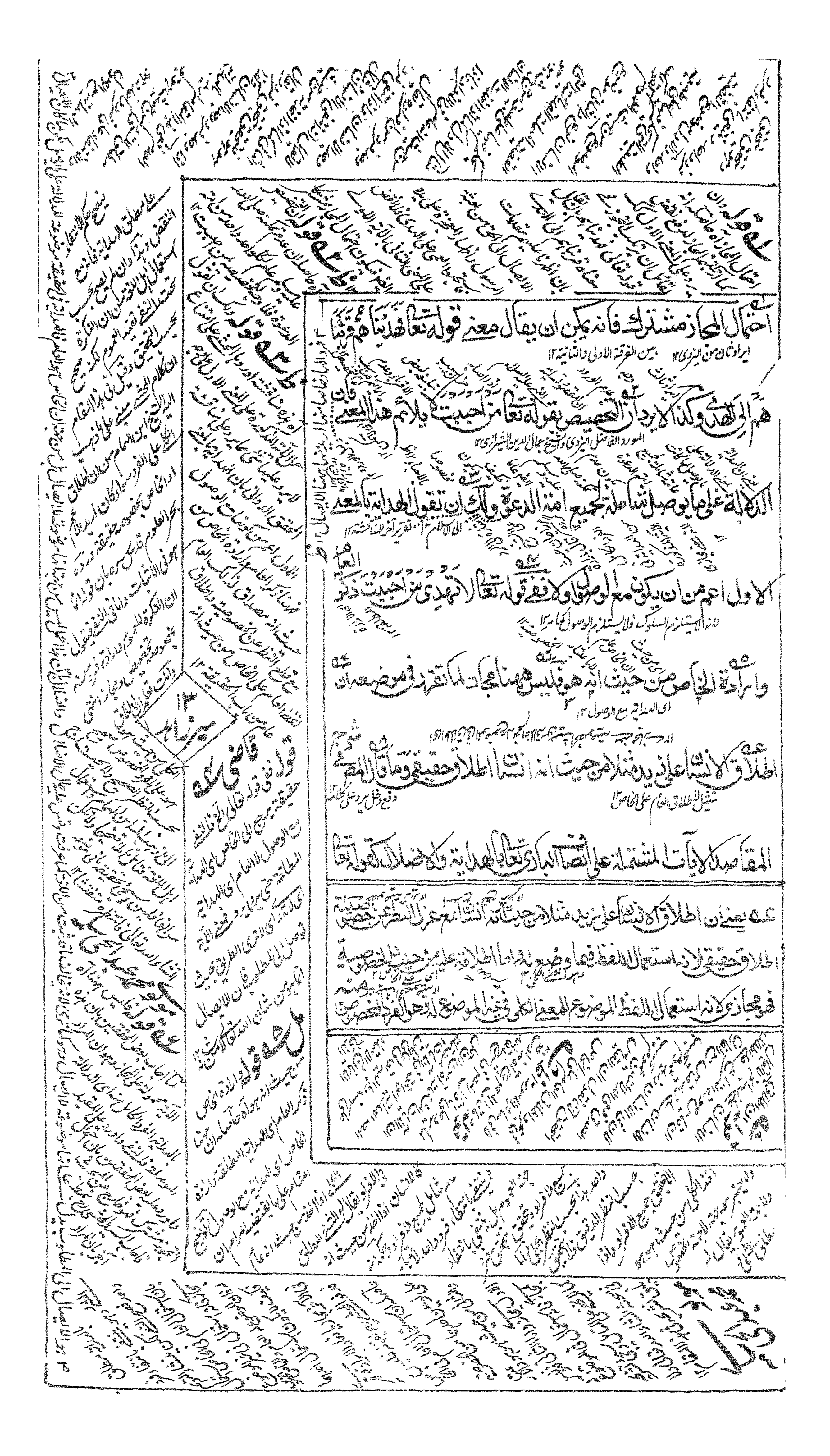
الا بنصب الدلائل وخلق المعجزات وناصبها وخالقها ليس الا هو وكان

في هذه الآية تسلية للنبي صلى الله عليه وسلم فانه عليه السلام

دعا بعض اقربائه الى الايمان دعوة بليغة وهم لم يؤمنوا واختاروا

النار على العار وحصل له بسبب ذلك حزن كما ذكره المفسرون في شان

نزولها فلا يرد ان حمل الخلاف ههنا على الاستعمال الحقيقي دون المجازي وان



احتمال المجاز مشترك فانه يمكن ان يقال معنى قوله تعالى فهديناهم فدللناهم

الى الهدى وكذا لا يرد ان التخصيص بقوله تعالى من احببت لا يلائم هذا المعنى فان

الدلالة على ما يوصل شاملة لجميع امة الدعوة وكذا ان تقول الهداية بالمعنى

الاول اعم من ان يكون مع الوصول او لا ففي قوله تعالى انك لا تهدي من احببت ذكر العام

وارادة الخاص من حيث انه هو فليس ههنا مجاز لما تقرر في موضعه ان

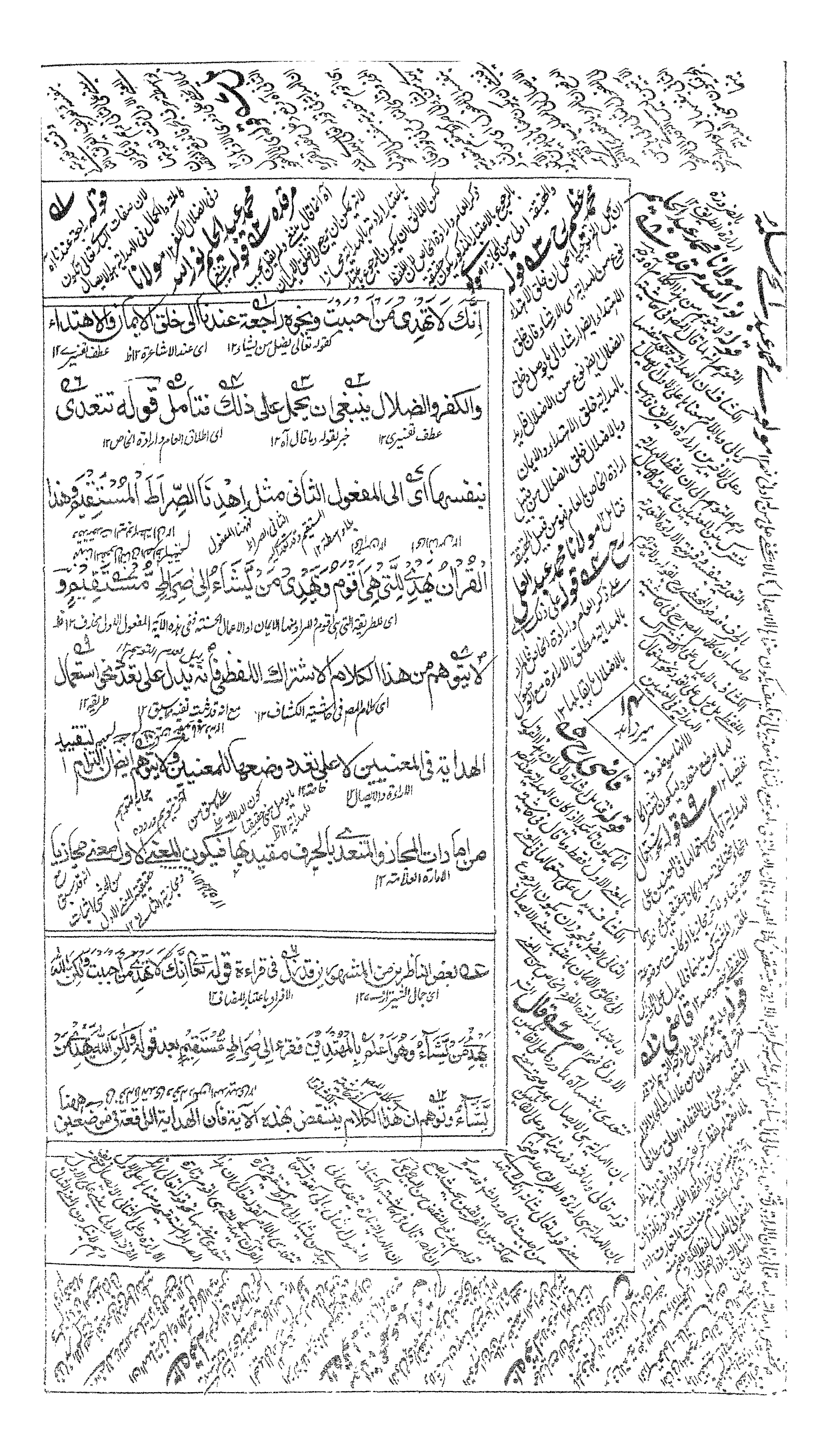
اطلاق الانسان على زيد مثلا من حيث انه انسان اطلاق حقيقي وما قال المصنف

المقاصد لا يثبتان مشتملة على اتصاف الباري تعالى بالهداية والاضلال كقوله تعالى

ع يعني ان اطلاق الانسان على زيد مثلا من حيث انه انسان مع عزل النظر عن خصوصيته

اطلاق حقيقي لانه استعمال اللفظ فيما وضع له واما اطلاقه عليه من حيث الخصوصية

فهو مجازي لانه استعمال اللفظ الموضوع للمعنى الكلي في غير الموضوع له وهو الفرد المخصوص



إنك لا تهدي من أحببت ونحوه راجعة عندنا إلى خلق الإيمان والاهتداء
والكفر والضلال ينبغي أن يحمل على ذلك فتأمل قوله تعدى
بنفسها أي إلى المفعول الثاني مثل اهدنا الصراط المستقيم وهذا
القرآن يهدي للتي هي أقوم ويهدي من يشاء إلى صراط مستقيم و
لا يتوهم من هذا الكلام الاشتراك اللفظي فإنه يدل على تعدد في استعمال
الهداية في المعنيين لا على تعدد وضعها للمعنيين ولا يتوهم أيضا التلازم لتقييد
مرادات المجاز والمتعدي بالحرف مقيدها فيكون المعنى الأول معنى مجازيا

عند بعض النظر من المشهور وقد يقال في قراءة قوله تعالى إنك لا تهدي من أحببت ولكن الله
يهدي من يشاء وهو أعلم بالمهتدين فرع إلى صراط مستقيم بعد قوله ولكن الله يهدي من
يشاء وتوهم أن هذا الكلام ينتقض بهذه الآية فإن الهداية الواقعة في موضعين



لان المتعدی بالحرف مقید بالمفعول والحرف واسطة فی التقیید وقد نقل الجوهری

ان الهدایة تتعدی بنفسها فی لغة الحجاز وتتعدی بالحرف فی غیرها فیقال

فی لغة الحجاز هدیته الطریق وفی غیرها هدیته الی الطریق والله اهدانی الی الطریق

ومنه الوصول الی التحقیق قوله ای الطریق المستوی فی التفسیر الاول اشارة

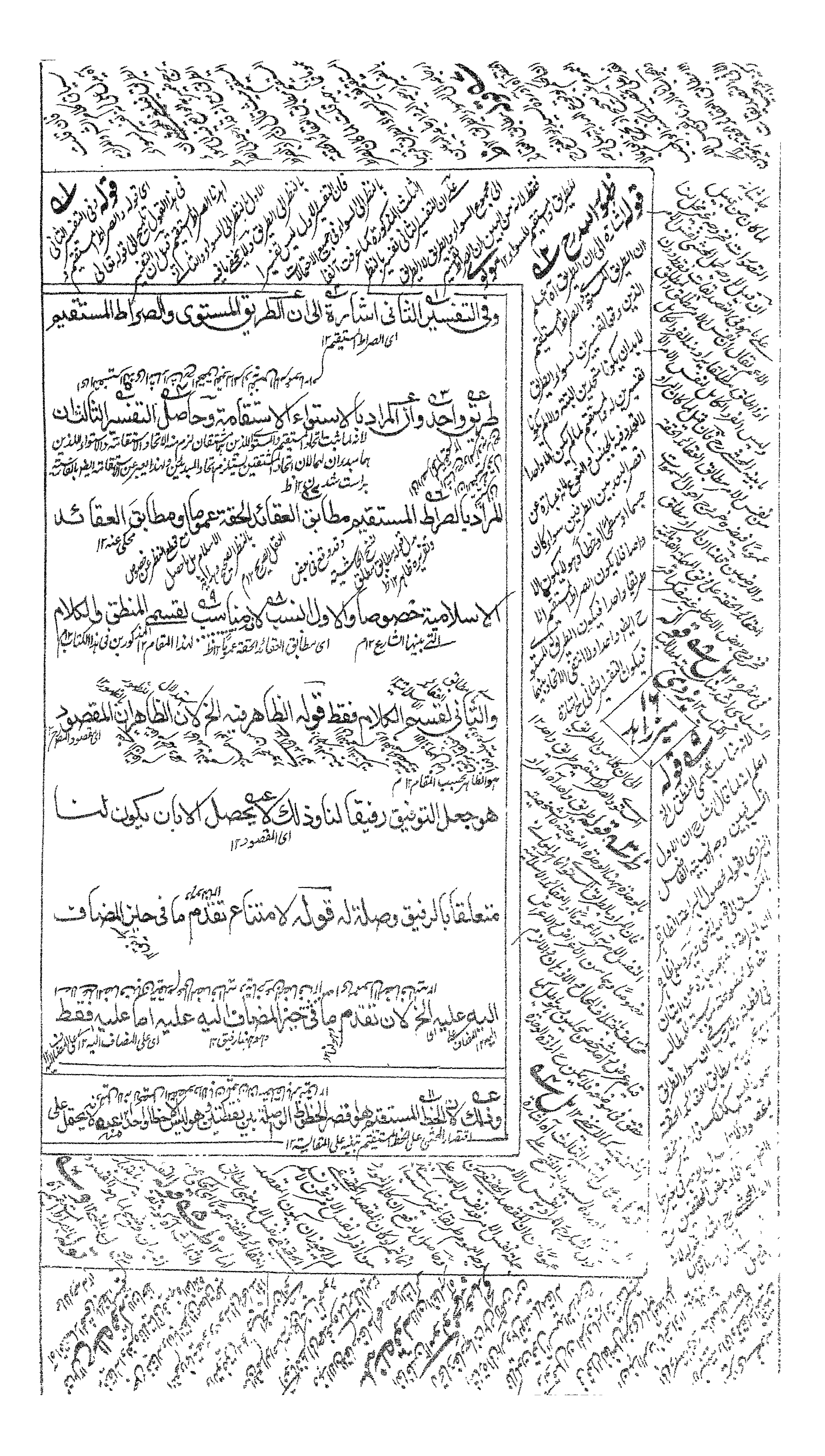
الی ان اضافة السواء الی الطریق من قبیل اضافة الصفة الی الموصوف فان

السواء اما بمعنی المستوی او بمعنی الاستواء وصف به الطریق مبالغة او بمعنی

الوسط توصف به الطریق کنایة عن الطریق المستوی فیحتمل ان

یکون هذا التفسیر للطریق ویکون المعنی هدانا سواء الطریق المستوی منه

بمعنی الایصال بقرینة التخصیص مع ان الهدایة فی الموضع الثانی متعدیة بالی



وفي التفسير الثاني اشارة الى ان الطريق المستوي والصراط المستقيم

طريق واحد وان المراد بالاستواء الاستقامة وحاصل التفسير الثالث

ان المراد بالصراط المستقيم مطابق العقائد الحقة عموما ومطابق العقائد

الاسلامية خصوصا والاول انسب لانه مناسب لقسمي المنطق والكلام

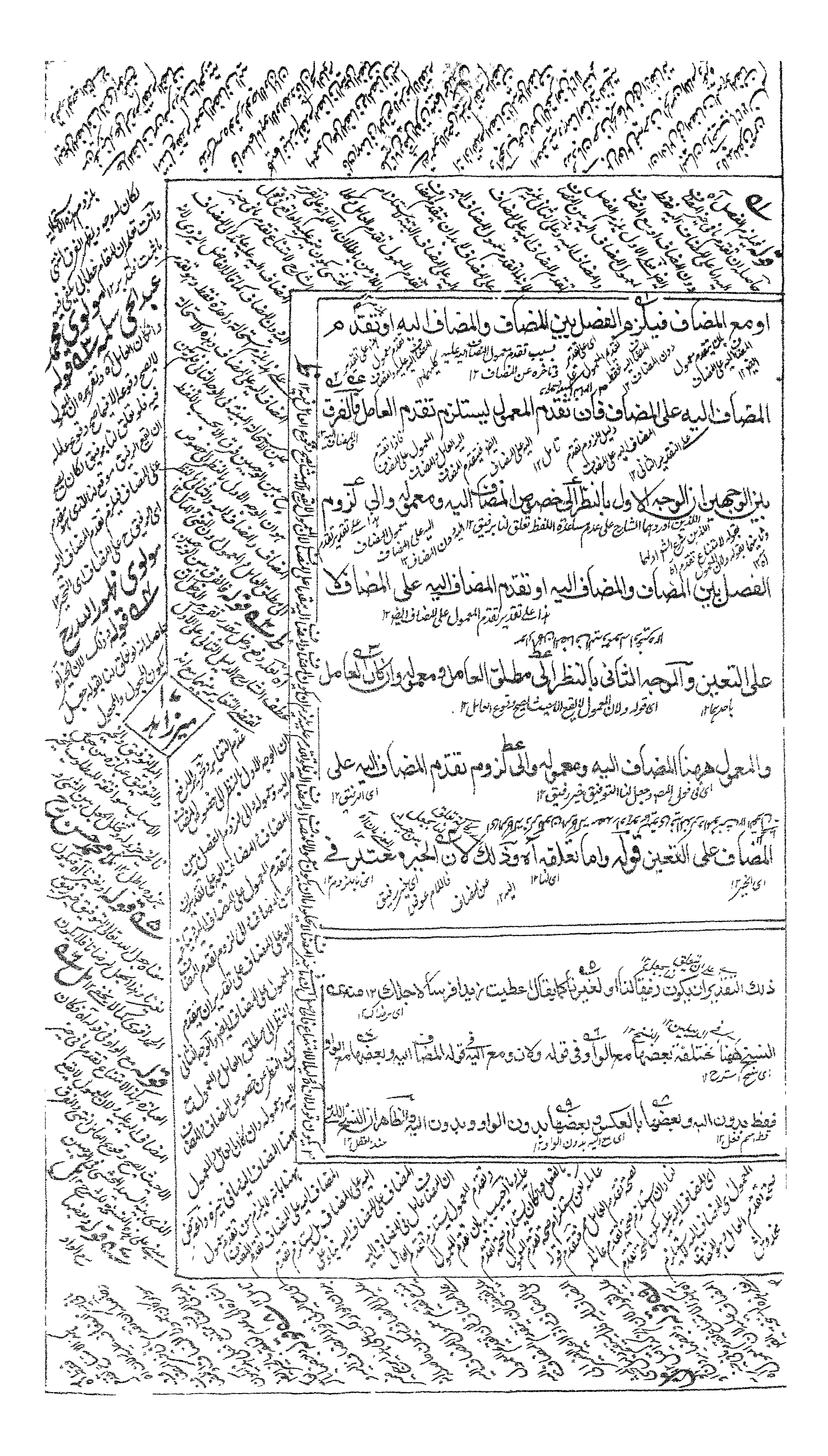
والثاني لقسم الكلام فقط قوله الظاهر فيه الخ لان الظاهر ان المقصود

هو جعل التوفيق رفيقا لنا وذلك لا يحصل الا بان يكون لنا

متعلقا بالرفيق وصلة له قوله لامتناع تقدم ما في حيز المضاف

اليه عليه الخ لان تقدم ما في حيز المضاف اليه عليه اما عليه فقط

وذلك لان الخط المستقيم هو اقصر الخطوط الواصلة بين نقطتين فهو ليس الا خطا واحدا بعينه يحمل على



او مع المضاف فيلزم الفصل بين المضاف والمضاف اليه او تقدم

المضاف اليه على المضاف فان تقدم المعمول يستلزم تقدم العامل والفرق

بين الوجهين ان الوجه الاول بالنظر الى خصوص المضاف اليه ومعموله والى لزوم

الفصل بين المضاف والمضاف اليه او تقدم المضاف اليه على المضاف

على التعيين والوجه الثاني بالنظر الى مطلق العامل ومعموله وان كان العامل

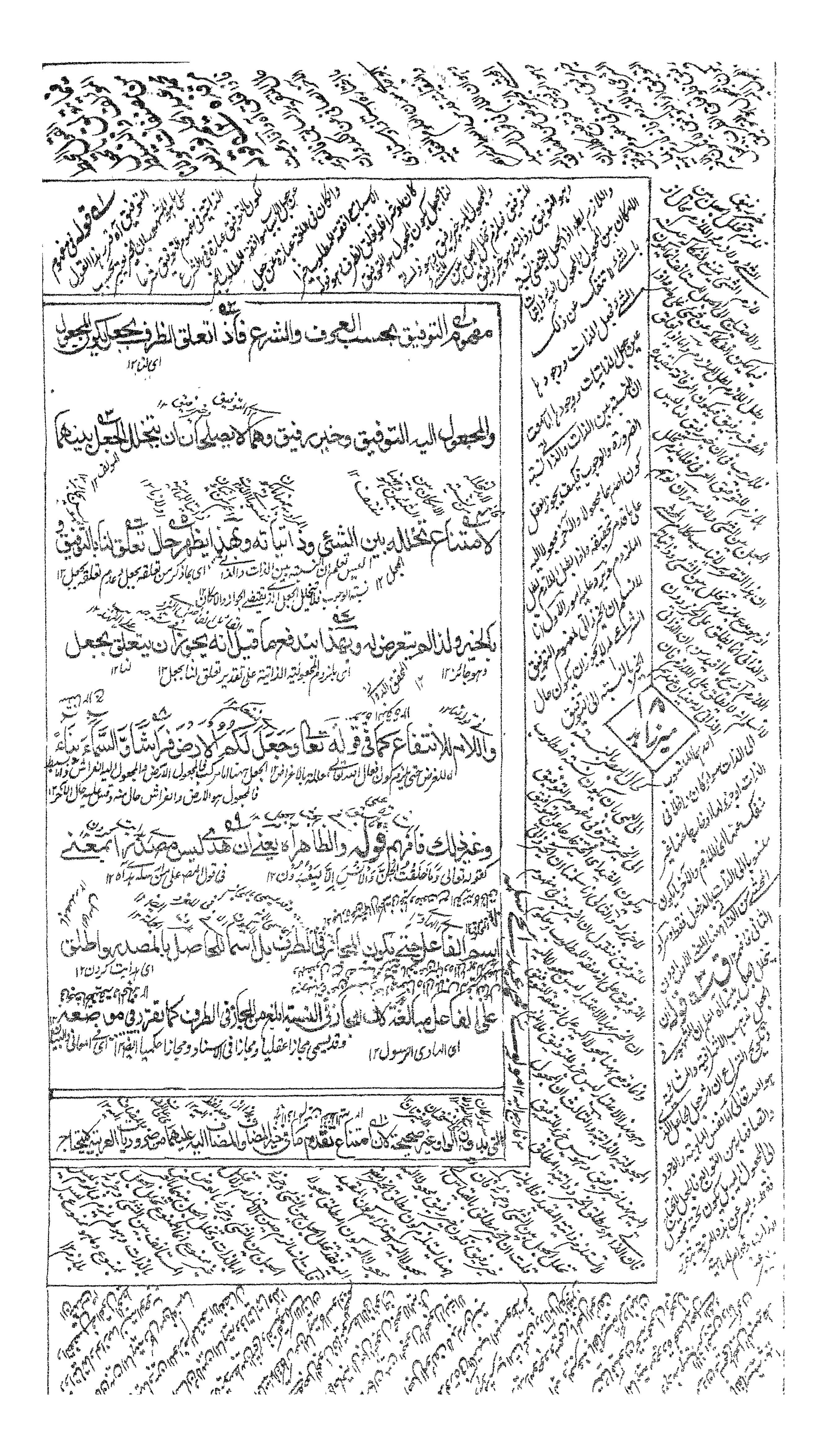
والمعمول ههنا المضاف اليه ومعموله والى لزوم تقدم المضاف اليه على

المضاف على التعيين قوله واما تعلقه اه وكذلك لان الخبر معتبر في

ذلك التقدير ان يكون رفيقا لنا اي لغيرنا كما يقال اعطيت زيدا فرسا ذا جلال ١٢ منه

النسخ ههنا مختلفة بعضها مع الواو في قوله وكان ومع اليه في قوله المضاف اليه وبعضها مع الواو

فقط بدون اليه وبعضها بالعكس وبعضها بدون الواو وبدون اليه والظاهر النسخة الاولى



مفهوم التوفيق بحسب العرف والشرع فاذا تعلق الظرف بجعل لكون المجعول

والمجعول اليه التوفيق وخبر رفيق وهما لا يصلحان ان يتخلل الجعل بينهما

لامتناع تخلله بين الشئ وذاتياته وبهذا يظهر حال تعلق لنا بالتوفيق

بالخير ولذا لم يتعرض له وبهذا يندفع ما قيل انه يجوز ان يتعلق بجعل

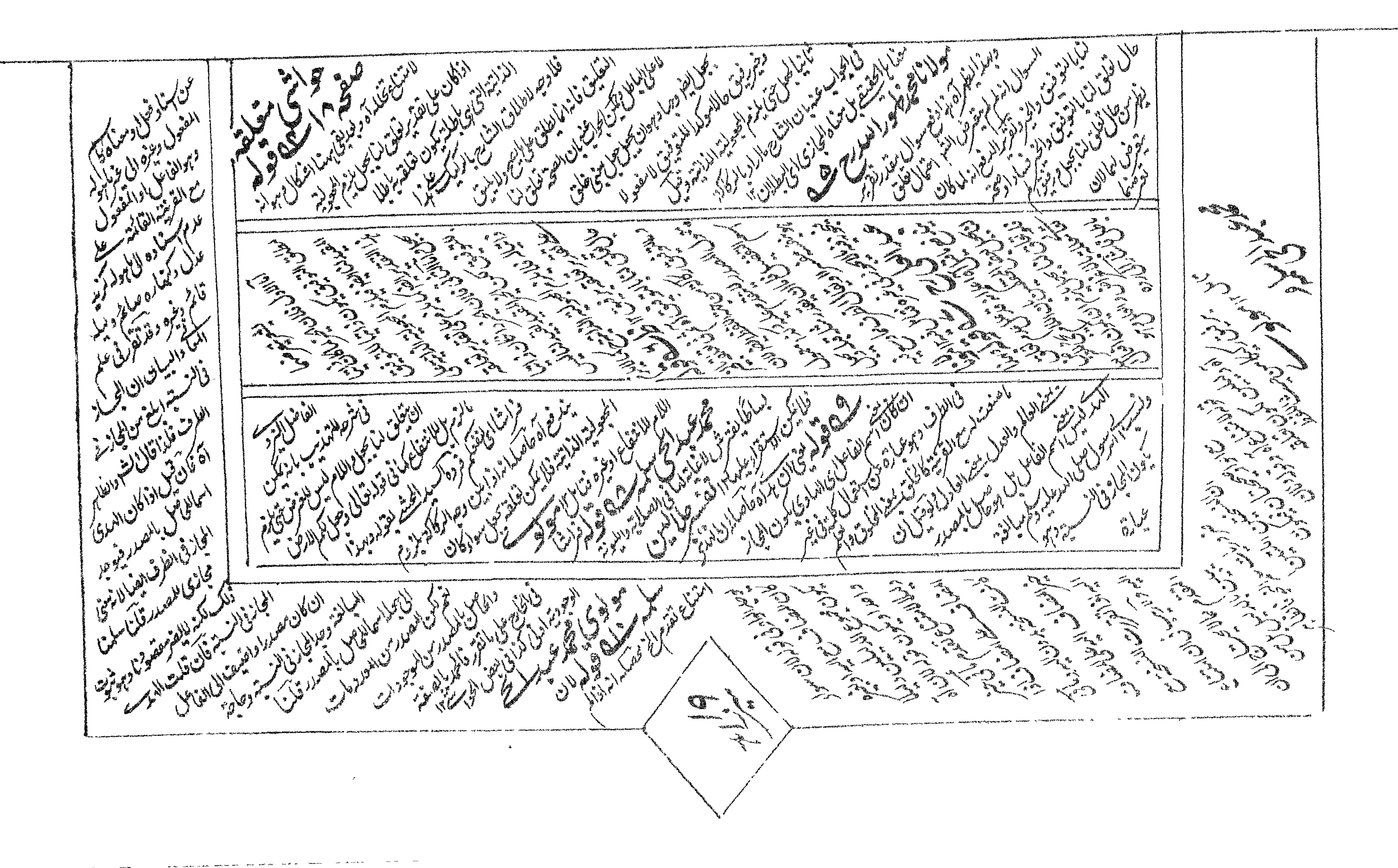
واللام للانتفاع كما في قوله تعالى جعل لكم الارض فراشا والسماء بناء

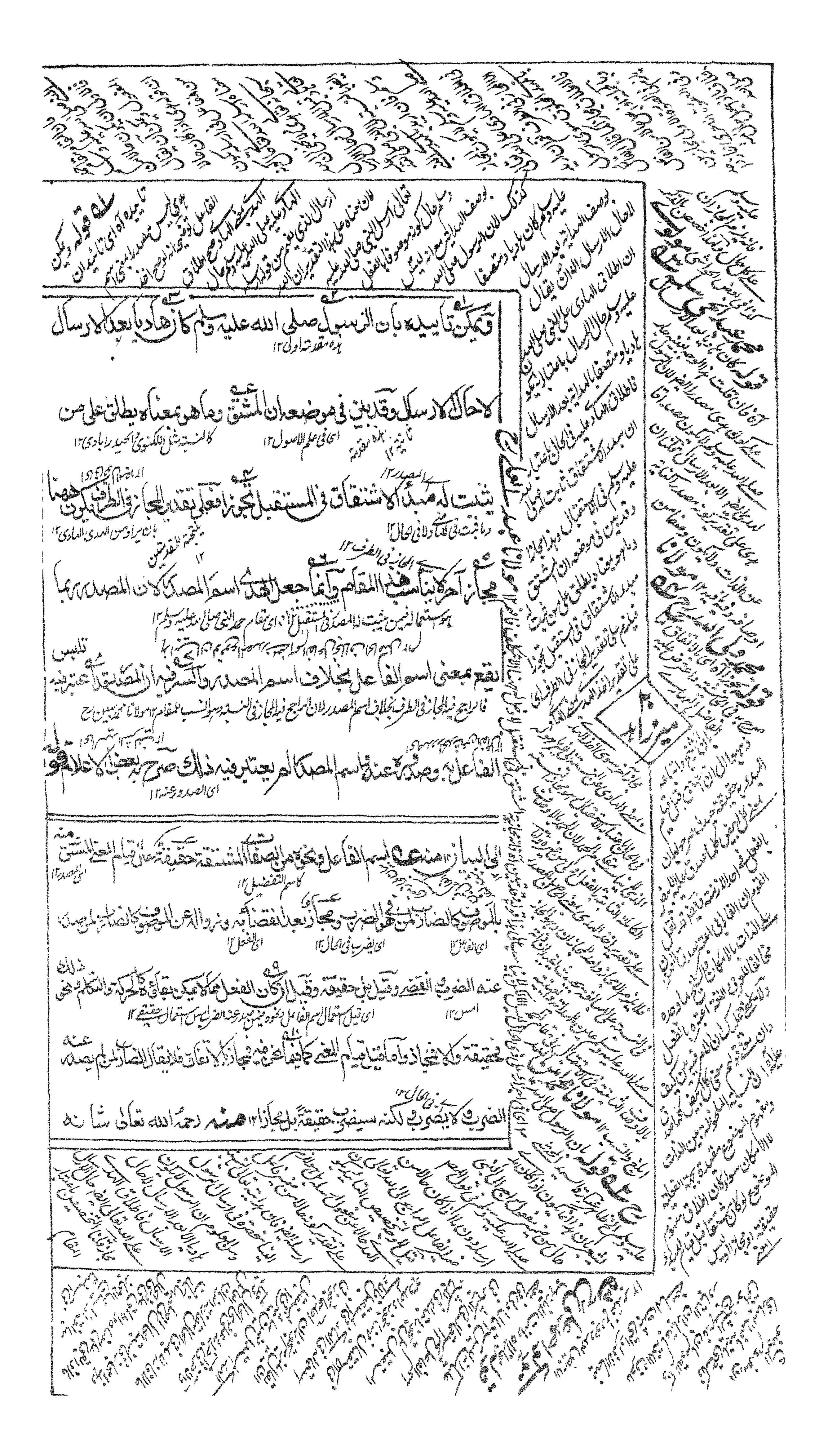
وعن ذلك فافهم قوله والظاهر انه يعني ان هذا ليس مصدرا بمعنى

اسم الفاعل حتى يكون المجاز في الظرف بل اسم للحاصل بالمصدر او اطلق

على الفاعل مبالغة كما في عدل فالتجوز في النسبة لا بمعنى المجاز في الطرف كما تقرر في موضعه

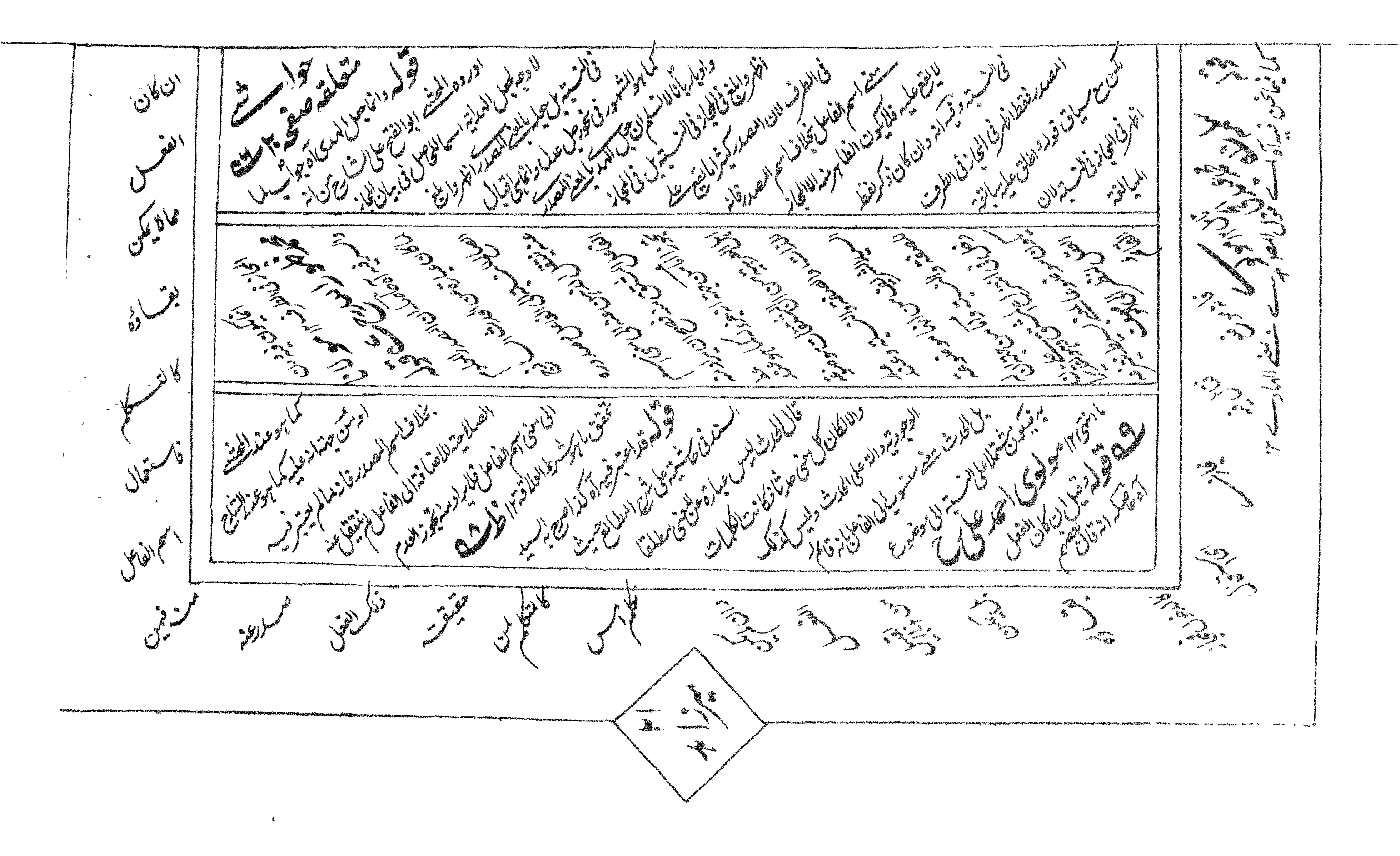
التي يدل عليها الواو عاطفة صحيحة لان امتناع تقدم ما في حيز المضاف اليه على المضاف اليه وما قدمه دليل القرينة يحتاج





فيمكن تأييده بأن الرسول صلى الله عليه وسلم كان هاديا بعد الارسال لا حال الارسال وقد بين في موضعه ان المشتق وما هو معناه يطلق على من يثبت له مبدأ الاشتقاق في المستقبل مجاز فعلى تقدير المجاز في الطرفين يكون هديهما مجاز آخر لا يناسب هذا المقام وانما جعل الهدى اسم المصدر لان المصدر ربما يقع بمعنى اسم الفاعل بخلاف اسم المصدر والسر فيه ان المصدر قد اعتبر فيه الفاعل به وصدوره عنه واسم المصدر لم يعتبر فيه ذلك صرح به بعض الاعلام قوله

الى البيان منه اسم الفاعل ونحوه من الصفات المشتقة حقيقة حال قيام المعنى المشتق منه بالموصوف كالضارب لمن هو في الضرب ومجاز بعد انقضائه وزواله عن الموصوف كالضارب لمن ضرب عنه الضرب وانقضى وقيل بل حقيقة وقيل ان كان الفعل مما لا يمكن بقاؤه كالحركة والتكلم ونحو ذلك فهي حقيقة والا فمجاز واما قبل قيام المعنى كما اذا فهو مجاز بالاتفاق فلا يقال الضارب لمن لم يصدر عنه الضرب ولا يضرب لكنه سيضرب حقيقة بل مجاز ١٢ منه رحمه الله تعالى شانه



ان کان الفعل مما لا یمکن بقائہ کالتکلم فاستعمال اسم الفاعل

حواشی متعلقہ صفحہ ۲۰

قولہ وانما جعل المدعی آہ جواب لما اورده المحشی ابو الفتح علی الشارح من انہ لا وجہ لجعل المدعی اسما اللاصل فی بیان المجاز فی النسبۃ بل جعل بالمعنی المصدری اظہر وابلغ کما ہو المشہور فی تجوز جعل علی وانہی اقبال واو یابانا لا نسلم ان جعل المدعی بالمعنی المصدری اظہر وابلغ فی المجاز فی النسبۃ بل فی المجاز فی الطرف لان المصدر کثیرا ما یقع علی معنی اسم الفاعل بخلاف اسم المصدر فانہ لا یقع علیہ فلا یکون الظاہر منہ الا المجاز فی النسبۃ وفیہ انہ وان کان ذکر لفظ المصدر فقط اظہر فی المجاز فی الطرف لکن مع سیاق قولہ اطلق علیہ مبالغۃ اظہر فی المجاز فی النسبۃ لان المبالغۃ انما یکون فیہ دون المجاز فی الطرف ۱۲ مولانا محمد ظہور الدین

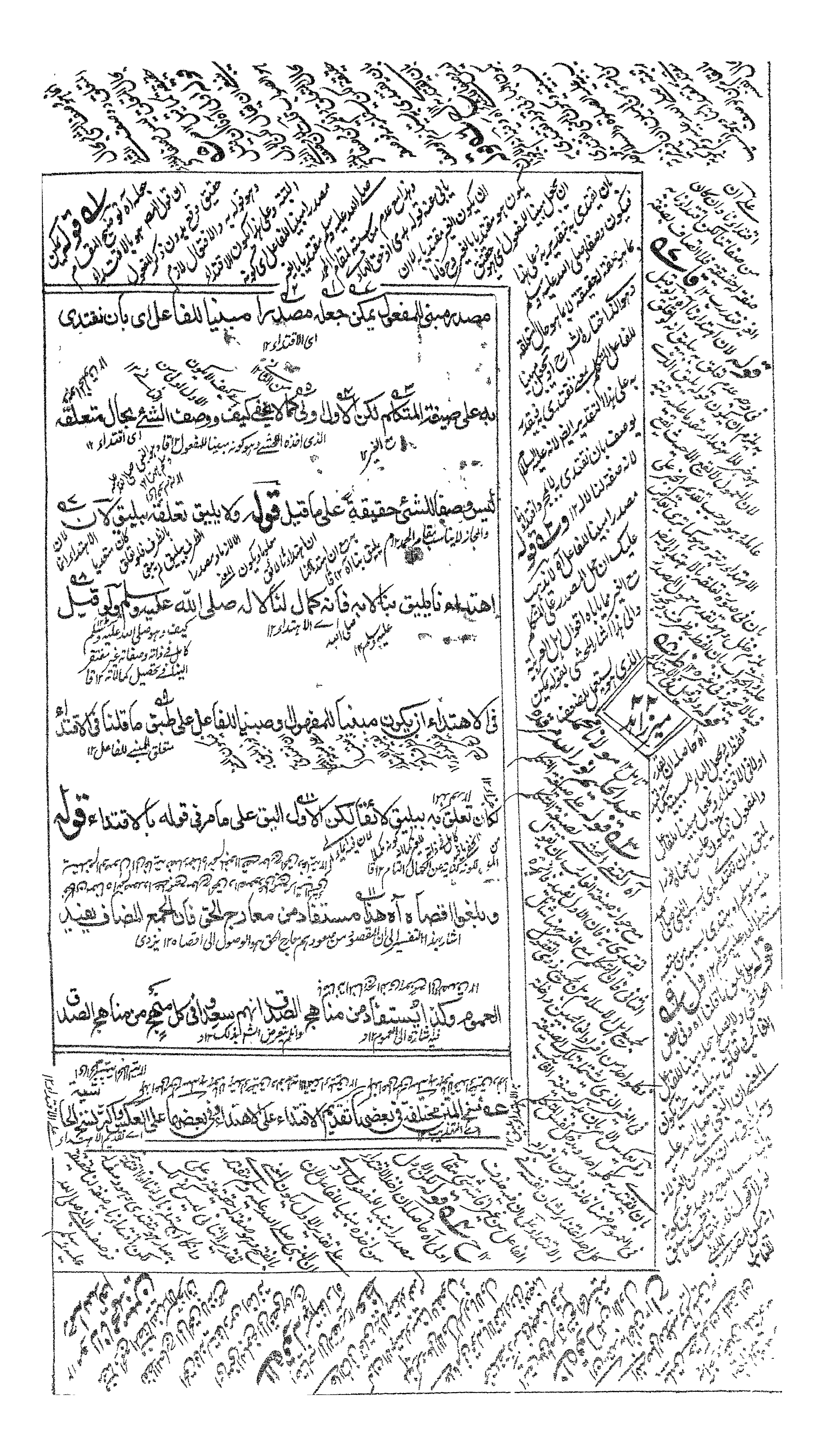
قولہ والسر فیہ آہ حاصلہ ان المصدر المعلوم ما کان عبارۃ عن الحدث الصالح للنسبۃ الی الفاعل مع صدوره عنہ فینتقل الذہن عنہ الی معنی اسم الفاعل المشتق منہ فصح ان یراد منہ تجوزا اما من جہۃ انہ یجوز کما ہو عند اہل العربیۃ من ان المشتقات موضوعۃ للذات والصفۃ والنسبۃ وعند السید الشریف من انہا موضوعۃ للصفۃ والنسبۃ واما من جہۃ ان دخل فی انتزاع المشتق علی ان یکون موضوعا بمعنی بسیط ینتزعہ العقل لنظر الی الموصوف القائم کما ہو عند المحشی او من جہتہ علیہ کما ہو عند الشارح بخلاف اسم المصدر فانہ لم یعتبر فیہ الصلاحیۃ للاضافۃ الی الفاعل لم ینتقل عنہ الی معنی اسم الفاعل فلا یراد ویشبہ بتجوز العدم تحقق ما ہو شرط العلاقۃ ۱۲ طا س

قولہ قد اعتبر فیہ آہ کذا صرح بہ السید السند فی حاشیتہ علی شرح المطالع حیث قال الحدث لیس عبارۃ عن المعنی مطلقا والا لکان کل معنی حدثا فکانت الکلمات الوجودیۃ دالۃ علی الحدث ولیس کذلک بل الحدث معنی منسوب الی الفاعل بانہ قائم بہ فیکون مشتملا علی النسبۃ الی موضوع ما انتہی ۱۲ مولوی احمد علی

قولہ وقیل ان کان الفعل آہ صاحبہ ان قال الفصیح

فیمن حصل عنہ ذلک الفعل حقیقۃ کالتکلم لمن تکلم امس

قولہ کما فیما نحن فیہ آہ اے قول المصنف ... معنی العادی ۱۲ مولوی محمد عبد الحی



مصدر مبني للمفعول يمكن جعله مصدرا مبنيا للفاعل اي بان نقتدي

به على صيغة المتكلم لكن الاول اولى كما لا يخفى كيف ووصف الشيء بحال متعلقه

ليس وصفا للشيء حقيقة على ما قيل قوله ولا يليق تعلقه بيليق لان

اهتداءنا يليق بنا لا به فانه كمال لنا لا له صلى الله عليه وسلم وكذا قيل

في الاهتداء ان يكون مبنيا للمفعول ومبنيا للفاعل على طبق ما قلنا في الاقتداء

لكن تعلق به بيليق لا نقا لكن الاول اليق على ما مر في قوله بالاقتداء قوله

ونبلغوا اقصاه آه هذا مستفاد من معارج الحق فان الجمع المضاف يفيد

العموم وكذا يستفاد من مناهج الصدق انهم سعوا في كل منهج من مناهج الصدق

تنبيه

ح نسخ المتن مختلفة في بعضها تقديم الاقتداء على الاهتداء وفي بعضها على العكس واكثر نسخ الحاشية



ووصلوا منتهاه بسبب التصديق ولا مانع هذا ايضا يحتمل الاستقرار اى

متلبسين بالتصديق ثم كان الثاني يحتمله معنى ان هذا الحكم متلبس بالتحقيق

لكنه لم يتعرض به لان السلوك في مناهج الصدق لا يتصور بدون التصديق

التلبس ينبغي ان يكون من افعال العموم كالكون والحصول والثبوت والوجود اذ ما من

فعل له تعلق بالفعل الا وهو متلبس به فاطلاق الظرف المستقر ههنا لا يناسب

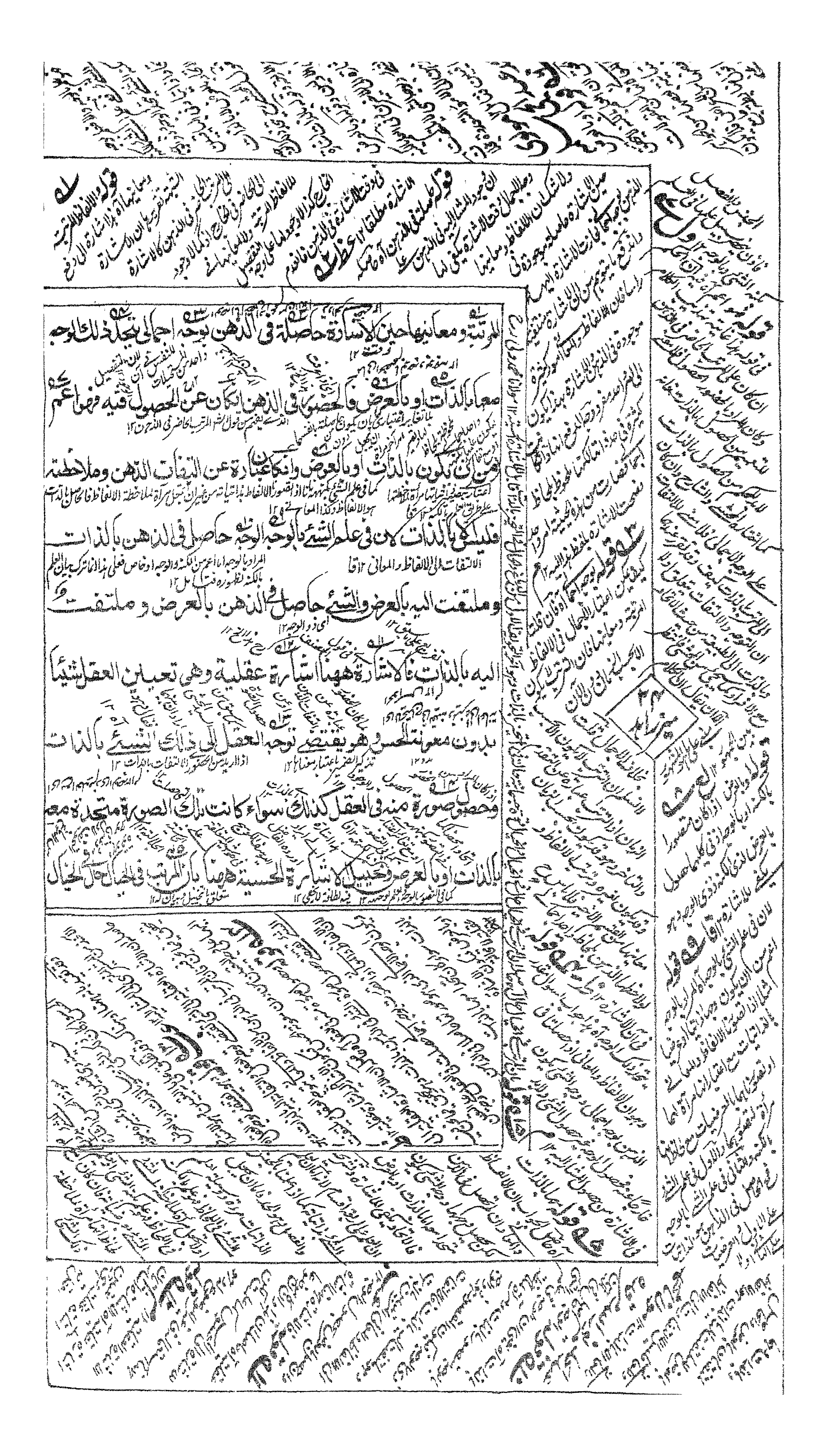
المشهور من ان الظرف المستقر ما يكون متعلقه مقدرا عاما وليس مبنيا

على ما قال السيد قدس سره في حاشية الكشاف ان الظرف المستقر ما يكون متعلقه مقدرا

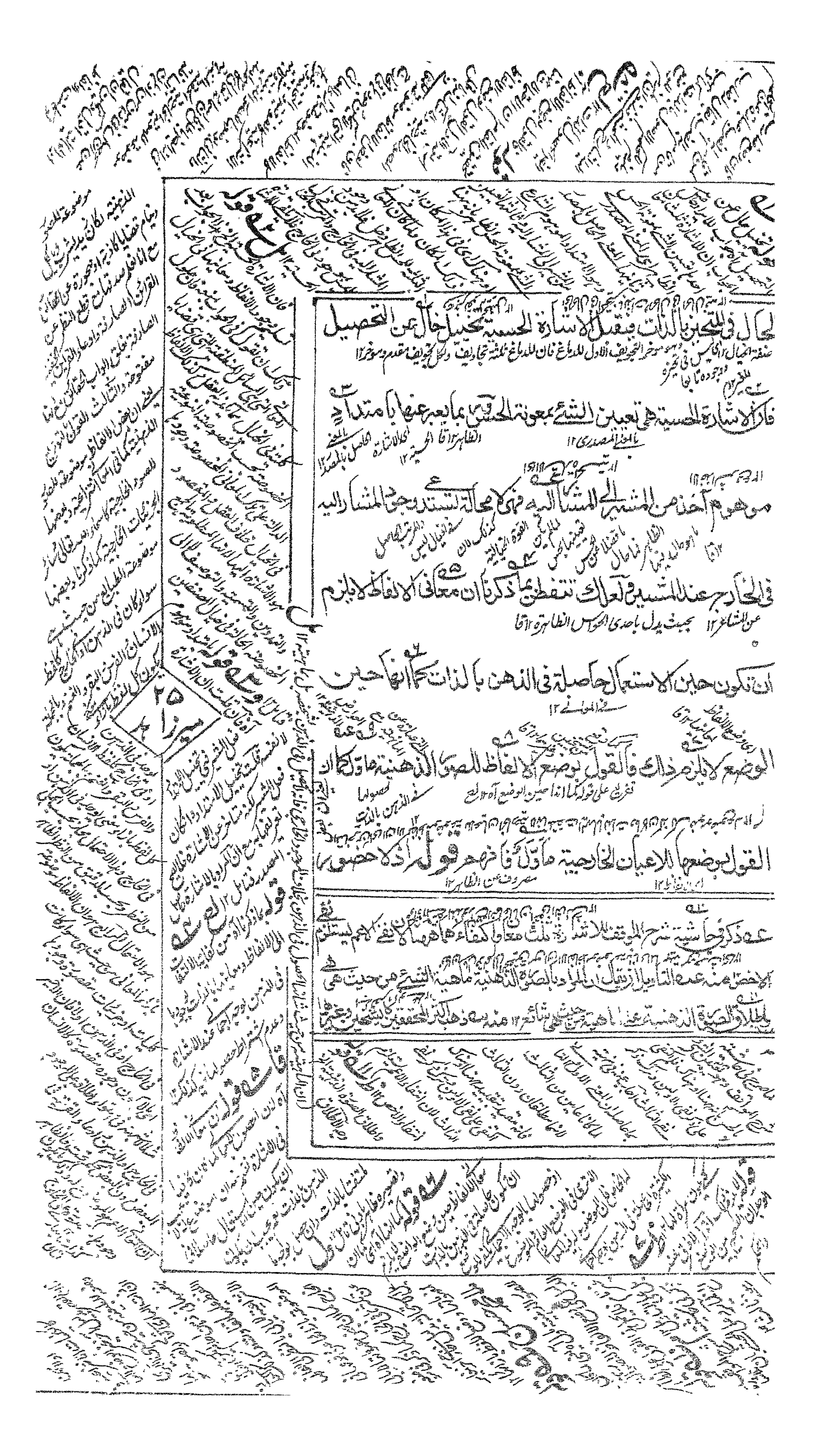
سواء كان عاما او خاصا قوله اشارة الى المرتب الحاضر في الذهن آه الالفاظ

وقع على النسخة الاولى وبعضها على النسخة الثانية هكذا اقوله هو الاصل وهو مصدر

المفعول اى بان يهتدى به وقوله به متعلق بالاهتداء هذا ظاهر النسخة الاولى ١٢ منه



المرتبة ومعانيها حين الاشارة حاصلة في الذهن بوجه اجمالي بعد ذلك الوجه
معا بالذات او بالعرض فالحصول في الذهن ان كان عبارة عن الحصول فيه فرضا اعم
من ان يكون بالذات او بالعرض وان كان عبارة عن التفات الذهن وملاحظته
فليس الا بالذات لان في علم الشيء بالوجه الوجه حاصل في الذهن بالذات
وملتفت اليه بالعرض والشيء حاصل في الذهن بالعرض وملتفت
اليه بالذات فالاشارة ههنا اشارة عقلية وهي تعيين العقل شيئا
بدون معونة الحس وهو يقتضي توجه العقل الى ذلك الشيء بالذات
وحصول صورة منه في العقل كذلك سواء كانت تلك الصورة متحدة معه
بالذات او بالعرض وتخييل الاشارة الحسية ههنا بان المرتب في الخيال حاضر في الخيال



الخيال في المتخيل بالذات فيقبل الاشارة الحسية تخييل خال عن التحصيل

فان الاشارة الحسية هي تعيين الشيء بمعونة الحس بما يعبر عنها بامتداد

موهوم آخذ من المشير الى المشار اليه فهي لا محالة تستدعي وجود المشار اليه

في الخارج عند المشيرين ولعلك تتفطن بما ذكرنا ان معاني الالفاظ لا يلزم

ان تكون حين الاستعمال حاصلة في الذهن بالذات كما انها حين

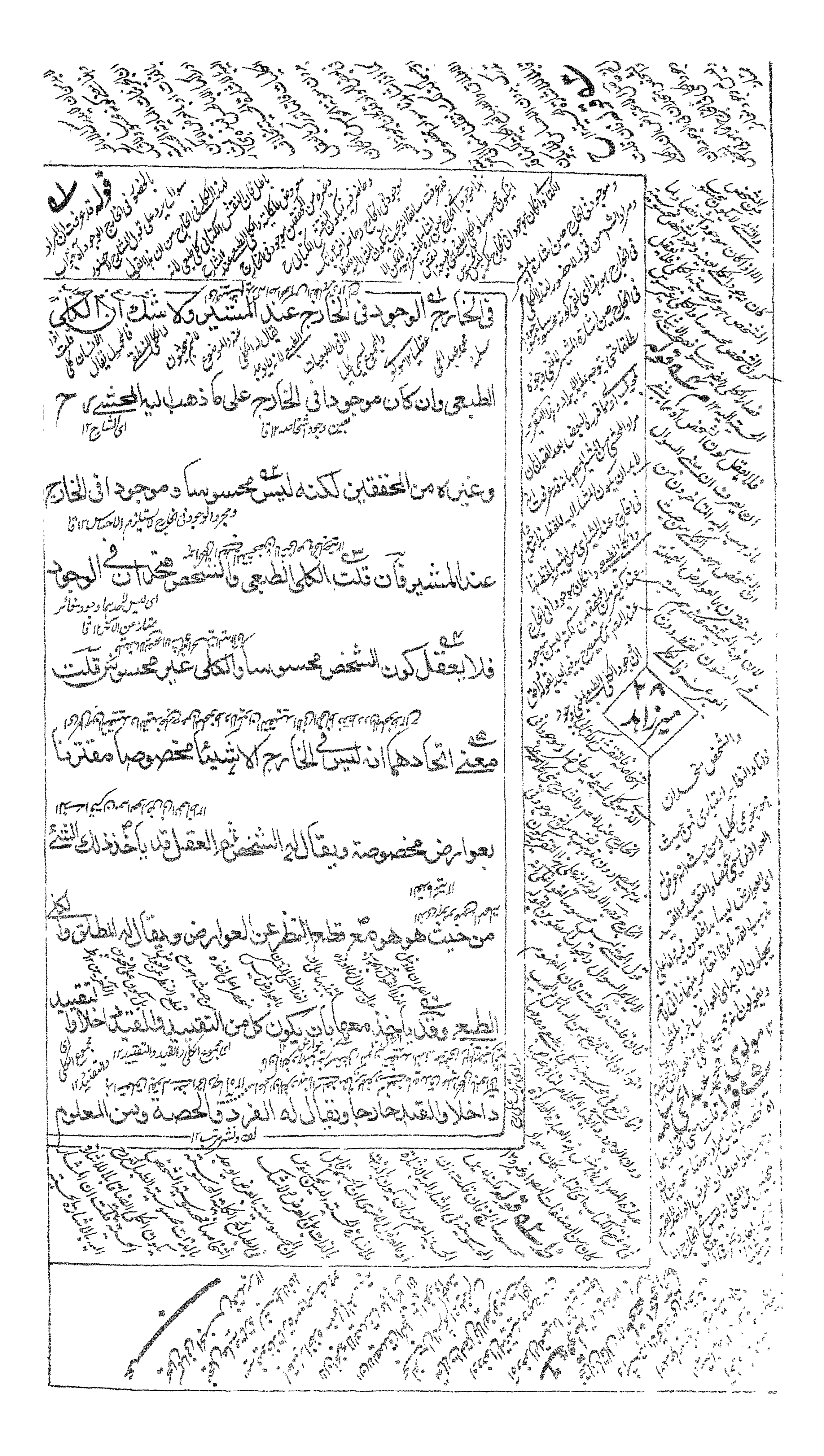
الوضع لا يلزم ذلك فالقول بوضع الالفاظ للصور الذهنية ما وكان

القول بوضعها للاعيان الخارجية ما قول فاظهر قوله اذا حضور

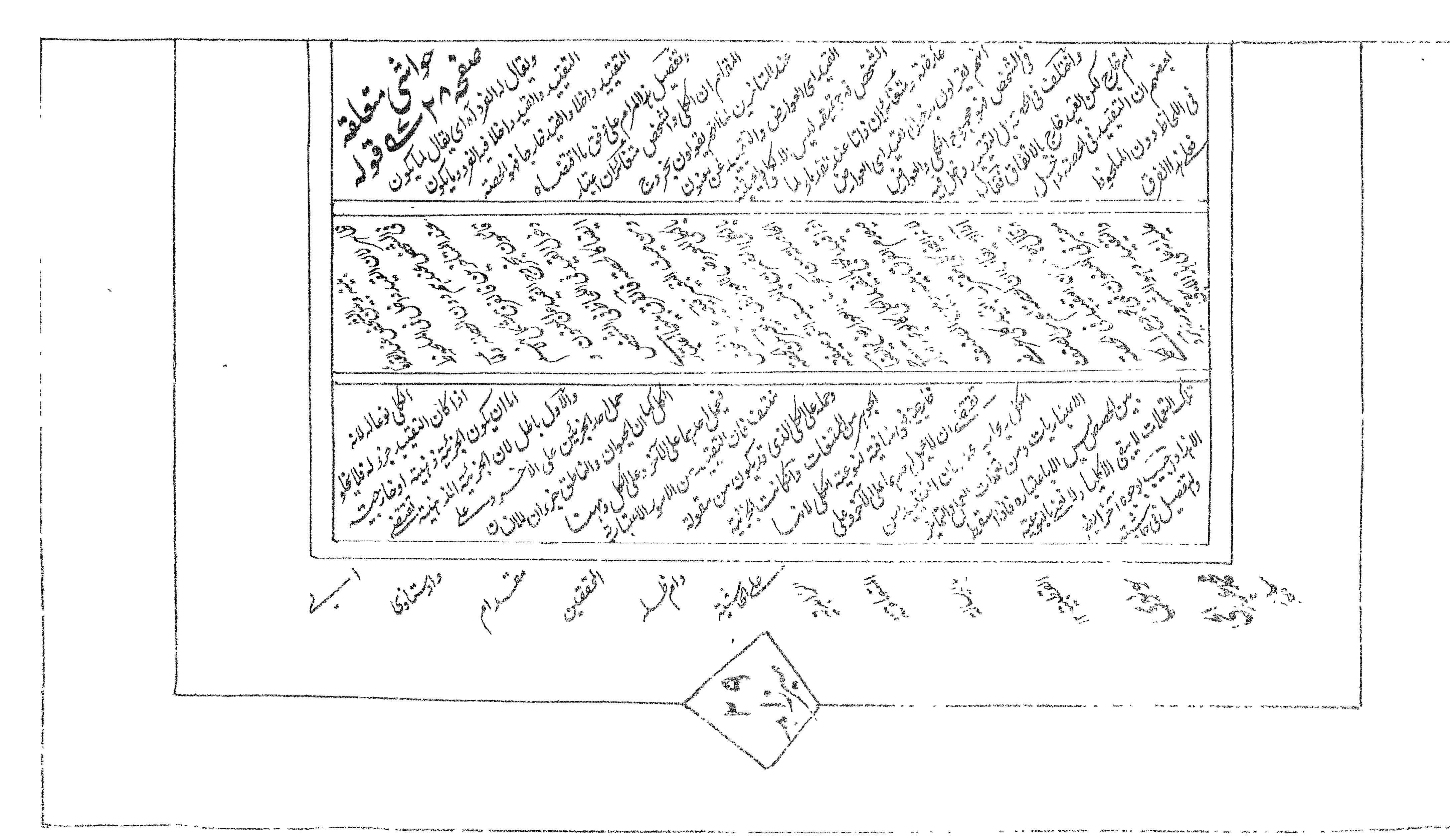
عن ذكر في حاشية شرح المواقف للاشارة ثلث معان وكفاه هاهنا ما لا يفي لانهم يستلزم

الاخص منه عند التامل ان يقال المراد بالصورة الذهنية ماهية الشيء من حيث هي

يطلق الصورة الذهنية عندنا ماهية [illegible] هذا ما ذهب اليه اكثر المحققين كما نشخص بها



في الخارج الوجود في الخارج عند المثبتين ولا شك ان الكلي
الطبعي وان كان موجودا في الخارج على ما ذهب اليه المحشي
وغيره من المحققين لكنه ليس محسوسا موجودا في الخارج
عند المثبتين فان قلت الكلي الطبعي والشخص متحدان في الوجود
فلا يعقل كون الشخص محسوسا والكلي غير محسوس قلت
معنى اتحادهما انه ليس في الخارج الا شيئا مخصوصا مقترنا
بعوارض مخصوصة ويقال له الشخص ثم العقل قد ياخذ ذلك الشيء
من حيث هو هو مع قطع النظر عن العوارض ويقال له المطلق والكلي
الطبعي وقد ياخذ معها بحيث يكون كل من التقييد والقيد داخلا او التقييد
داخلا والقيد خارجا ويقال له الفرد والحصة ومن المعلوم



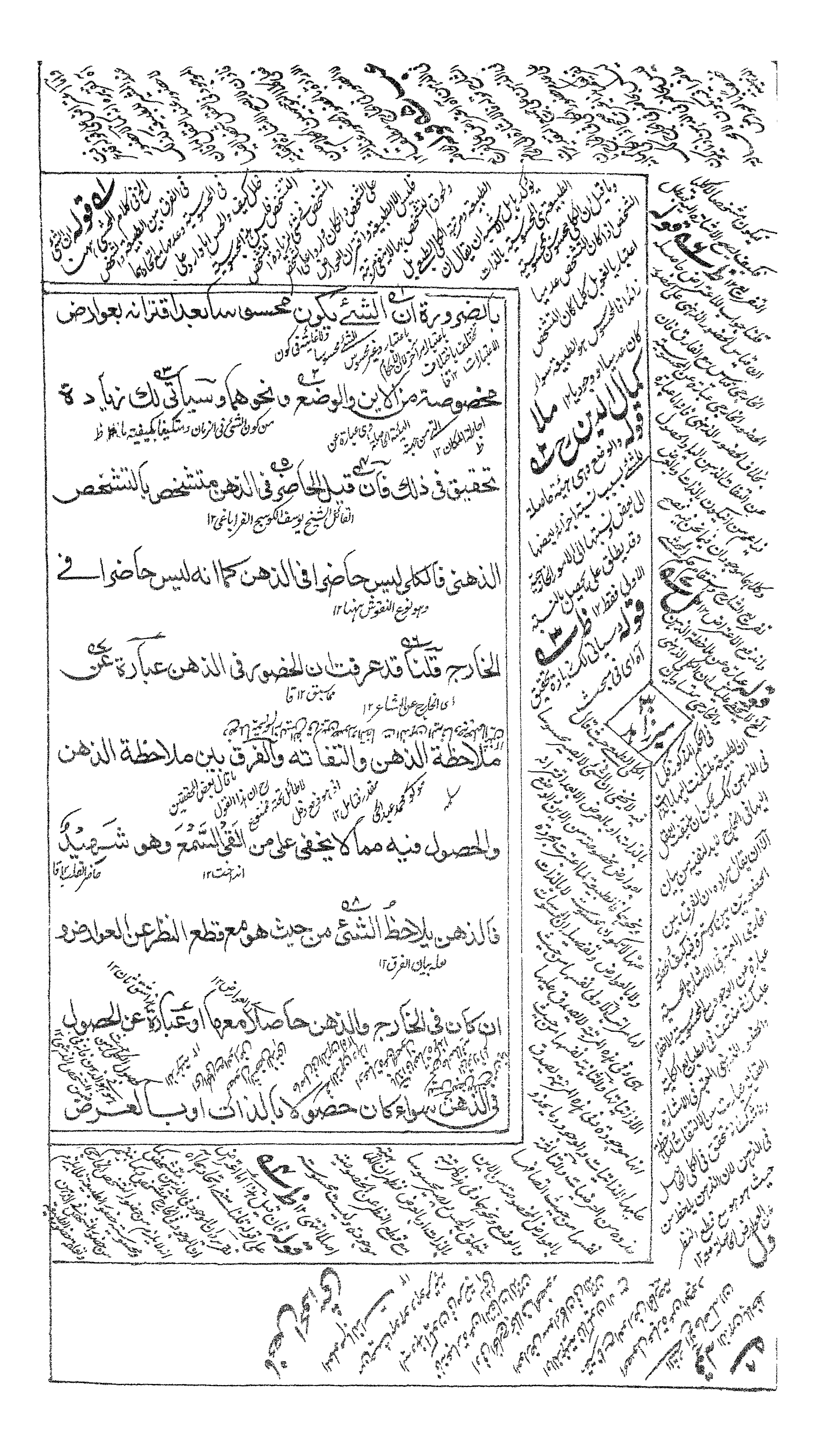
حواشي متعلقه صفحه ۲۸ قوله

ويقال له الفرد آه اي يقال لما يكون التقييد والقيد داخلا فيه الفرد وما يكون التقييد داخلا والقيد خارجا فهو الحصة وتفصيل هذا المرام على وفق ما اقتضاه المقام ان الكلي اذا تشخص بتشخصات [illegible] باعتبار [illegible] عند المتاخرين [illegible] يقولون بخروج القيد اي العوارض [illegible] عن عنوان الشخص [illegible] ليس [illegible] العوارض [illegible] الكلي والعوارض [illegible] في التشخص [illegible] واختلف في [illegible] ام خارج لكن القيد خارج بالاتفاق [illegible] بعضهم ان التقييد في الحصة [illegible] في اللحاظ دون الملحوظ فعلى هذا الفرق

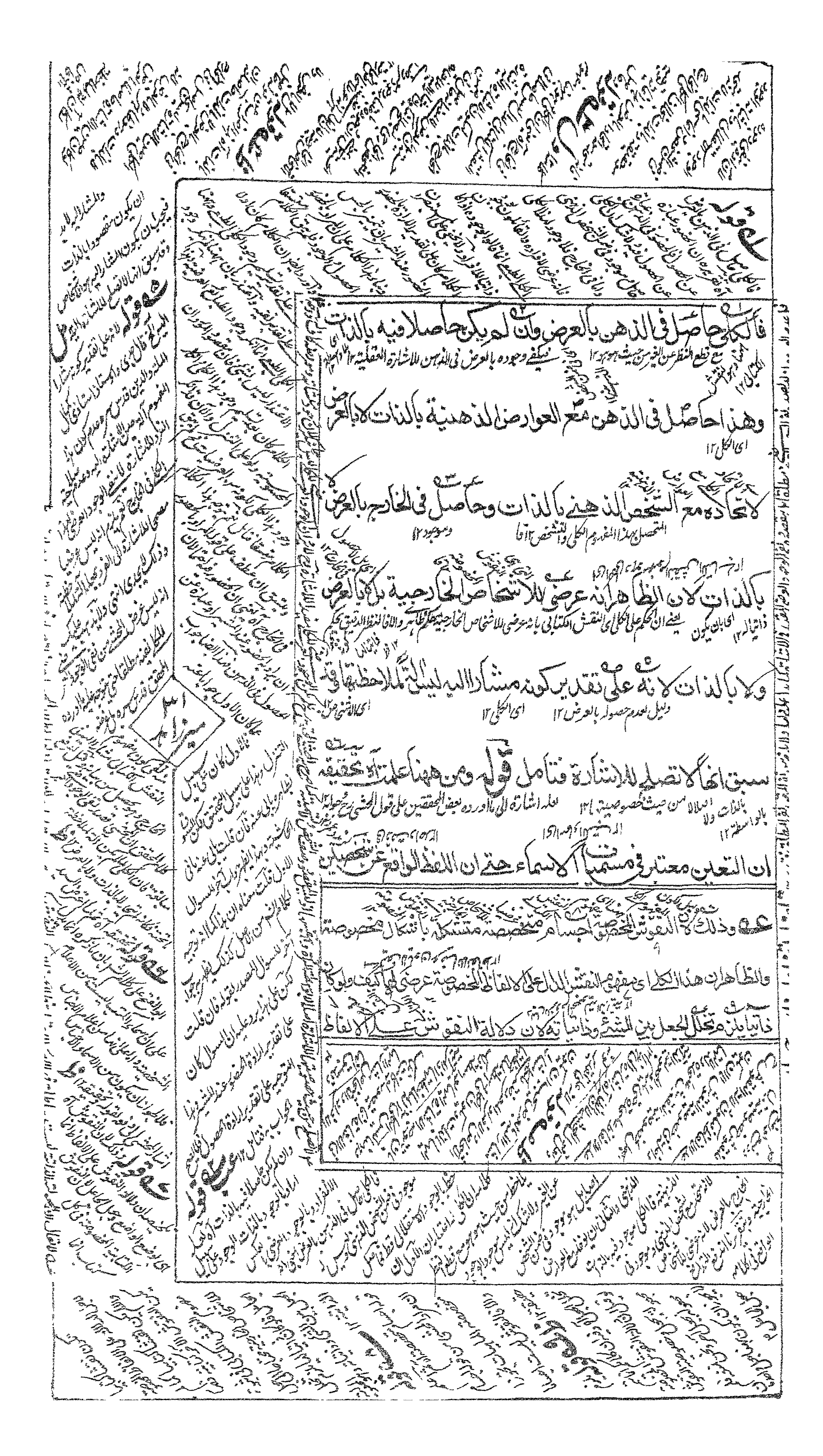
ظاهر لان القيد داخل في الملحوظ في التشخص عندهم دون الحصة [illegible] فالكون بحيث يخرج القيد على العنوان [illegible] دخول القيد في اللحاظ في التشخص ايضا كالحصة فالفرق بينهما [illegible]

[illegible]

الكلي نوعا له [illegible] اذا كان التقييد جزء له [illegible] او خارجية [illegible] اما ان يكون الجزئية [illegible] والاول باطل لان الجزئية [illegible] حمل [illegible] الجزئيين على الاخر [illegible] الكلي كما ان الحيوان والناطق جزءان للانسان [illegible] فيحمل احدهما على الاخر [illegible] على الكل [illegible] [illegible] من الامور الاعتبارية [illegible] وحملها على الكلي الذي [illegible] الجوهر من المتشخصات [illegible] الجزئية [illegible] [illegible] الكلي [illegible] على الاخر وعلى [illegible] [illegible] الاعتبارات ومن [illegible] بين المحصص [illegible] الا باعتباره [illegible] [illegible] الكليات [illegible] والتفصيل في [illegible]



بالضرورة ان الشیٔ یکون محسوسا بعد اقترانه بعوارض
مخصوصة من الاین والوضع ونحوهما وسیاتی لک زیادة
تحقیق فی ذلک فان قیل الحاضر فی الذهن متشخص بالتشخص
الذهنی فالکلی لیس حاضرا فی الذهن کما انه لیس حاضرا فی
الخارج قلنا قد عرفت ان الحضور فی الذهن عبارة عن
ملاحظة الذهن والتفاته والفرق بین ملاحظة الذهن
والحصول فیه مما لا یخفی علی من القی السمع وهو شهید
فالذهن یلاحظ الشیٔ من حیث هو مع قطع النظر عن العوارض
ان کانت فی الخارج والذهن حاصلا معها وعبارة عن الحصول
فی الذهن سواء کان حصولا بالذات او بالعرض



فالكلي حاصل في الذهن بالعرض وان لم يكن حاصلا فيه بالذات

وهذا حاصل في الذهن مع العوارض الذهنية بالذات لا بالعرض

لاتحاده مع التشخص الذهني بالذات وحاصل في الخارج بالعرض

بالذات لان الظاهر انه عرضي للاشخاص الخارجية بل بالعرض

ولا بالذات لانه على تقدير كونه مشارا اليه لبيانه لا ملاحظتها قد

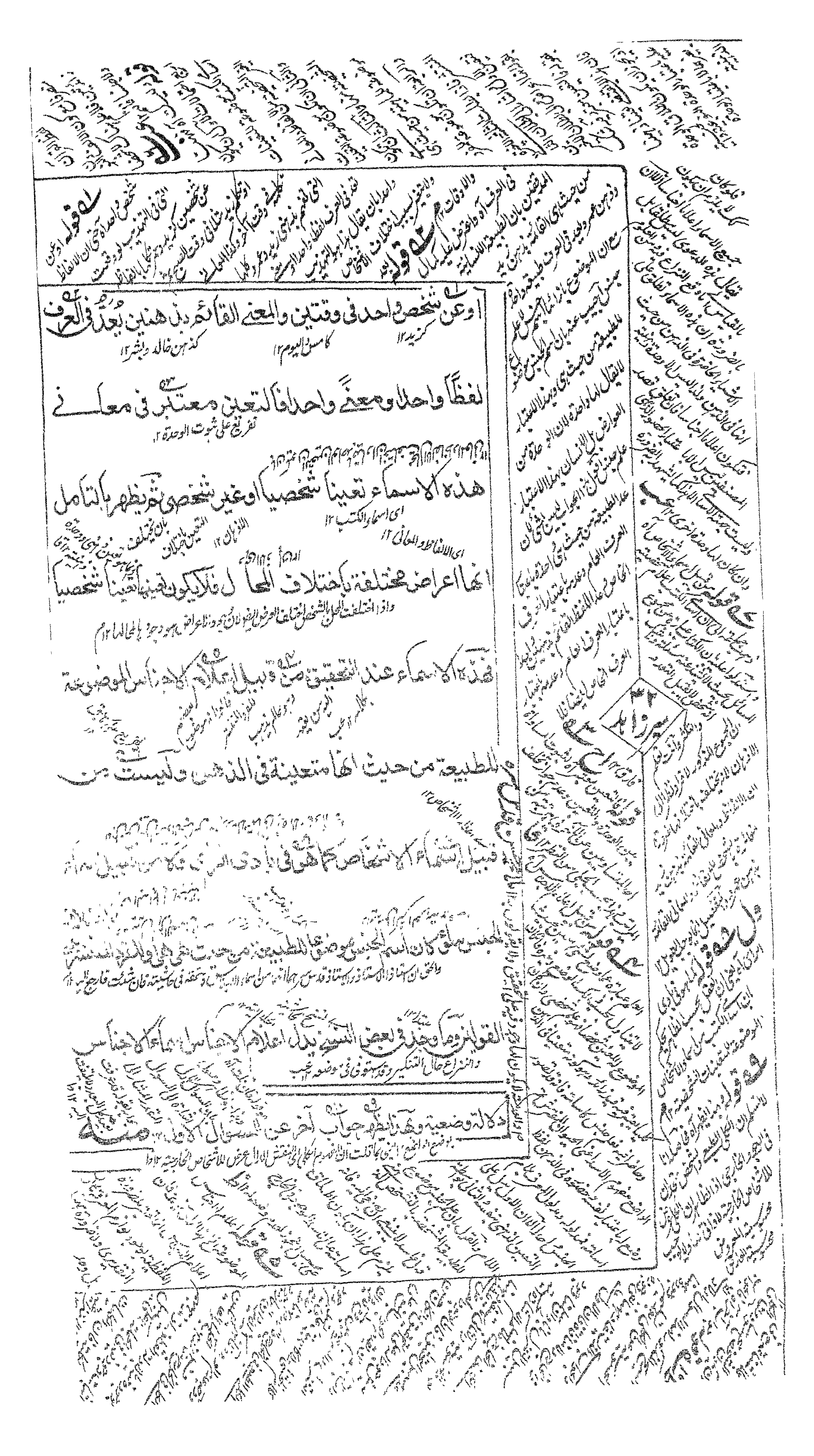
سبق انها لا تصلح للاشارة فتامل **قوله** ومن ههنا علمت ان تحقيقه

ان التعين معتبر في مسميات الاسماء حتى ان اللفظ الواقع عن شخصين

قوله وذلك لان النقوش المخصوصة اجسام مخصوصة متشكلة باشكال مخصوصة

والظاهر ان هذا الكلي اي مفهوم النقش الدال على الالفاظ المخصوصة عرضي لها كيف ولو كان

ذاتيا يلزم تخلل الجعل بين الشيء وذاتياته لان دلالة النقوش على الالفاظ



او عن شخص واحد في وقتين والمعنى القائم بذلك هذين يعد في العرف

لفظا واحدا ومعنى واحدا فالتعين معتبر في معاني

هذه الاسماء تعينا شخصيا او غير شخصي ثم يظهر بالتامل

انها اعراض مختلفة باختلاف المحال فلا يكون تعينها تعينا شخصيا

فهذه الاسماء عند التحقيق من قبيل اعلام الاجناس الموضوعة

للطبيعة من حيث انها متعينة في الذهن وليست من

قبيل اسماء الاشخاص كما هو في بادي الراي

الجنس ... كان اسم الجنس موضوعا للطبيعة من حيث هي هي ...

القولين وما وجد في بعض النسخ بدل اعلام الاجناس اسماء الاجناس

دلالة وضعية وهذا نظير جواب آخر عن السؤال الاول منه

فكان المراد هنا مقابل اعلام الاشخاص فيما وقع في كلام المولفين

من دخول اللام على هذه الاسامي لا يمنع عليتها لانها في الاصل او

فكانهم اعتبروا الاصل قوله والثاني كما ترى اه الاول هو ان يكون

المقصود توصيف الكتاب الثاني هو ان يكون المقصود

توصيف تصنيفه وتوجيه الاول ان يكون ههنا مجاز

في النسبة مبالغة او مجاز بالحذف بان يحذف الخبر اي هذا الكتاب

مهذب غاية التهذيب وهذا الكتاب ذو غاية التهذيب

او مجاز في الطرف بان يكون التهذيب بمعنى اسم المفعول

اي هذا غاية الكلام المهذب واما الثاني فهو كما ترى

لا بد فيه من المجاز بالحذف بان يحذف المبتدأ اي



تصنيف هذا الكتاب غاية تهذيب الكلام واما تجويز ان يكون المراد باسم

الاشارة تصنيف الكتاب معينة كما لا يخفى والاول كما اشار اليه

لان الشائع في هذا المقام توصيف الكتاب لا توصيف تصنيفه

مع ان في الثاني حذف المبتدأ وهو صدر الكلام من غير ضرورة

قوله والظرفية تجوزية اه الظرف ان كان متعلقا بغاية

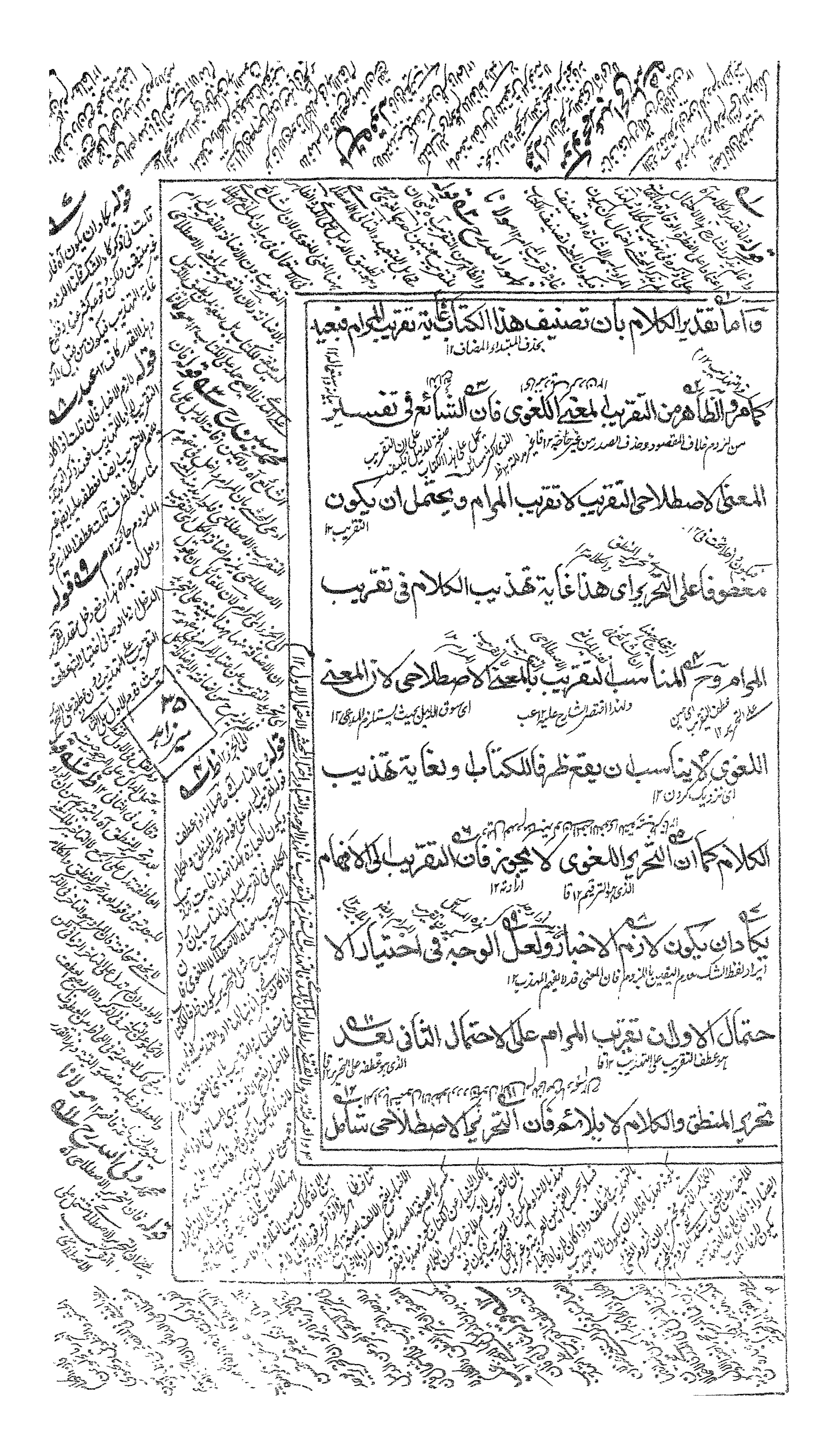
تهذيب الكلام فالعموم عموم من وجه في الصدق وان كان

مستقرا فالعموم عموم مطلق في التحقق قوله اي هذا مقرب

اه تقريب المرام معطوف على تهذيب الكلام وحاصل

المعنى هذا مقرب للمرام الى الافهام غاية التقريب بان يكون فيه مجاز

عقلي ومجاز بالحذف ومجاز لغوي على نحو ما ذكر في تهذيب الكلام



وأما تقدير الكلام بان تصنيف هذا الكتاب غاية تقريب المرام فبعيد

كما هو الظاهر من التقريب بمعنى اللغوي فان الشائع في تفسير

المعنى الاصطلاحي التقريب لا تقريب المرام ويحتمل ان يكون

معطوفا على التحرير اي هذا غاية تهذيب الكلام في تقريب

المرام وح المناسب لتقريب بالمعنى الاصطلاحي لان المعنى

اللغوي لا يناسب ان ينتظم في الكتاب وبغاية تهذيب

الكلام كما ان التحرير اللغوي لا يجوز فان التقريب الى الافهام

يكاد ان يكون لازم الاخبار ولعل الوجه في اختيار الا

حتمال الاول ان تقريب المرام على الاحتمال الثاني يعد

تحرير المنطق والكلام لا يلائم فان التحرير الاصطلاحي شامل

٣٥ ميرزاهد



للتقريب الاصطلاحي قوله يحتمل ان يكون بيانا للمرام آه ويحتمل

ان يكون بيانا لتقريب المرام فان المرام عقائد الاسلام وتقريرها

الى تحصيلها قوله والتعلق بالتقريب بعيد آه وجه البعد

ظاهر فانه يدل على ان المرام غير عقائد الاسلام وتقريرها اذح

يكون المرام مفعولا اولا للتقريب وعقائد الاسلام ثانيا قوله

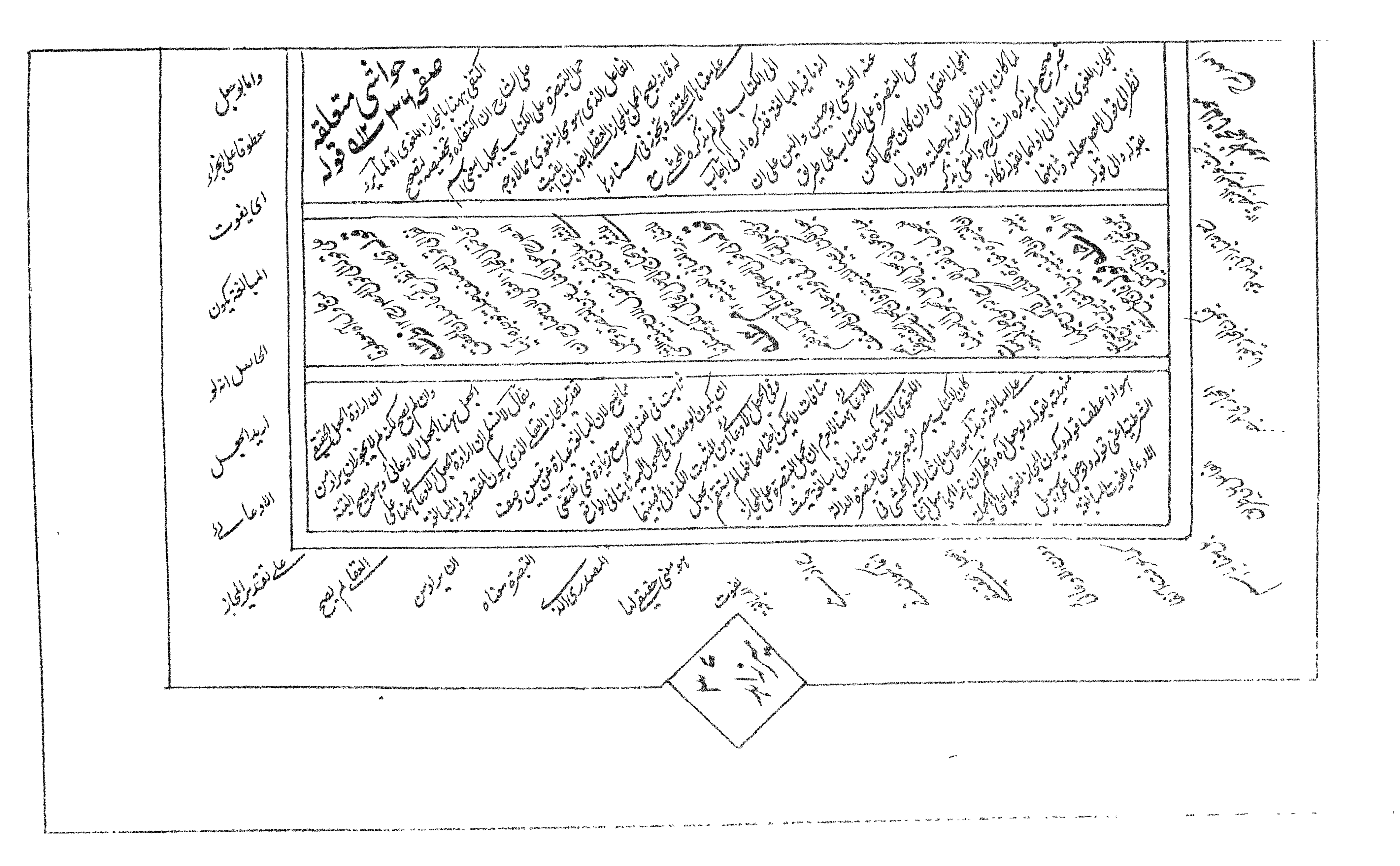
او مجاز بالحذف آه عطف على الاسلام اي يمكن ان يراد مجاز

الحذف لا على مجاز المرسل كما لا يخفى قوله بمعنى اسم الفاعل آه اكتفى

ههنا بالمجاز اللغوي مع صحة المجاز العقلي الذي هو ابلغ

منه فكانه نظر الى قول المص جعلته فان جعل شيء عين آخر غير صحيح

ولو جعل على سبيل الادعاء بقصد المبالغة يكون المجاز لغويا مع المبالغة حيث عرض بالتشبيه



حواشی متعلقه صفحه ۳۳ سطر ۱۲ قوله

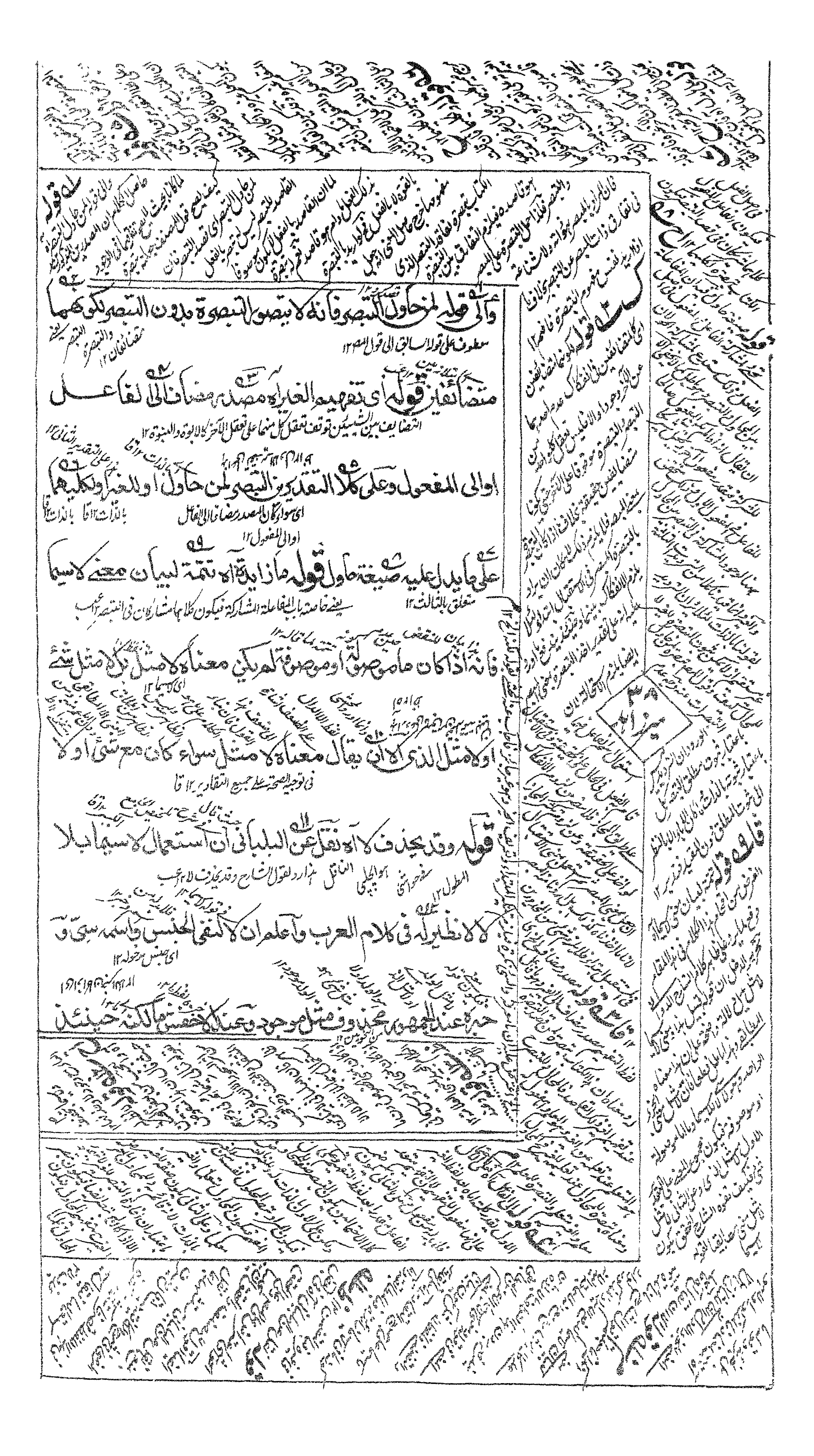
اكتفى ههنا بالمجاز اللغوي اه لما يرد
على الشارح ان الاكتفاء وتخصيصه لتصحيح
حمل التبصرة على الكتاب يجعلها بمعنى اسم
الفاعل الذي هو مجاز لغوي مع ان الاوجه
له فانه يصح الحمل بالمجاز العقلي ايضا بان يثبت
على معناها الحقيقي ويتجوز في اسنادها
الى الكتاب فلم لم يذكره ادعى اجاب المحشي مع
ان فيه المبالغة فذكره [illegible] على ان
عند المحشي بوجهين والبين على طريق
حمل التبصرة على الكتاب على طريق
المجاز العقلي وان كان صحيحا لكن
لما كان بالنظر الى قوله جعلته وحاول
غير صحيح لم يذكره الشارح واكتفى بذكر
المجاز اللغوي اشار الى ان لما يقوله فكانه
نظر الى قول المصنف جعلته [illegible]
بقوله والى قوله

[illegible]

ان ارادة الحمل الحقيقي
وان لم يصح لكنه لا يجوز ان يراد من
الجعل ههنا الجعل الادعائي [illegible]
[illegible]

واما لو جعل
معطوفا على الجزء
اي يفوت
المبالغة يكون
الحاصل انه لو
اريد الجعل
الادعائي
على تقدير المجاز
الحقاء لم يصح
ان يراد من
التبصرة معناه
المصدري الذي
هو معنى حقيقي لها
يفوت

۳۷
میر زاہد



والى قوله لمن حاول التبصر فانه لا يبصر التبصرة بدون التبصر لكونهما

معطوف على قوله السابق الى قول المص ١٢

متضائفين قوله اي تفهيم الغير اه مصدر مضاف الى الفاعل

التضائف بين الشيئين توقف تعقل كل منهما على تعقل الآخر كالابوة والبنوة ١٢

او الى المفعول وعلى كلا التقديرين التبصر لمن حاول او للغير ولكليهما

اي سواء كان المصدر مضافا الى الفاعل

على ما يدل عليه صيغة حاول قوله ما زائدة اه تتمة لبيان معنى لا سيما

يعني خاصة باب المفاعلة المشاركة فيكون كلاهما مشاركان في التبصر

فانه اذا كان ما موصولة او موصوفة لم يكن معناه لا مثل ذلك لا مثل شيء

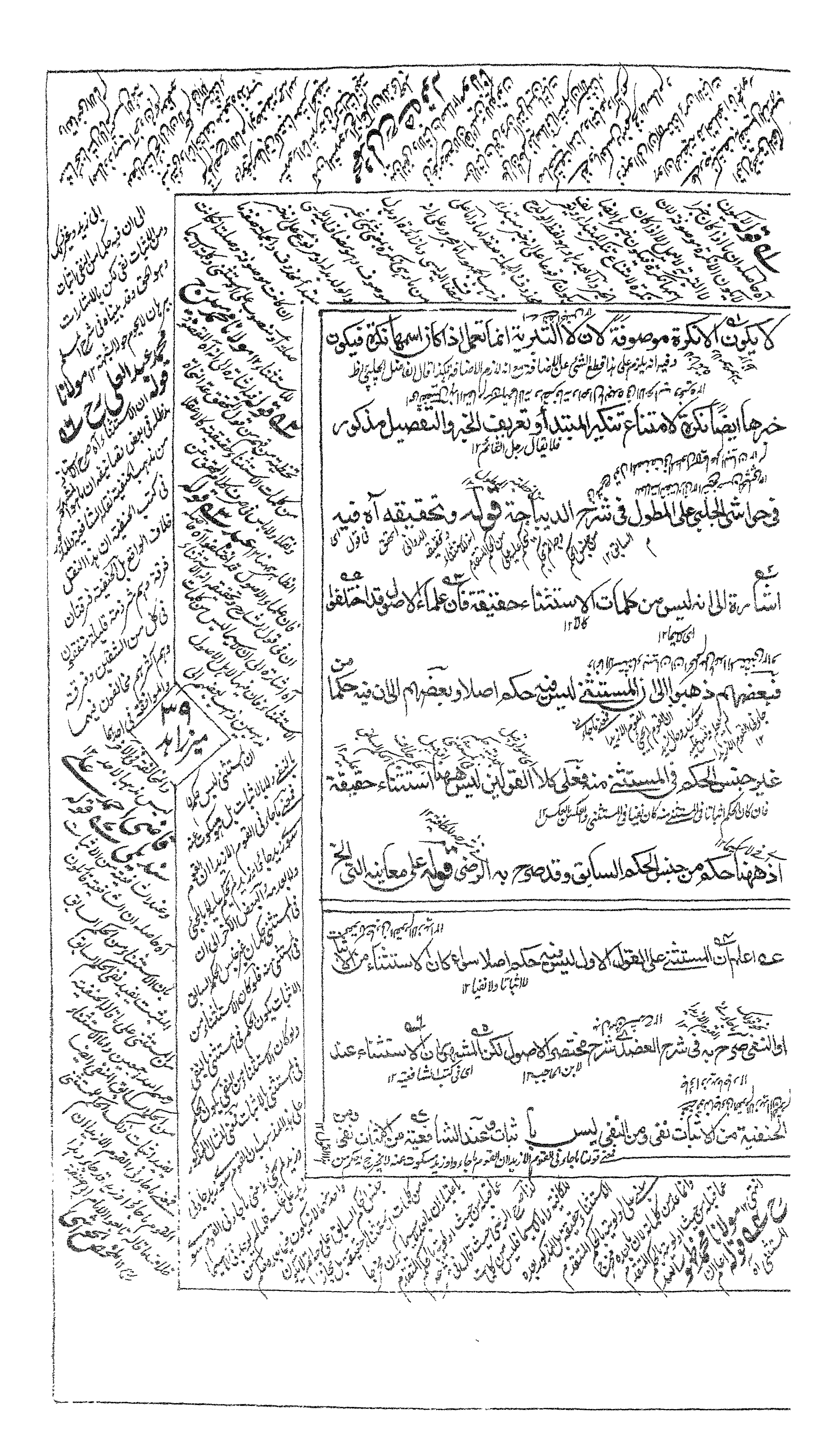
او لا مثل الذي الا ان يقال معناه لا مثل سواء كان مع شيء او لا

في توجيه الصحة على جميع التقادير ١٢

قوله وقد يحذف لا اه نقل عن البلبا في ان استعمال لا سيما بلا

لا لا نظير له في كلام العرب واعلم ان لا لنفي الجنس واسمه سي و

خبره عند الجمهور محذوف ومثل موجود ومعناه الاخص فهو لكنه حينئذ



لا يكون الا نكرة موصوفة لان لا التبرئة انما تعمل اذا كان اسمها نكرة فيكون
خبرها ايضا نكرة لامتناع تنكير المبتدأ و تعريف الخبر والتفصيل مذكور
في حواشي الجلبي على المطول في شرح الديباجة قوله وتحقيقه آه فيه
اشارة الى انه ليس من كلمات الاستثناء حقيقة فان علماء الاصول قد اختلفوا
فبعضهم ذهبوا الى ان المستثنى ليس فيه حكم اصلا وبعضهم الى ان فيه حكما
غير جنس الحكم في المستثنى منه فعلى كلا القولين ليس ههنا استثناء حقيقة
اذ ههنا حكم من جنس الحكم السابق وقد صرح به الرضي قوله على معانيه التي الخ

ع اعلم ان المستثنى على القول الاول ليس فيه حكم اصلا سواء كان الاستثناء من الاثبات
او النفي صرح به في شرح العضدي شرح مختصر الاصول لكن المشهور ان الاستثناء عند
الحنفية من الاثبات نفي ومن النفي ليس باثبات وعند الشافعية من الاثبات نفي ومن

قد علمت ان النقوش ليست معنى الكتاب لا وحدها ولا مع غيرها الا على سبيل المجاز

كيف وذلك متعلق بقصد المصنفين ونظرهم ومن المعلوم ان قصدهم ونظرهم

لم يتعلق بالنقوش فانحصر الاحتمالات في الثلث كالالفاظ والمعاني والمركب منها

فالنظر ان كان الى الالفاظ كان الكتاب عبارة عن الفاظ مخصوصة باعتبار دلالتها

على المعاني المخصوصة وان كان الى المعاني فالكتاب عبارة عن معان مخصوصة من حيث انه عبر عنها

النفي اثبات واورد على الحنفية انه يلزم ان لا يكون لا اله الا الله مفيدا للتوحيد فاجابوا بان

الشارع وضعه للتوحيد ولعل هذا الكلام مبني على ان المركبات الاسنادية عند الشافعية

موضوعة للخارج ولا واسطة بين الثبوت الخارجي والانتفاء الخارجي وعند الحنفية

موضوعة للاحكام الذهنية ولا يلزم من نفي الحكم بالثبوت انتفاء الحكم بالانتفاء او الثبوت لكن

ما هو المشهور مبني على ان نفي النسبة لا يجامع بعينها لسلبها او لكون العدم في الاشياء اصلا فاذا قيل



بالالفاظ المخصوصة وان كان الى كليهما فالكتاب مركب منهما ولا يبعد

ان يكون كل منهما متحققا وبالجملة ان اطلاق الكتاب على النقوش

ليس الا على سبيل المجاز كما يقال اشتريت الكتاب قوله من النقوش المخصوصة

آه لم يقيد النقوش بدلالتها على الالفاظ المخصوصة كما قيد الالفاظ

والمعاني فكانه اشار الى ان النقوش ليس لها خصوصية معتبرة سوى

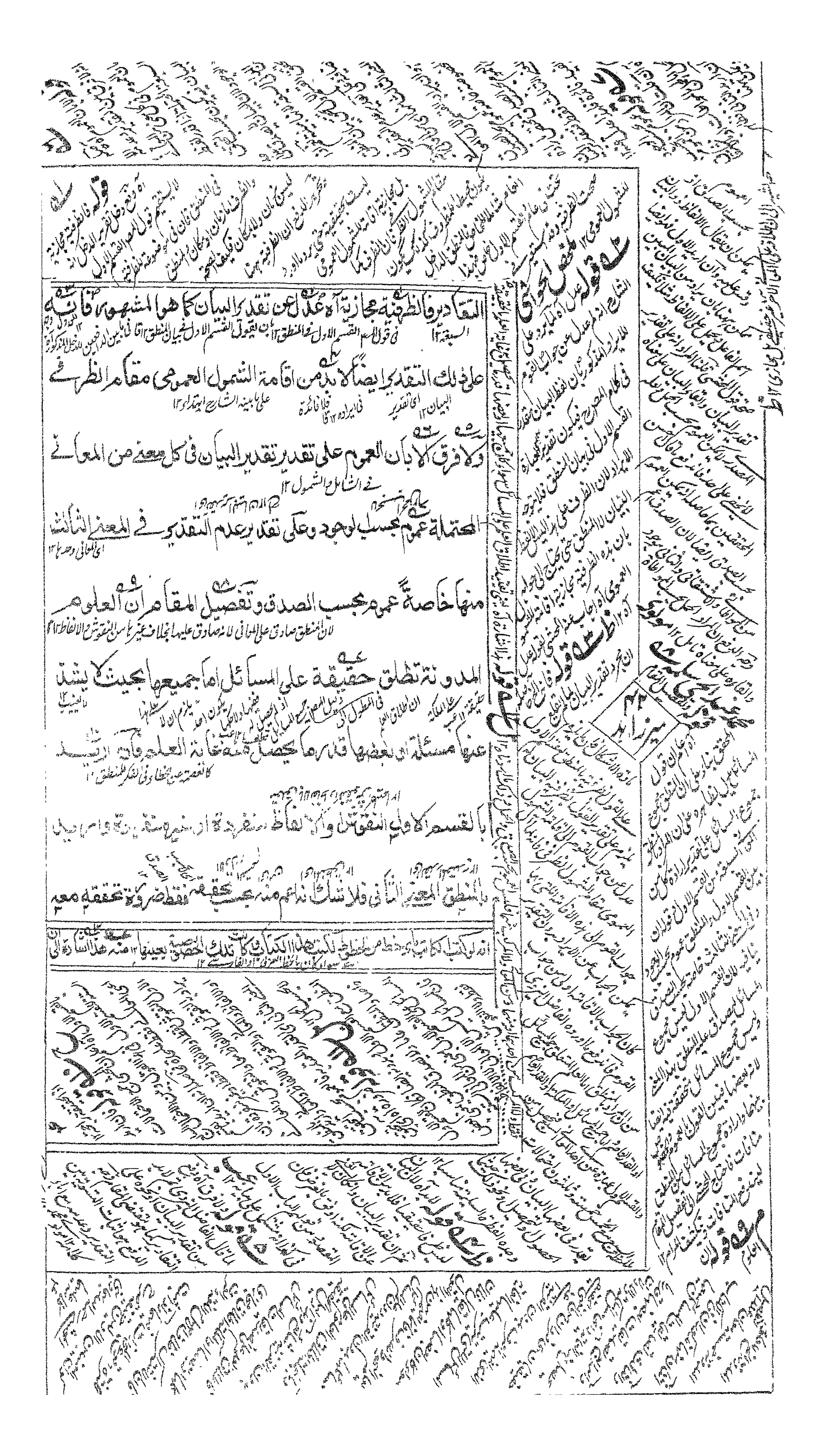
دلالتها على الالفاظ المخصوصة بخلاف الالفاظ فانها مع قطع النظر

عن دلالتها على المعاني المخصوصة لها خصوصية معتبرة وكذا المعاني

مع قطع النظر عن تعبيرها بالالفاظ المخصوصة فقوله باعتبار دلالتها

وقوله من حيث عبر عنها ظرف مستقر وليس متعلقا بالمخصوصة قوله وعلى

جاء القوم الا زيدا يكون مخرجا عن هذا الحكم والاصح عدم المجيء فيكون الاستثناء نفيا [illegible]



التقادير فالظرفية مجازية اه عدل عن تقدير البيان كما هو المشهور فانه

على ذلك التقدير ايضا لابد من اقامة الشمول العمومي مقام الظرف

ولا فرق الا بان العموم على تقدير البيان في كل معنى من المعاني

المحتملة عموم بحسب الوجود وعلى تقدير عدم التقدير في المعنى الثالث

منها خاصة عموم بحسب الصدق وتفصيل المقام ان العلوم

المدونة تطلق حقيقة على المسائل اما جميعها بحيث لا يشذ

عنها مسئلة او بعضها قدرا ما يحصل منه غاية العلم فان اريد

بالقسم الاول النقوش والالفاظ منفردة او منضمة الى المعاني

بالمنطق المعنى الثاني فلا شك انه منه بحسب حقيقته فقط ولا تحققه معه

انه لو كتب كتاب يبحث فيه عن المنطق لكن هذا الكتاب كان تلك النقوش بعينها ١٢ منه هذا اشارة الى



ويدونه وعلم صدق عليه فاما المنطق بالمعنى الاول فهو على ذلك التقدير مما

لا يصلح ههنا كما لا يخفى وان اريد بالقسم الاول المعاني فان اريد بالمنطق المعنى

الثاني فهو اعم منه بحسب الصدق لصدقه على المسائل المذكورة وعلى غيرها كمجموع

المسائل وان اريد بالمنطق مجموع المسائل فلا يكون بينهما عموم وخصوص

لا في الصدق ولا في التحقق لا كلية ولا جزئية ويكون الظرفية مجازية او ...

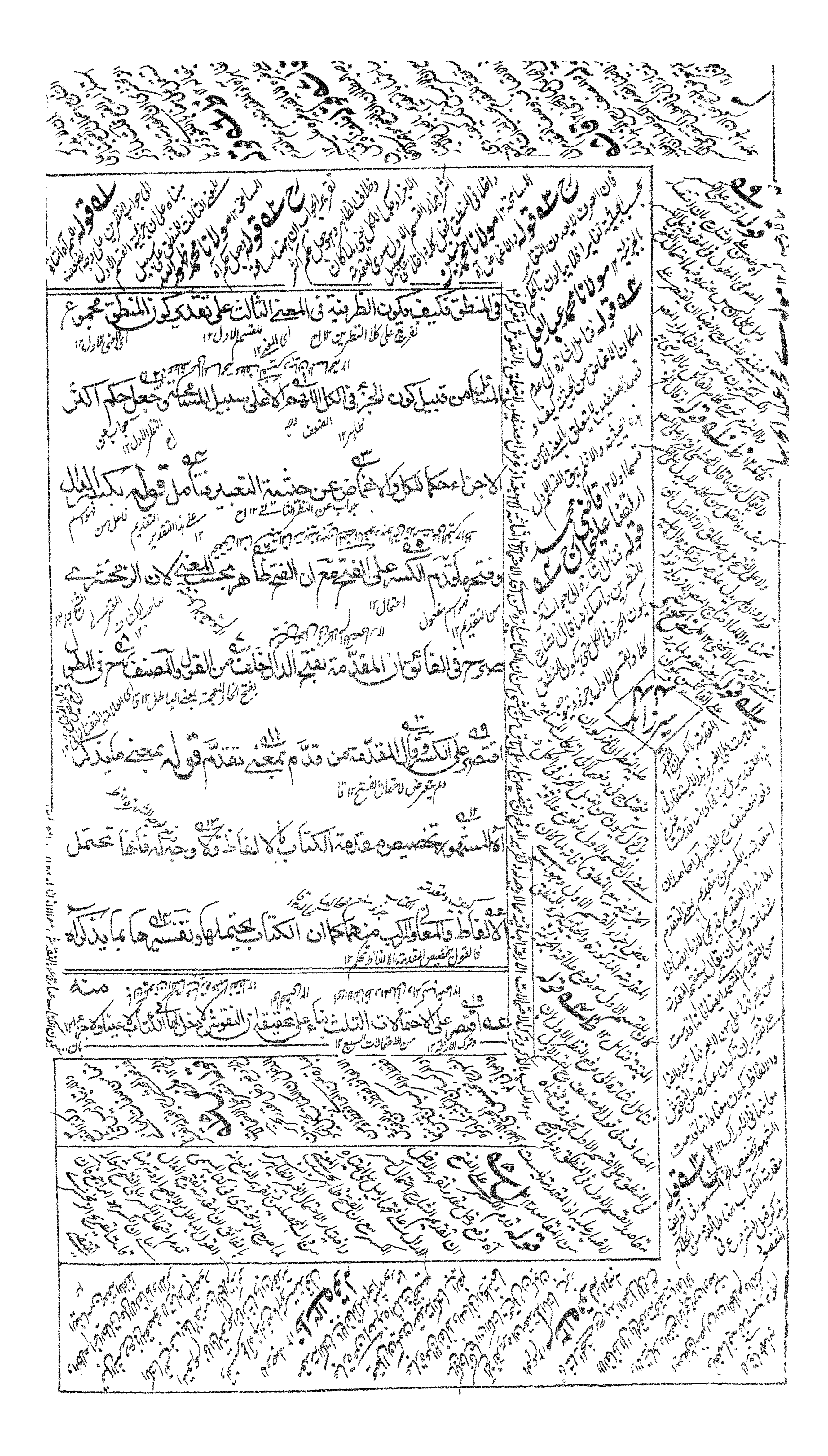
لشمول الكل في مقام التقسيم [illegible] حظ في

القسم الاول على المعنى الثالث [illegible] المنطق وان المعنى الثالث هي المعاني

من حيث التعبير عنها بالفاظ مخصوصة وهي بهذه الحيثية ليست داخلة

اطلاقها على التصديقات بالمسائل وعلى الملكة الحاصلة منه ليس اطلاقا حقيقيا الا ان الذي

حقيقة يتعلق بالمسائل لا بهما منه



في المنطق فكيف يكون الطرفية في المعنى الثالث على تقدير كون المنطق مجموع

المسائل من قبيل كون الجزء في الكل الا ان يتمحل الاعلى سبيل المسامحة ويجعل حكم اكثر

الاجزاء حكم الكل والاغماض عن حيثية التعبير فتامل قوله بكسر الدال

وفتحها وقدم الكسر على الفتح مع ان الفتح ظاهر بحسب المعنى لان الزمخشري

صرح في الفائق ان المقدمة بفتح الدال خلف من القول والمصنف كما صرح في المطول

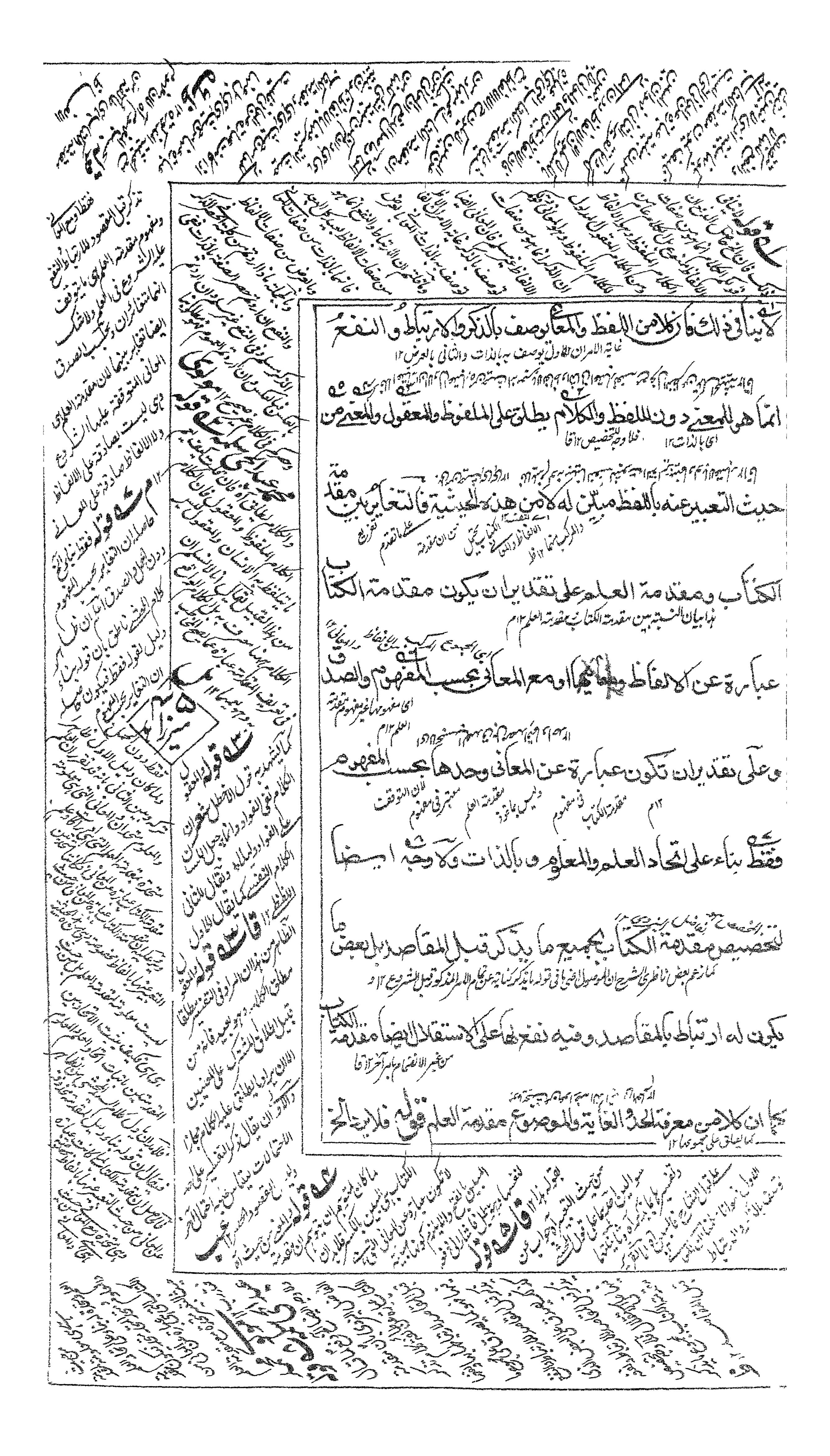
اقتصر على الكسر فالمقدمة من قدم بمعنى تقدم قوله بمعنى ما يذكر

اه المشهور تخصيص مقدمة الكتاب بالالفاظ فلا وجه له فانها تحتمل

الالفاظ والمعاني والمركب منهما كما ان الكتاب يحتملها وتقسيمها بما يذكره

منه

اقتصر على الاحتمالات الثلث بناء على تحقيقه ان النقوش لا دخل لها في الكتاب كما عرفت ۱۲



لاينافي ذلك فان كلا من اللفظ والمعنى يوصف بالذكر والارتباط والنفع

غاية الامر ان الاول يوصف به بالذات والثاني بالعرض ١٢

انما هو للمعنى دون اللفظ والكلام يطلق على الملفوظ والمعقول والمعنى من

حيث التعبير عنه باللفظ مبين له لا من هذه الحيثية فالتغاير بين مقدمة

الكتاب ومقدمة العلم على تقدير ان يكون مقدمة الكتاب

هذا بيان النسبة بين مقدمة الكتاب ومقدمة العلم ١٢

عبارة عن الالفاظ وحدها او مع المعاني بحسب المفهوم والصدق

وعلى تقدير ان تكون عبارة عن المعاني وحدها بحسب المفهوم

فقط بناء على اتحاد العلم والمعلوم بالذات ولا وجه ايضا

لتخصيص مقدمة الكتاب بجميع ما يذكر قبل المقاصد بل بعض ما

كما زعم بعض ناظري الشرح ان الموصول اي ما في قوله ما يذكر كناية عن جميع الامر المذكور قبل الشروع ١٢

يكون له ارتباط بالمقاصد وفيه نفع فيها على الاستقلال ايضا مقدمة الكتاب

فيما ان كلا من معرفة الحد والغاية والموضوع مقدمة العلم قوله فلابد الخ

ولا يرد ايضا ان المصنف في المطول اثبت مقدمة الكتاب ومقدمة العلم وفي

شرح الرسالة اثبت مقدمة الكتاب فقط ونفى مقدمة العلم لانه في المطول

اثبت مقدمة العلم على انه اخذ التوقف معتبرا فيها بمعنى الارتباط بالمقاصد

والنفع بها ونفى في شرح الرسالة على انه اخذه بالمعنى المشهور قوله الا انه تسامح

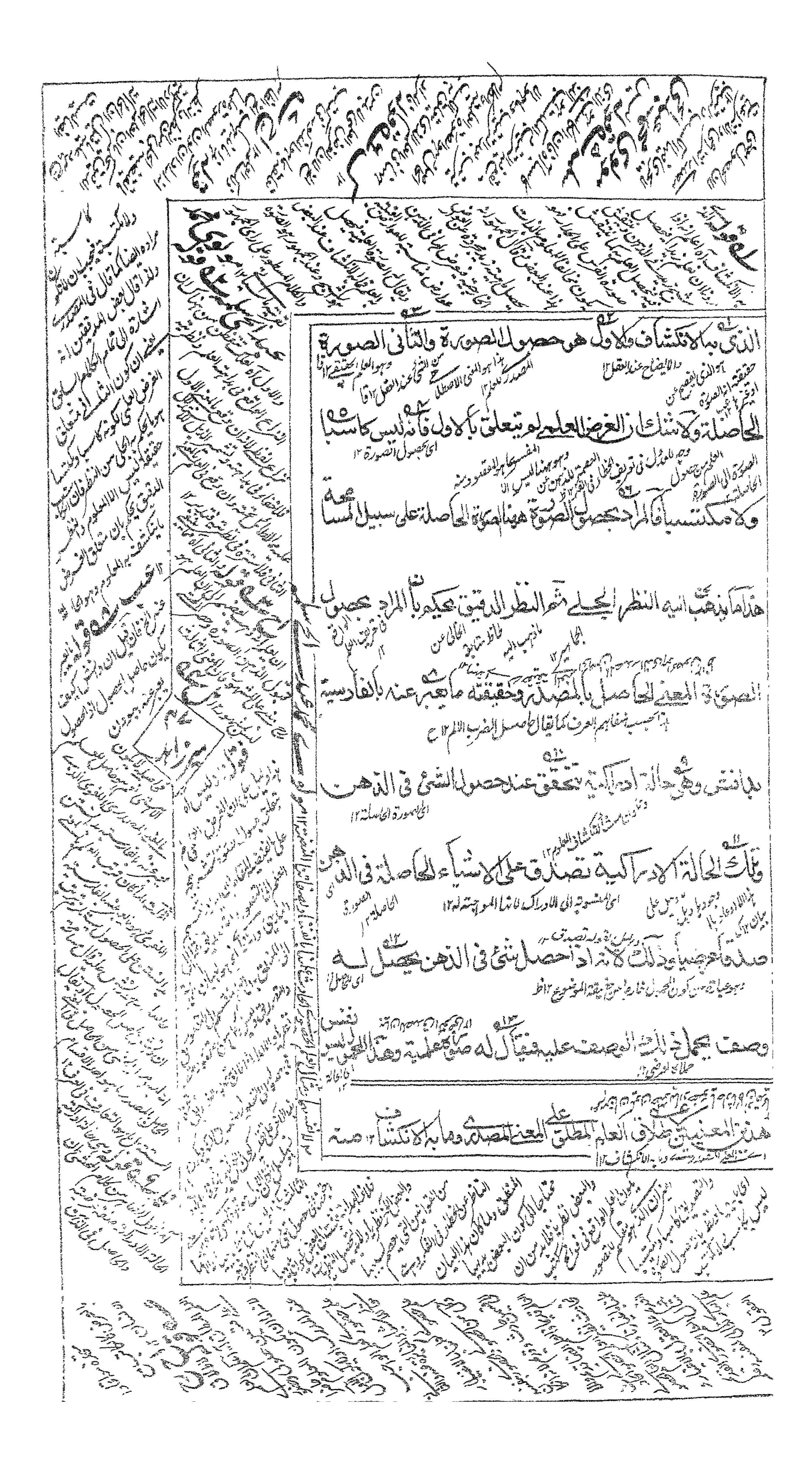
في العبارة آه بل لا تسامح في شرح الرسالة ولا في المطول فانه فسر الامور الثلثة

في شرح الرسالة ببيان الحاجة وبيان الماهية وبيان الموضوع وفي المطول بمعرفة

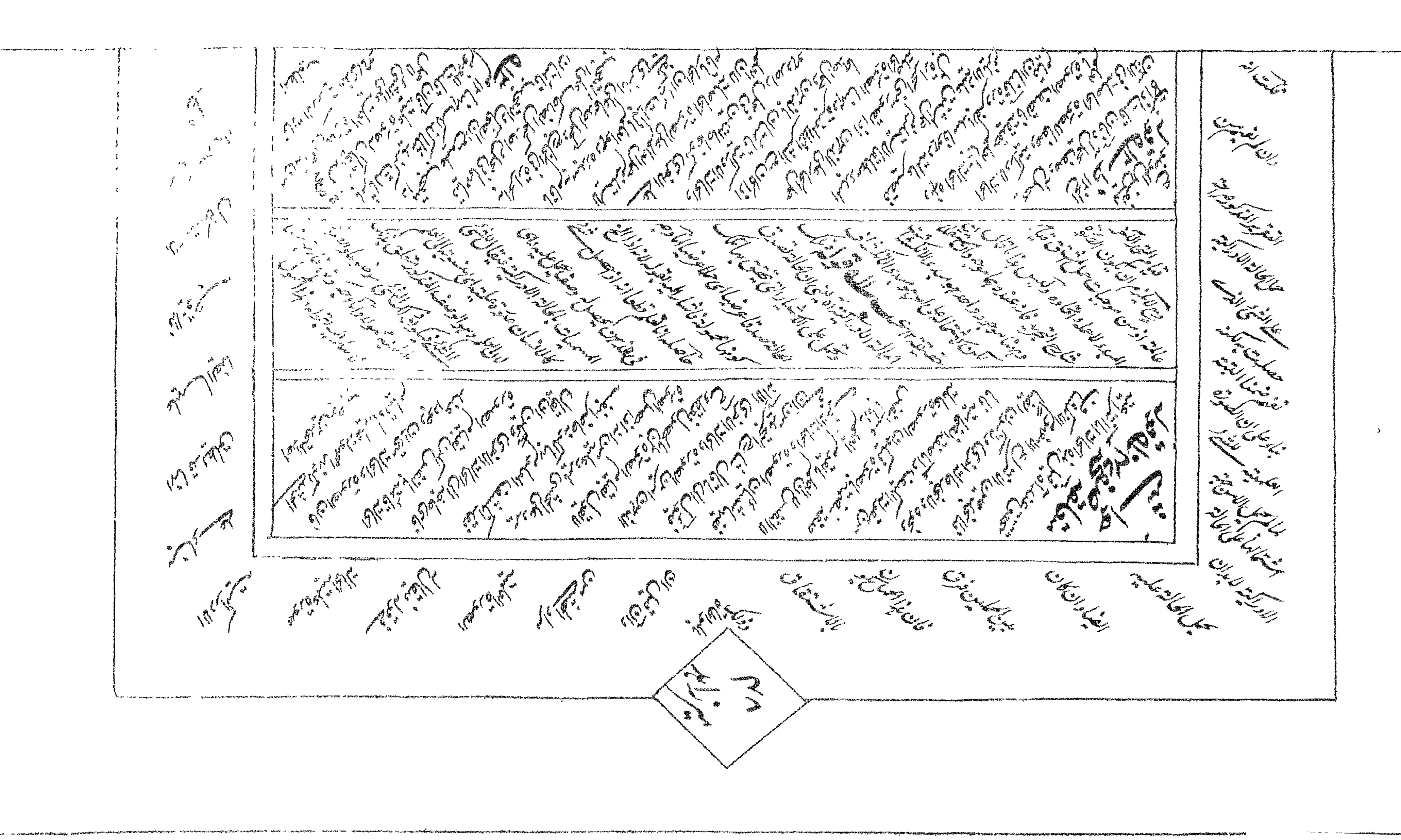
الحد والغاية والموضوع فكانه لم يتيسر له الرجوع اليهما قوله من حيث

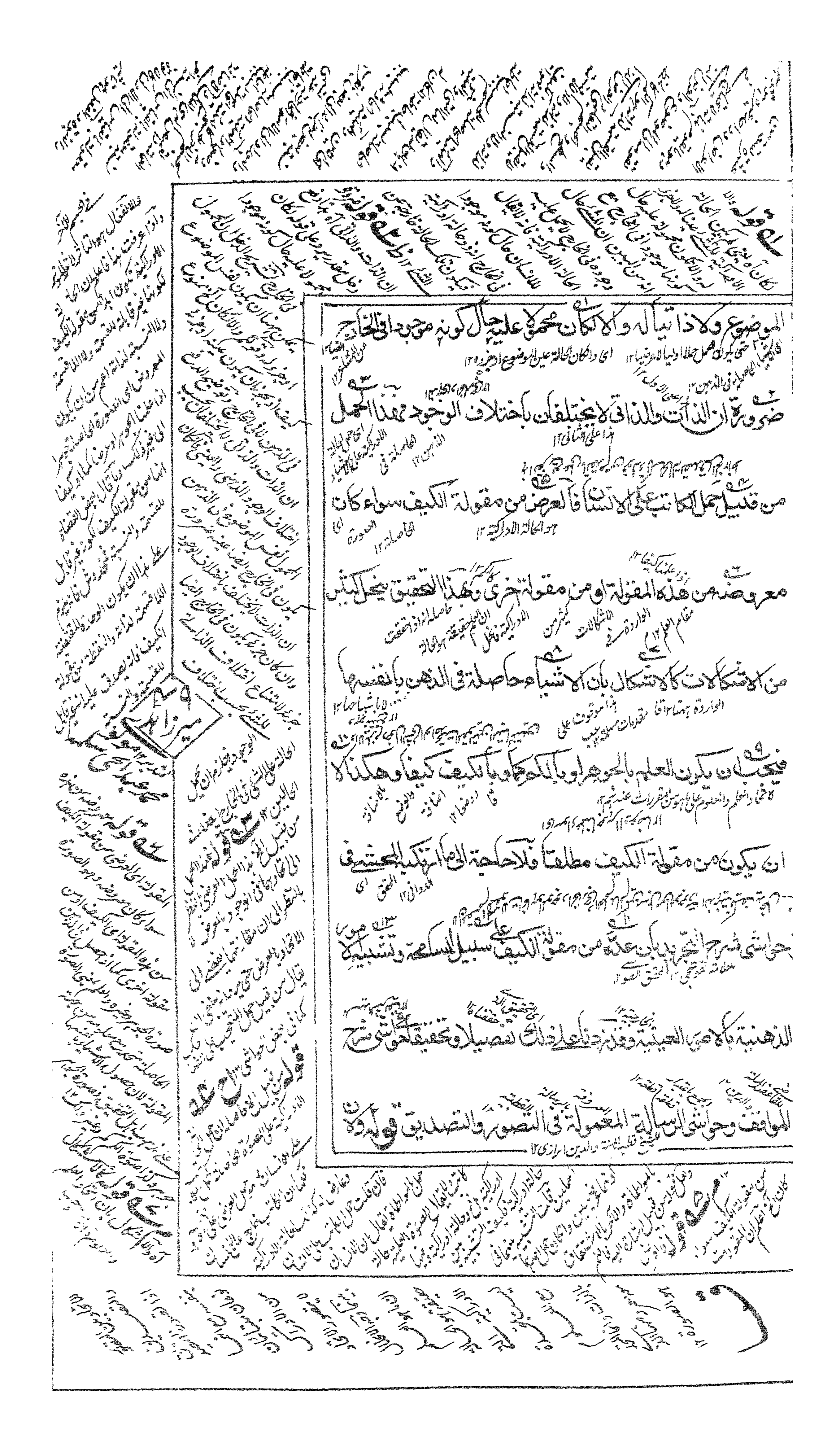
انه العلم آه اعلم ان للعلم معنيين الاول المعنى المصدري والثاني المعنى

ع المعنى الاول علم بالمعنى المصدري والثاني علم بمعنى ما به الانكشاف اطلاقا العلم الحصولي



الذی به الانکشاف فالاول هو حصول الصورة والثانی الصورة
الحاصلة ولا شک ان الغرض العلمی لم یتعلق بالاول فانه لیس کاسبا
ولا مکتسبا فالمراد بحصول الصورة ههنا الصورة الحاصلة علی سبیل المسامحة
هذا ما یذهب الیه النظر الجلی ثم النظر الدقیق یحکم بان المراد بحصول
الصورة المعنی الحاصل بالمصدر وحقیقته ما یعبر عنه بالفارسیة
بدانستن وهو حالة ادراکیة تتحقق عند حصول الشیء فی الذهن
وتلک الحالة الادراکیة تصدق علی الاشیاء الحاصلة فی الذهن
صدقا عرضیا وذلک لانه اذا حصل شیء فی الذهن یحصل له
وصف یحمل ذلک الوصف علیه فیقال له صورة علمیة وهذا التحقیق نفیس
هذین المعنیین یطلق العلم المطلق علی المعنی المصدری وما به الانکشاف صحة





الموضوع ولا ذاتيا له والا لكان محمولا عليه حال كونه موجودا في الخارج

ضرورة ان الذات والذاتي لا يختلفان باختلاف الوجود فهذا الحمل

من قبيل حمل الكاتب على الانسان فالعرض من مقولة الكيف سواء كان

معروضه من هذه المقولة او من مقولة اخرى وهذا التحقيق يحل كثيرا

من الاشكالات كالاشكال بان الاشياء حاصلة في الذهن بانفسها

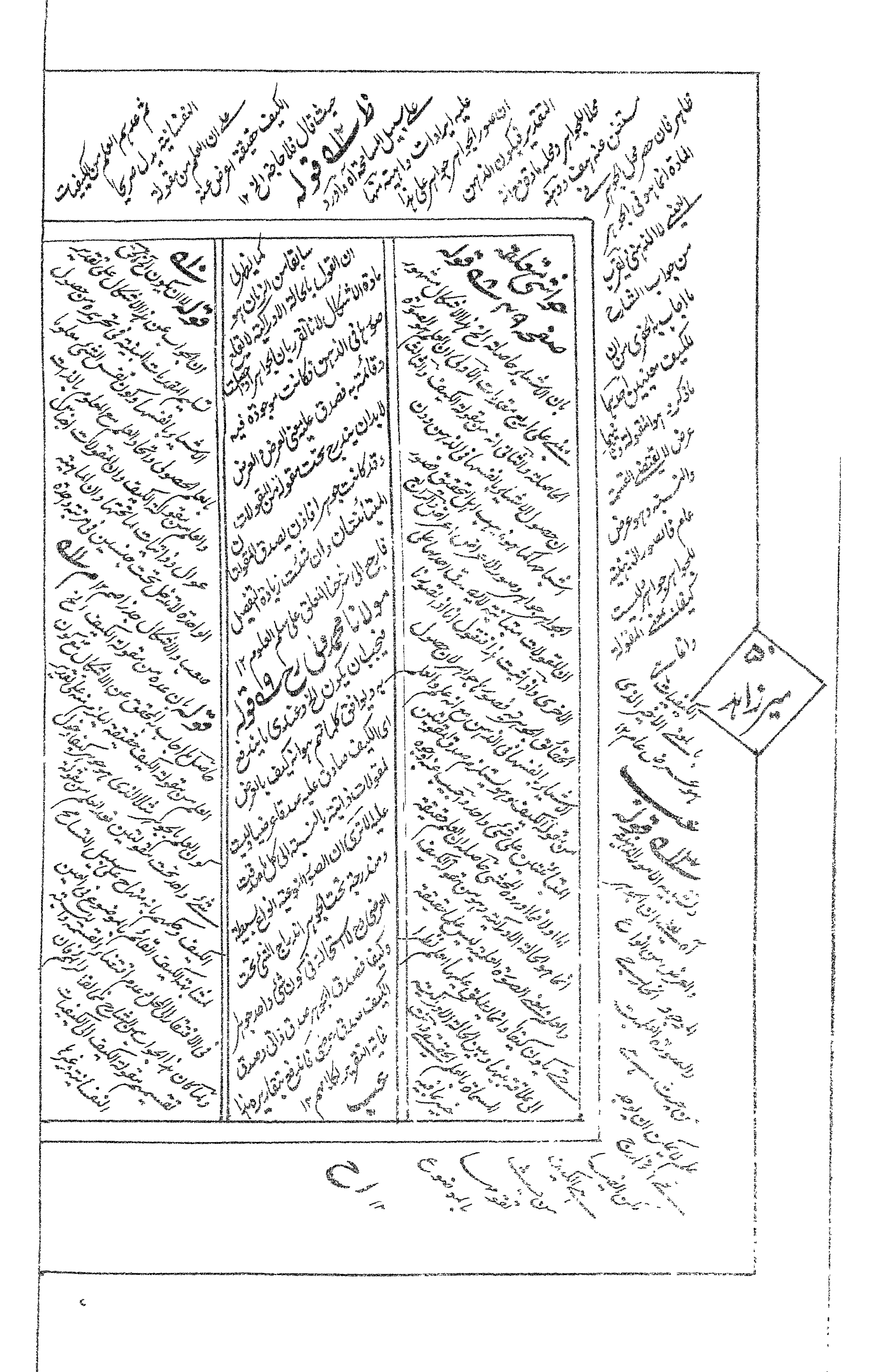
فيجب ان يكون العلم بالجوهر جوهرا وبالكم كما وبالكيف كيفا وهكذا لا

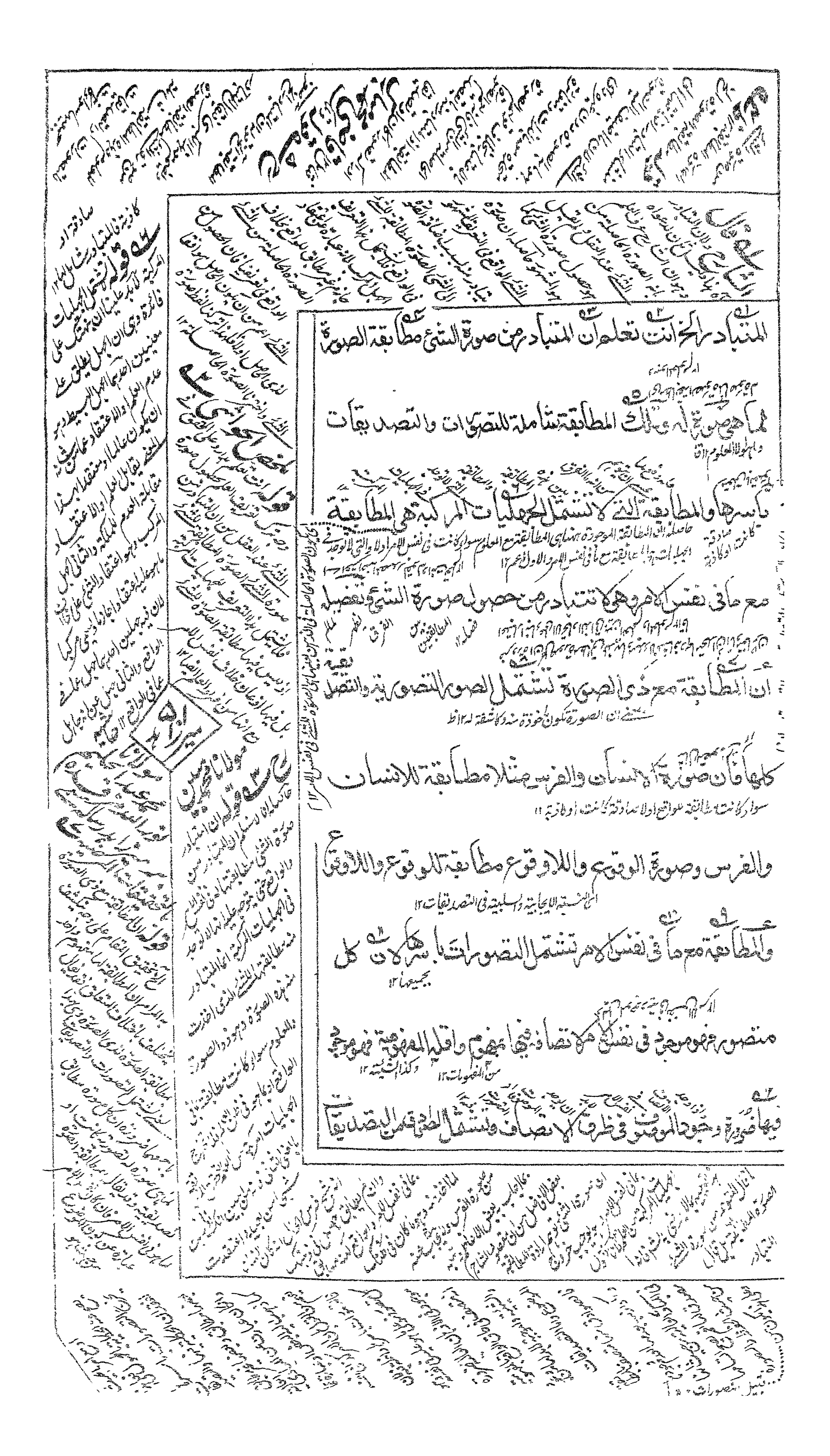
ان يكون من مقولة الكيف مطلقا فلا حاجة الى ما ارتكبه المحقق في

حواشي شرح التجريد بان عده من مقولة الكيف على سبيل المسامحة والتشبيه لا

الذهنية بالامور العينية وقد ذكرنا ذلك تفصيلا وتحقيقا في حواشي شرح

المواقف وحواشي الرسالة المعمولة في التصور والتصديق قوله وقد





المتبادر الخ انت تعلم ان المتبادر من صورة الشيء مطابقة الصورة

لما هي صورة له وذلك المطابقة شاملة للتصورات والتصديقات

بأسرها والمطابقة التي لا تشتمل الحمليات المركبة هي المطابقة

مع ما في نفس الامر وهي لا تتبادر من حصول صورة الشيء وتفصيله

ان المطابقة مع ذي الصورة تشتمل الصور التصورية والتصديقية

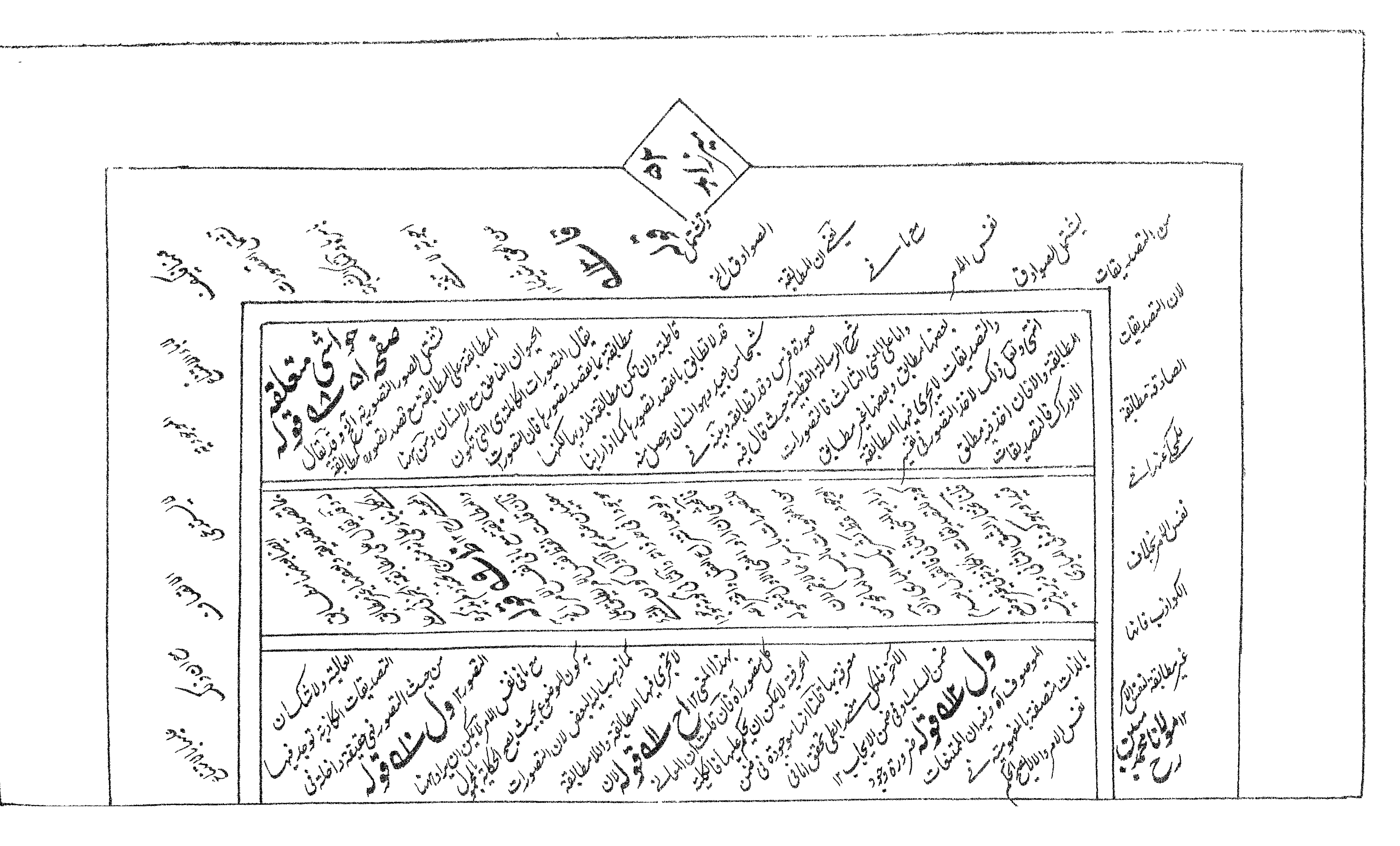
كلها فان صورة الانسان والفرس مثلا مطابقة للانسان

والفرس وصورة الوقوع واللاوقوع مطابقة للوقوع واللاوقوع

والمطابقة مع ما في نفس الامر تشتمل التصورات بأسرها لان كل

متصور فهو موجود في نفسه لا تصافها بمفهوم واقله المفهومية فهو موجود

فيها ضرورة وجود الموصوف في ظرف الاتصاف ولا تشتمل الا بعض التصديقات



فمنها كيف تشتمل التصورات باسرها وتنقلب كاذبة اجيب بانه لا يغني من الحق شيئا منها ١٢ قاسم

قوله يشتمل التصورات الخ لا يخفى ان المطابقة مع ما في نفس الامر يشتمل التصورات من التصديقات لان التصديقات الصادقة مطابقة

حواشي متعلقة صفحه ١٥ س ٨ قوله

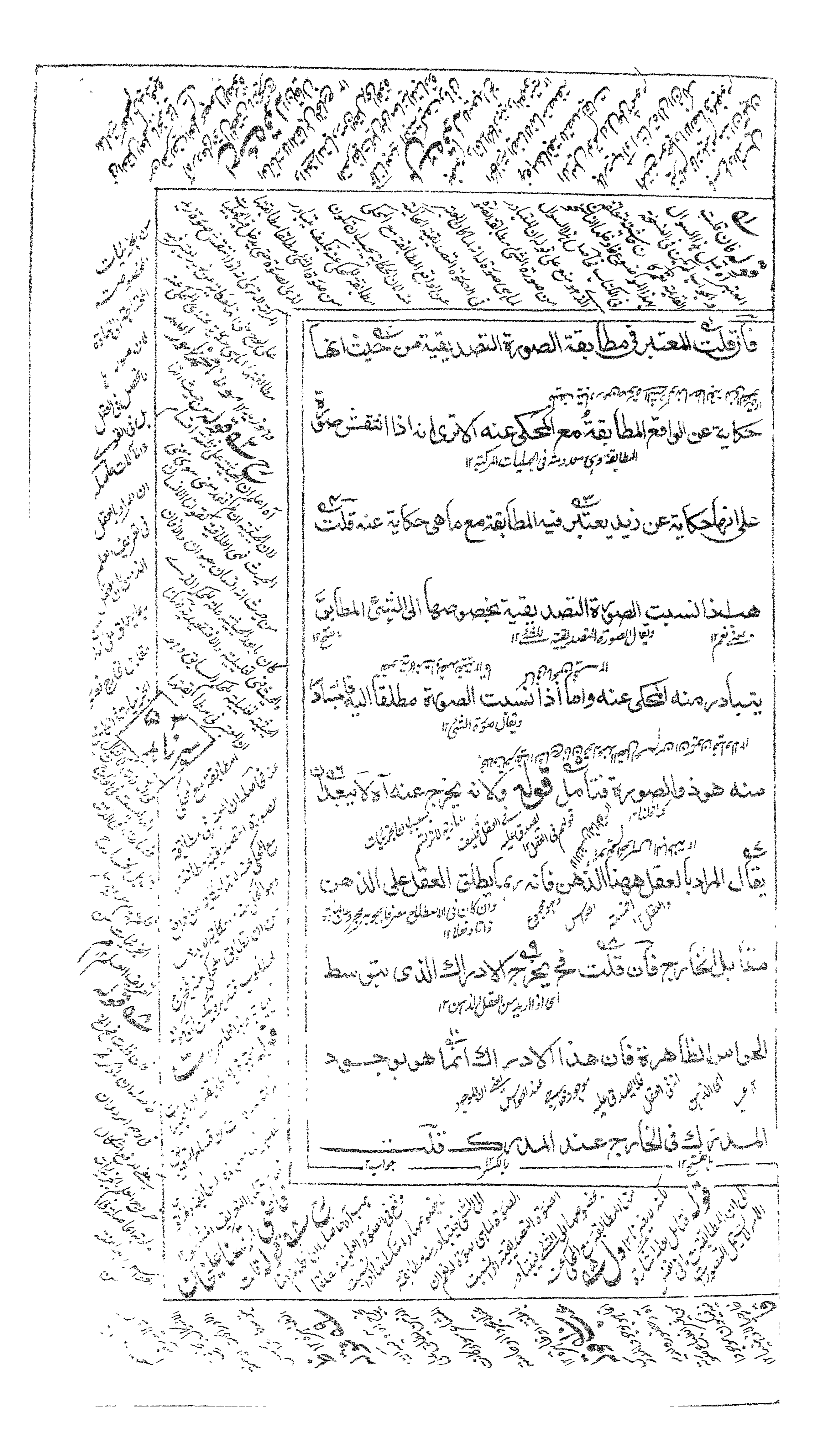
يشتمل الصور التصورية الخ اقول قد يقال
المطابقة على المطابقة مع قصد تصوره مطابقة
الحيوان الناطق مع الانسان ومن ههنا
يقال التصورات الكاذبة التي تكون
مطابقة بما لقصد تصورها فان التصورات
قاطبة وان امكن مطابقتها لذويها الكنه
قد لا تطابق بالقصد تصورها كما اذا رأينا
شبحا من بعيد وهو انسان وحصل منه
صورة فرس وقد تطابقه وبينه في
شرح الرسالة القطبية حيث قال فيه التصورات
واما على المعنى الثالث فالتصورات
بعضها مطابق وبعضها غير مطابق
والتصديقات لا تجري فيها المطابقة
انتهى ولعل ذلك لان التصور في تقسيم
المطابقة والاذعان اخذ فيه مطلق
الادراك فالتصديقات

الصادقة بعضها مطابق
لما قصد تصديقه وبعضها غير مطابق
له وقد يقال على مطابقة الجزئي على
الكلي بناء على انه منتزع منه ومر ذكره
المحشي ص ١٢ قوله ظرف
والمطابقة مع ما في نفس الامر الخ
فان قلت لفظ نفس الامر يطلق على
معنيين عندهم الاول كون الشيء
موجودا في حد ذاته والثاني كونه موجودا
ولو بعد انتزاع العقل واختراعه
فالمحشي ان اراد المعنى الاول فشموله
للتصورات باسرها مما لا يتم لان
من المفهومات ما ليس له مأخذ من
الوجود فقط كشريك الباري وان
اراد به المعنى الثاني فالقول بعدم
كونه للتصديقات الكاذبة في غير موضع
قلنا نختار الشق الثاني ونريد به
تقيده بوجوده في المبادي

العالية ولا شك ان
التصديقات الكاذبة توجد فيها
من حيث التصور في حقيقته داخلة في
التصور ١٢ قوله ولا شك
مع ما في نفس الامر لا يمكن ان يراد بها
بكون الموضوع بحيث يصح الحكاية بالمحمول
كما ذهب اليه البعض لان التصورات
لا تجري فيها المطابقة واللامطابقة
بهذا المعنى ١٢ قوله لان
كل تصور آه فان قلت ان السالبة
الحرفية لا يمكن ان يحكم عليها فالكلية
معرفة بما قلنا انها موجودة في ضمن
الآخر فالكل منحصر الطبعي تحقق الآتي
ضمن السلب وفي ضمن الايجاب ١٢
قوله ضرورة وجود
الموصوف آه وفيه ان المشتقات
بالذات متصفة بالمفهومية في
نفس الامر والايجاب الخ

تلك غير واقعة نفس الامر مخالف الكواذب فانها غير مطابقة لنفس الامر ١٢ محمد عبد الحكيم

لا باء الاتصاف الموجودية لا يستدعي الاتصاف مع ان ذلك عليها الاتصاف



فان قلت المعتبر في مطابقة الصورة التصديقية من حيث انها

حكاية عن الواقع المطابقة مع المحكي عنه الا ترى انه اذا انتقش صورة

على انها حكاية عن زيد يعتبر فيه المطابقة مع ما هي حكاية عنه قلت

هذا اذا نسبت الصورة التصديقية بخصوصها الى الشيء المطابق

يتبادر منه المحكي عنه واما اذا نسبت الصورة مطلقا اليه فالمتبادر

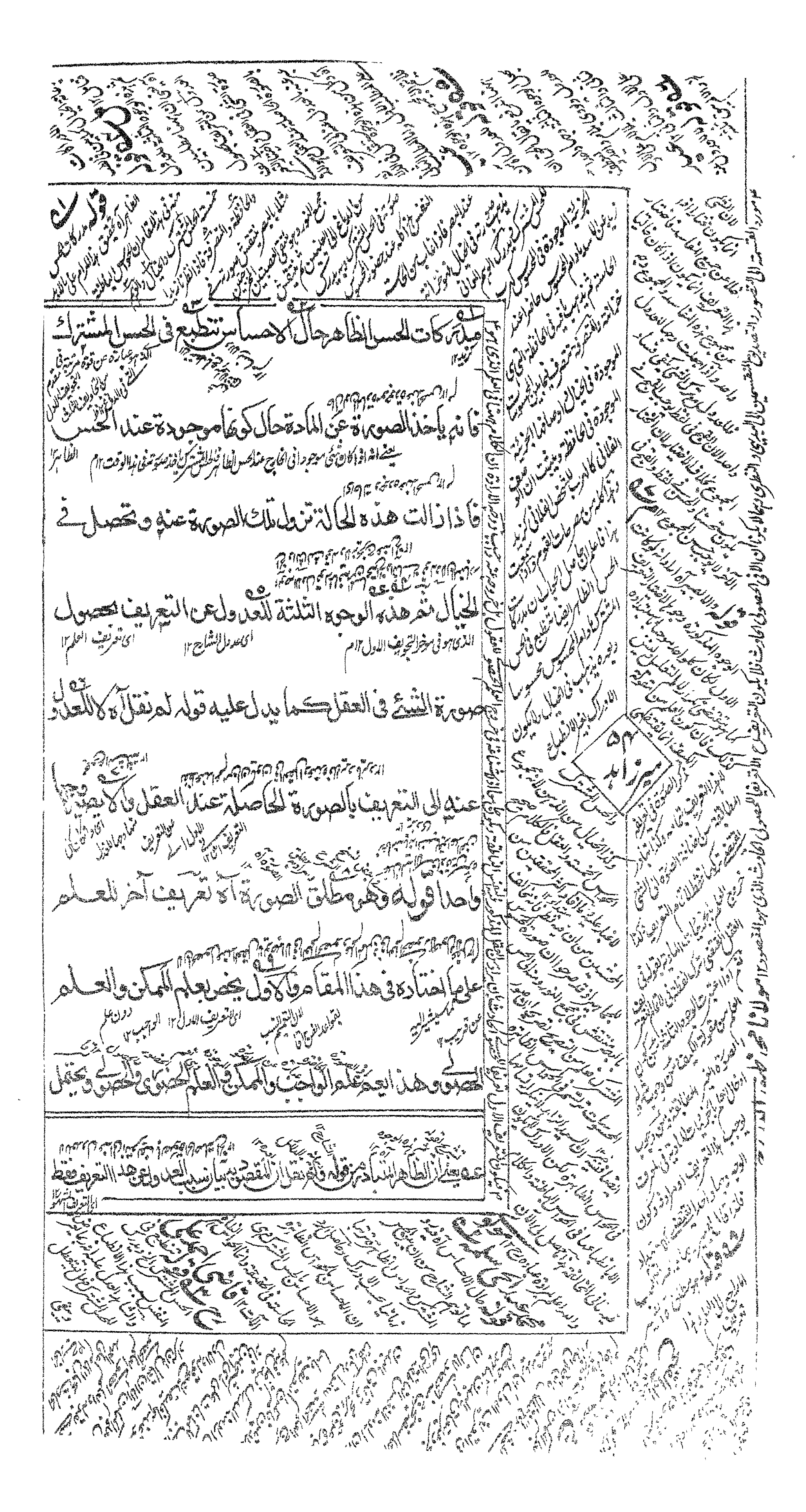
منه هو ذو الصورة فتامل قوله ولانه يخرج عنه آه لا يبعد ان

يقال المراد بالعقل ههنا الذهن فانه ربما يطلق العقل على الذهن

مقابل الخارج فان قلت فيخرج الادراك الذي بتوسط

الحواس الظاهرة فان هذا الادراك انما هو بوجود

المدرك في الخارج عند المدرك قلت



فيه كان الحس الظاهر حال الاحساس تنطبع في الحس المشترك

فانه يأخذ الصورة عن المادة حال كونها موجودة عند الحس

فاذا زالت هذه الحالة تزول تلك الصورة عنه و تحصل في

الخيال ثم هذه الوجوه الثلثة للعدول عن التعريف بحصول

صورة الشيء في العقل كما يدل عليه قوله لم ينقل آه الا للعدول

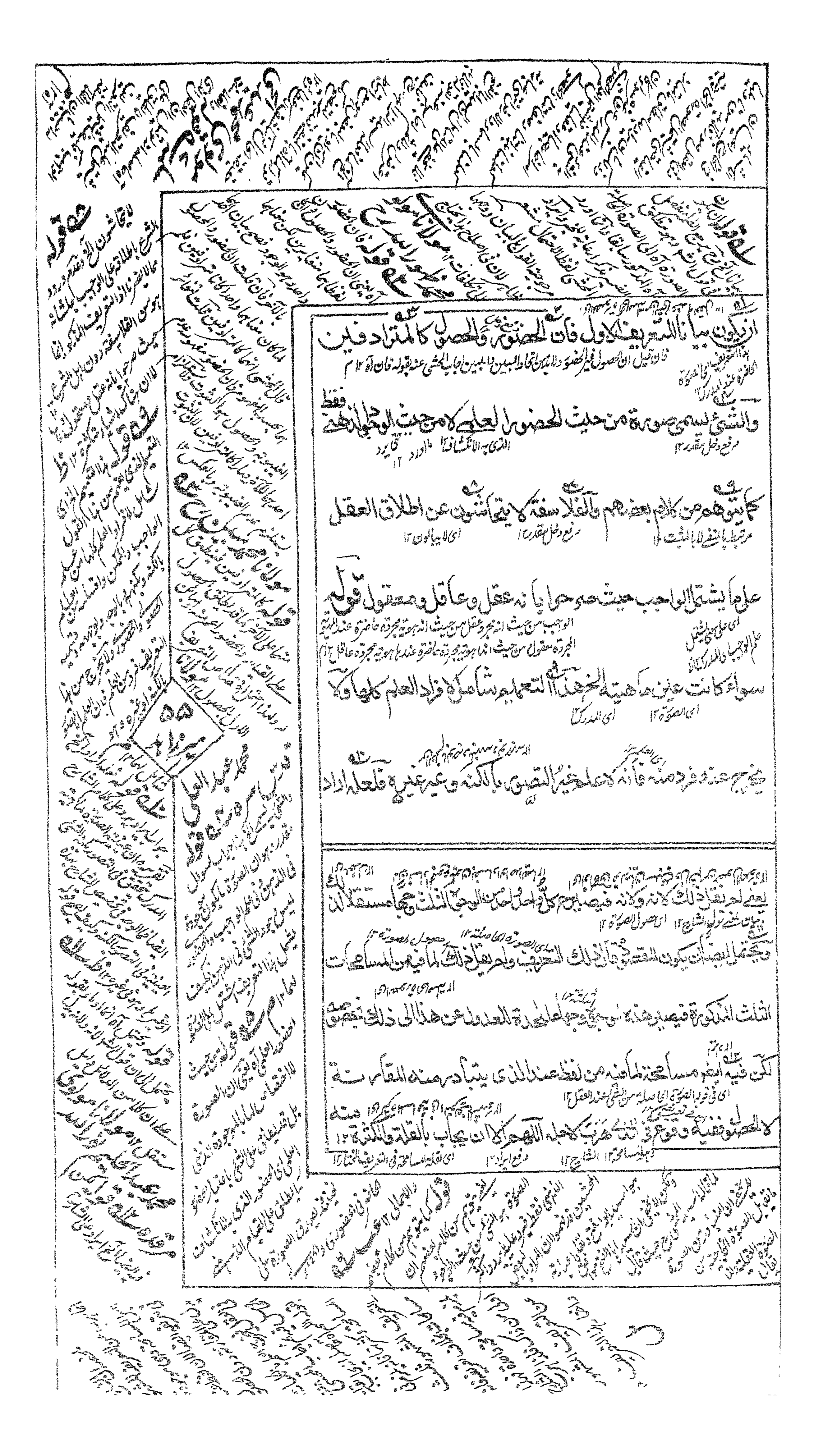
عنه الى التعريف بالصورة الحاصلة عند العقل و لا يفيد

واحدا قوله وهو مطلق الصورة آه تعريف آخر للعلم

على ما اختاره في هذا المقام و الاول يختص بعلم الممكن و العلم

الحصولي و هذا يعم علم الواجب و الممكن و العلم الحضوري و الحصولي و يحتمل

عه يعني ان الظاهر المتبادر من قوله فلم ينقل ان المقصود بيان سبب العدول عن هذا التعريف فقط


ان يكون بيانا للتعريف فلا اول فان الحضور والحصول كالمترادفين

والشيء يسمى صورة من حيث الحضور العلمي لا من حيث الوجود الذهني فقط

كما يتوهم من كلام بعضهم والفلاسفة لا يتحاشون عن اطلاق العقل

على ما يشتمل الواجب حيث صرحوا بانه عقل وعاقل ومعقول قوله

سواء كانت عين ماهيته الخ هذا التعميم شامل لافراد العلم كلها ولا

يخرج عنه فرد منه فانه لا علم غير الصور بالكنه وعينه فلعله اراد

يعني لم يقل ذلك لانه ولانه فيصير كل واحد من الوجوه الثلث وجها مستقلا لذلك

ويحتمل ايضا ان يكون التقدير قال ذلك التعريف ولم يقل ذلك لما فيه من المساهلات

الثلث المذكورة فيصير هذه الوجوه وجها واحدا ويعدل عن هذا الى ذلك بخصوص

لكن فيه ايضا مساهلة لما فيه من لفظ عند الذي يتبادر منه المقارنة

لا الحصول فيه ووقوع في المذهب لاجله التوهم الا ان يجاب بالقلة والكثرة ١٢



بالعينية عينية لا تكون مع الغيرية اصلا وبالغيرية غيرية تستمل الاعتبارية

واراد بالتصور بالكنه ان يتمثل ماهية الشئ في العقل بحيث تكون مرآة لملاحظة

ذلك الشئ وبغيره التصور بالوجه والعلم بكنه الشئ والعلم بوجه الشئ وكان التصور

الاحساسي والعلم التصديقي والعلم الحضوري من جملة الاحتمالات تعلق علمهما بالحاصل الصادق

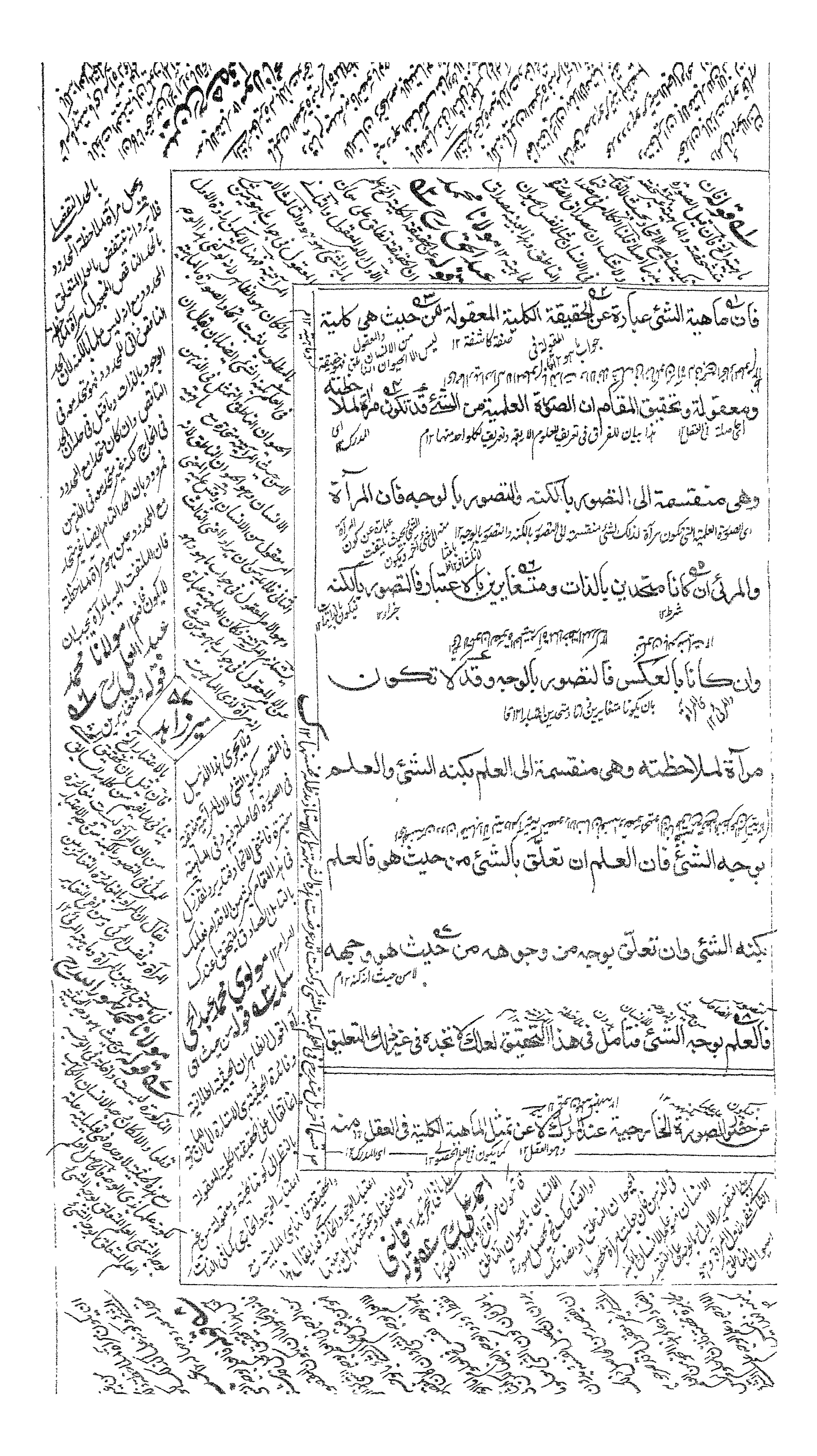
فالصورة في التصور بالكنه عين ماهية المدرك [illegible]

بالاعتبار الا ترى ان الحيوان الناطق عين ماهية الانسان مع تغاير فان

عقلا لانه عبارة عن الحاصل في العقل حالة الاحساس [illegible]

لعدم الاحساس [illegible] لانه عبارة عن [illegible] بنفسه [illegible]

ذلك العلم بكنه الشئ [illegible] بالكنه والفرق بان [illegible] من مقولات العلم [illegible]



فان ماهية الشئ عبارة عن الحقيقة الكلية المعقولة من حيث هي كلية

ومعقولة وتحقيق المقام ان الصورة العلمية من الشئ قد تكون مرآة لملاحظته

وهي منقسمة الى التصور بالكنه والتصور بالوجه فان المرآة

والمرئي ان كانا متحدين بالذات ومتغايرين بالاعتبار فالتصور بالكنه

وان كانا بالعكس فالتصور بالوجه وقد لا تكون

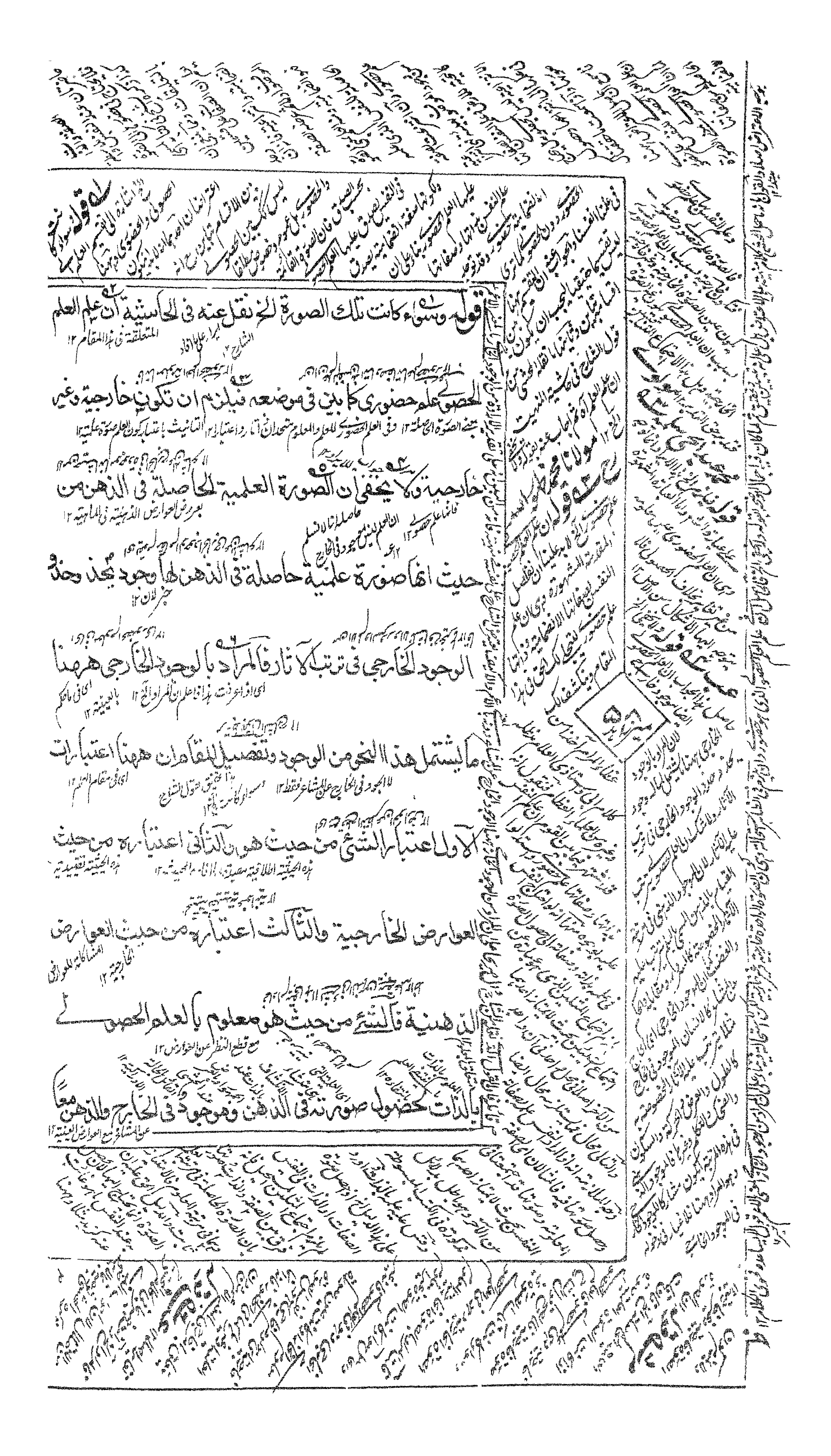
مرآة لملاحظته وهي منقسمة الى العلم بكنه الشئ والعلم

بوجه الشئ فان العلم ان تعلق بالشئ من حيث هو فالعلم

بكنه الشئ وان تعلق بوجه من وجوهه من حيث هو وجهه

فالعلم بوجه الشئ فتأمل في هذا التحقيق لعلك لا تجده في غير هذا التعليق

عن خصوص الصورة الخارجية عند ادراك لا عن تمثل الماهية الكلية في العقل منه



قوله وسواء كانت تلك الصورة الخ نقل عنه في الحاشية ان علم العلم

الحصولي علم حضوري كما بين في موضعه فيلزم ان تكون خارجية وغير

خارجية ولا يخفى ان الصورة العلمية الحاصلة في الذهن من

حيث انها صورة علمية حاصلة في الذهن لها وجود يجد وحده

الوجود الخارجي في ترتب الآثار فالمراد بالوجود الخارجي ههنا

ما يشتمل هذا النحو من الوجود وتفصيل المقام ان ههنا اعتبارات

الاول اعتبار الشيء من حيث هو والثاني اعتباره من حيث

العوارض الخارجية والثالث اعتباره من حيث العوارض

الذهنية فالشيء من حيث هو معلوم بالعلم الحصولي

بالذات حصول صورته في الذهن وموجود في الخارج والذهن معا



حصوله في الخارج بنفسه وفي الذهن بصورته والشيء من حيث

العوارض الخارجية معلوم بالعلم الحصولي بالعرض لتحقق العلم عند انتفائه

وهو صفة ذات اضافة لابد له من معلوم موجود في الخارج

لترتب الآثار الخارجية عليه والشيء من حيث العوارض الذهنية

علم حصولي لكونه صورة ذهنية للاعتبار الاول وعلم حضوري

بنفس هذا العلم ومعلوم بالعلم الحضوري لكونه صفة قائمة

بالنفس وعلمها بذاتها وصفاتها علم حضوري كما بين في موضعه

وموجود في الخارج لترتب الآثار الخارجية عليه واتصاف

الذهن بها اتصافا انضماميا وهو يستدعي وجود الحاشيتين في الخارج

التفصيل يظهر لك ان المعلوم بالذات في العلم الحصولي هو الاعتبار الاول



لا العين الخارجي ولا الصورة الذهنية من حيث انها صورة ذهنية قال

العلم الحصولي علم حقيقة ومن خص العلم الحقيقي بالعلم الحصولي فكانه توهم

ان المعلوم بالذات في العلم الحضوري هو العين الخارجي ويظهر لك ان العلم

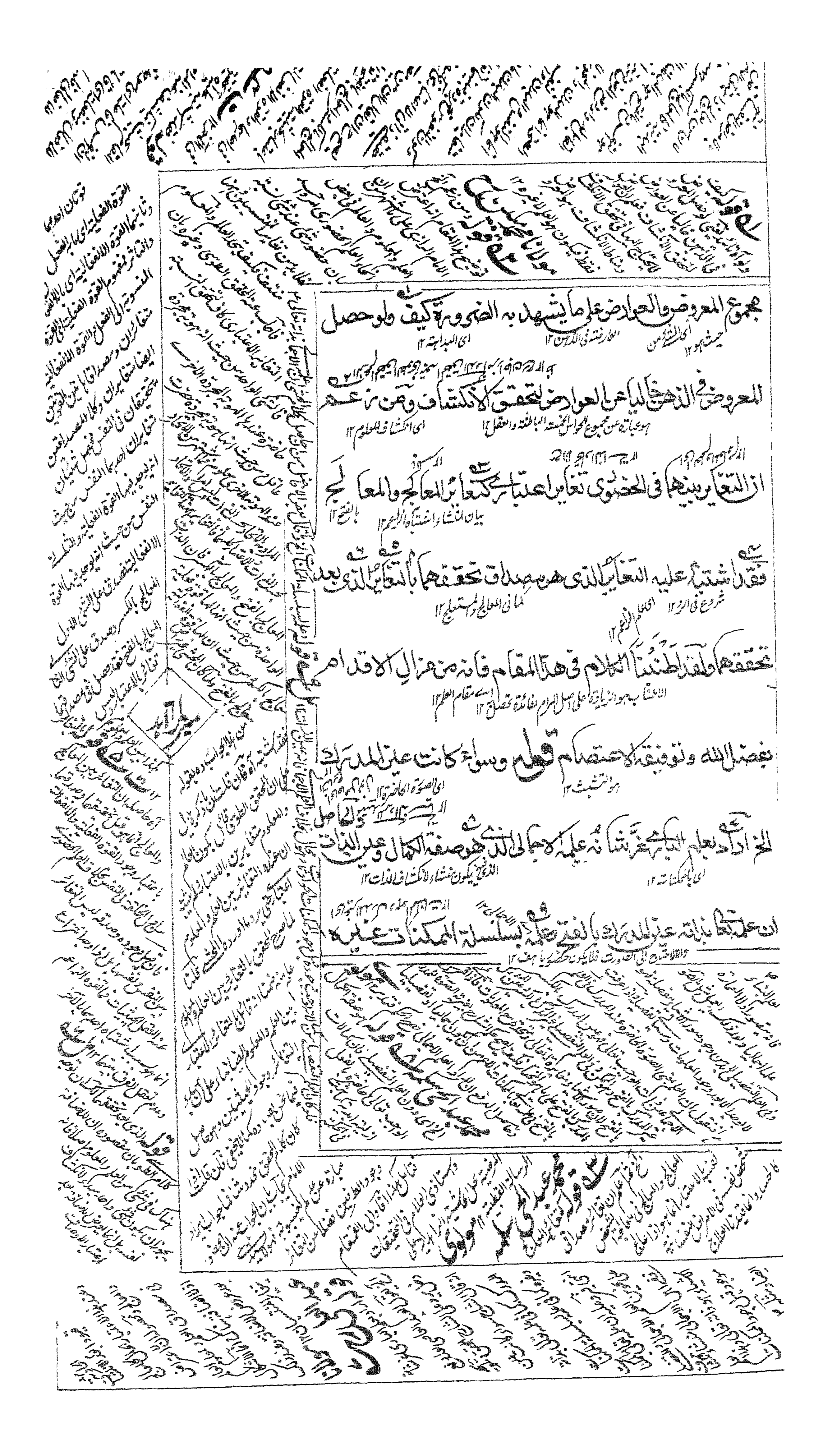
والمعلوم في الحضوري متحدان بالذات ومتغايران بالاعتبار كما انهما في

الحصولي متحدان ذاتا واعتبارا ومن ظن ان التغاير بينهما في الحصولي

بالذات حيث قال ان مجموع المعروض والعوارض الذهنية علم والمعروض فقط

معلوم فيلزم عليه ما يرد عليه للكيفية العلمية لا تكون حقيقة محصلة كما متنا

الترتيب الحقيقي بين الجهة وعرض عن مناط الانكشاف هو نفس المعروض فقط لا تحصل



مجموع المعروض والعارض على ما يشهد به الضرورة كيف ولو حصل

المعروض في الذهن خاليا عن العوارض لتحقق الانكشاف ومن ثم

ان التغاير بينهما في الحضوري تغاير اعتباري كتغاير المعالج والمعالج

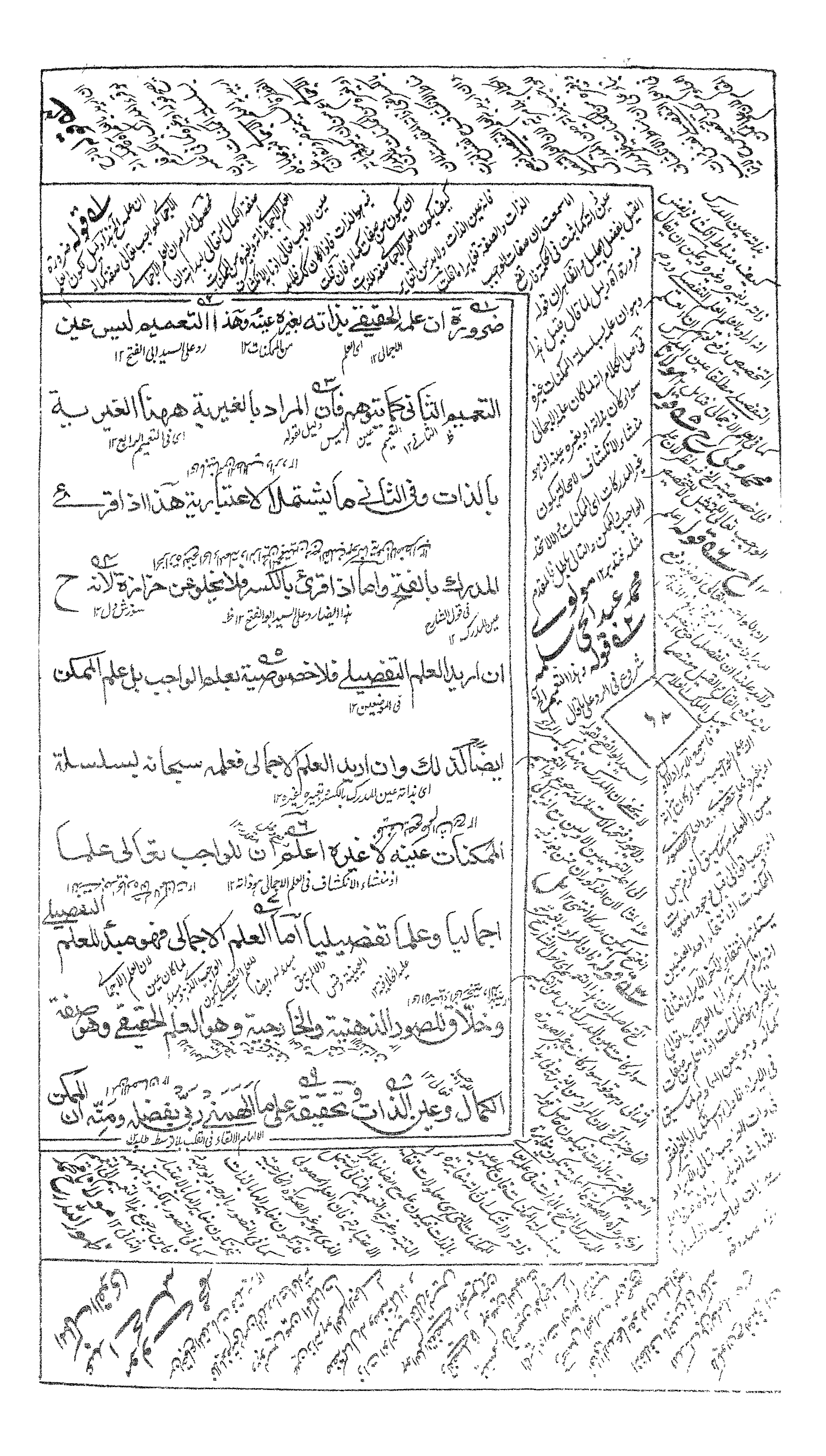
فقد اشتبه عليه التغاير الذي هو مصداق تحققهما بالتغاير الذي بعد

تحققهما ولقد اطنبنا الكلام في هذا المقام فانه من مزال الاقدام

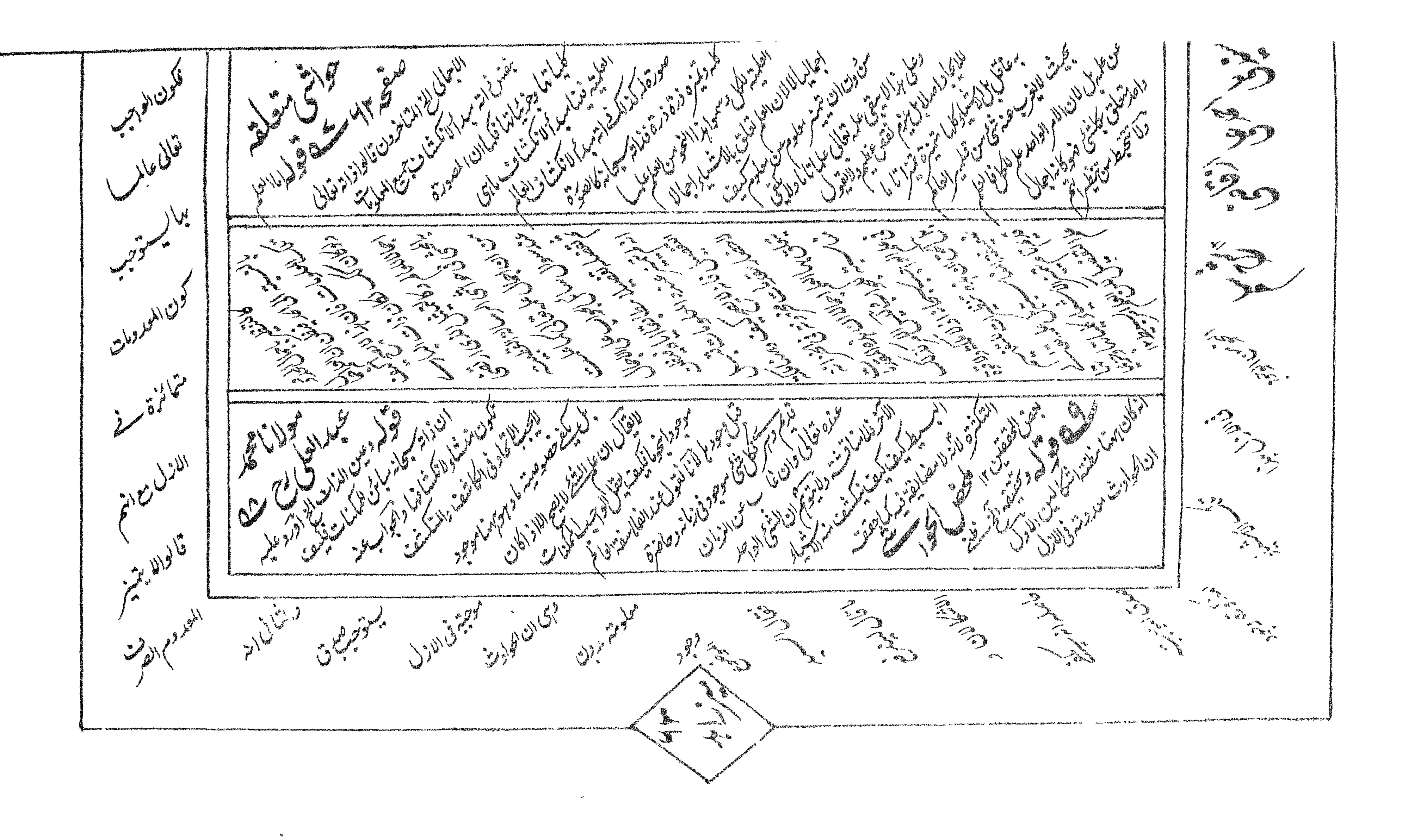
بفضل الله وتوفيقه الاعتصام قوله وسواء كانت عين المدرك

الخ اذ علم الباري عز شانه بعلمه الاجمالي الذي هو صفة الكمال وعين الذات

ان علمه تعالى بذاته عين المدرك بالفتح علة لسلسلة الممكنات غيره

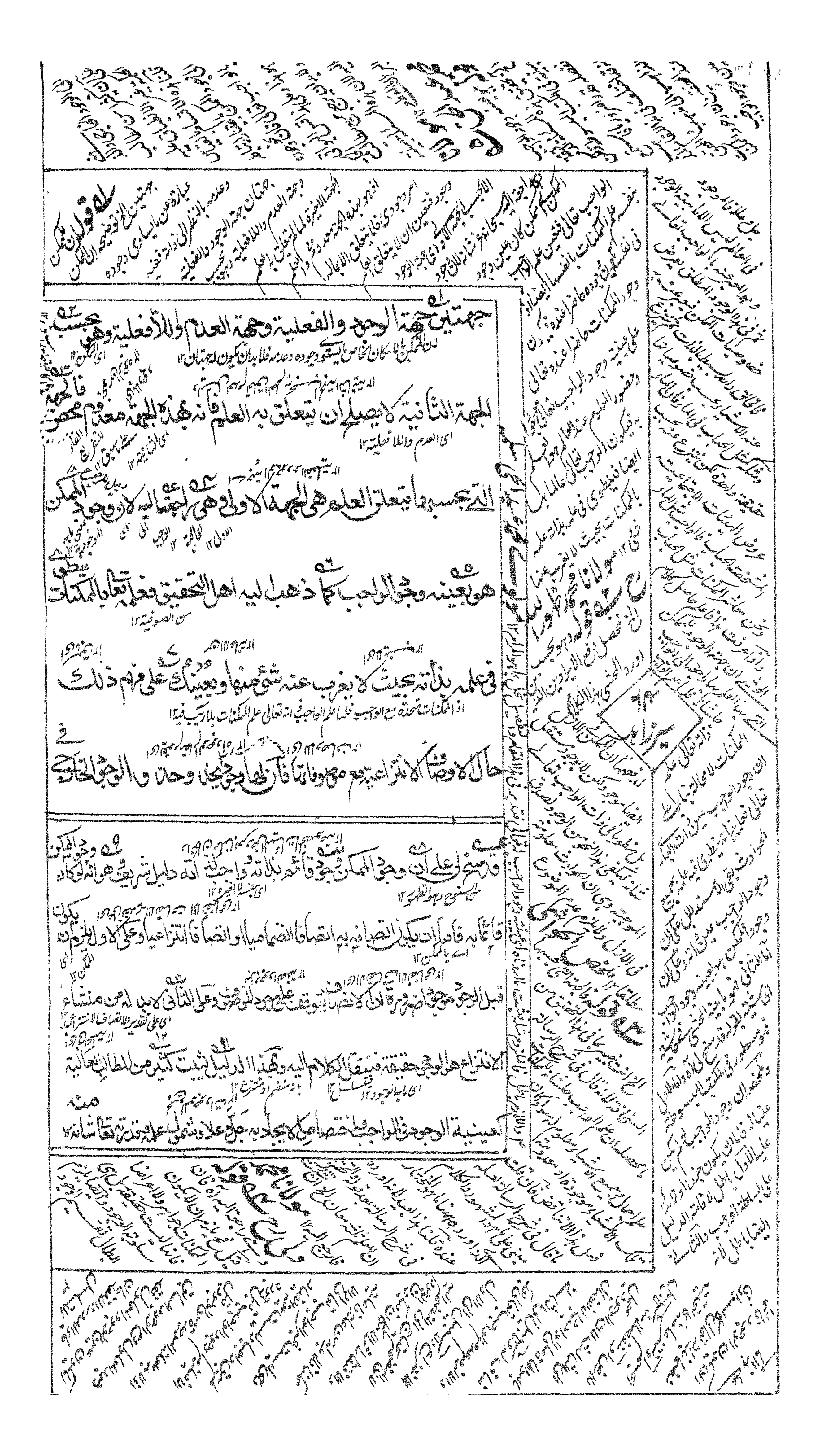


ضرورة ان علمه الحقيقي بذاته بغيره عينه وهذا التعميم ليس عين
التعميم الثاني كما يتوهم فان المراد بالغيرية ههنا الغيرية
بالذات وفي الثاني ما يشمل الاعتبارية هذا اذا قرئ
المدرك بالفتح واما اذا قرئ بالكسر فلا يخلو عن حزازة لانه
ان اريد العلم التفصيلي فلا خصوصية بعلم الواجب بل علم الممكن
ايضا كذلك وان اريد العلم الاجمالي فعلمه سبحانه بسلسلة
الممكنات عينه لا غيره اعلم ان للواجب تعالى علما
اجماليا وعلما تفصيليا اما العلم الاجمالي فهو مبدأ للعلم
وخلاق للصور الذهنية والخارجية وهو العلم الحقيقي وهو صفة
الكمال وعين الذات فتحقيقه على ما الهمني ربي بفضله ومنّه ان الممكن



تكون الموجب تعالى عالما بها يستوجب كون المعدومات متمائزة في الازل مع انهم قالوا الا يتميز المعدوم الصرف

حواشي متعلقه صفحه ٦٢ قوله انما العلم



جهتين جهة الوجود والفعلية وجهة العدم واللافعلية وهو بحسب

الجهة الثانية لا يصلح ان يتعلق به العلم فانه بهذه الجهة معدوم محض فالجهة

التي بحسبها يتعلق العلم هي الجهة الاولى وهي راجعة اليه لان وجود الممكن

هو بعينه وجود الواجب كما ذهب اليه اهل التحقيق فعلمه تعالى بالممكنات

في علمه بذاته بحيث لا يعزب عنه شيء منها ويعينك على فهم ذلك

حال الاوصاف الانتزاعية مع موصوفاتها فان لها وجودا واحدا هو الوجود الخارجي

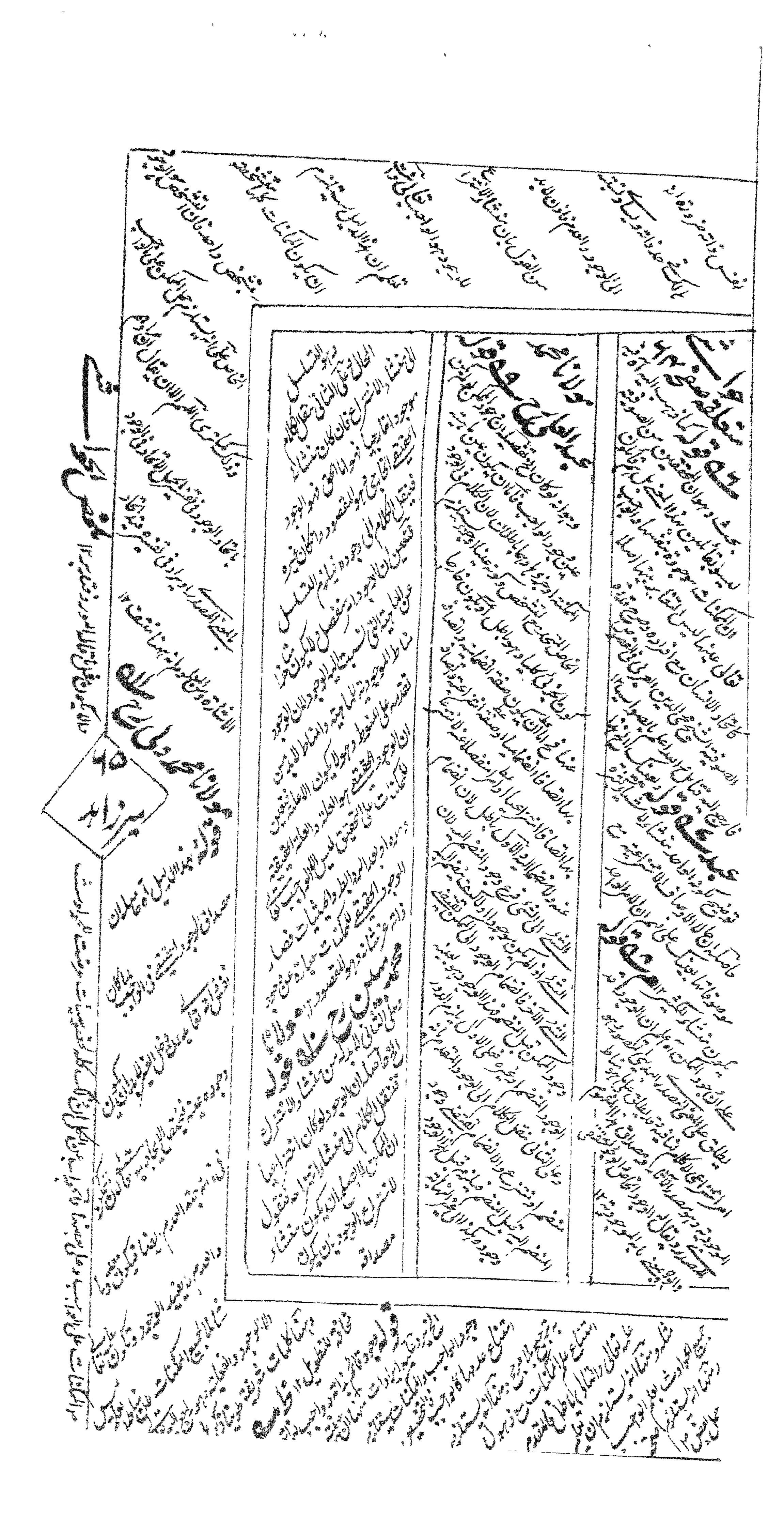
فقد سنح لي على ان وجود الممكن موجود قائم بذاته واجب انه دليل شريف وهو انه لو كان

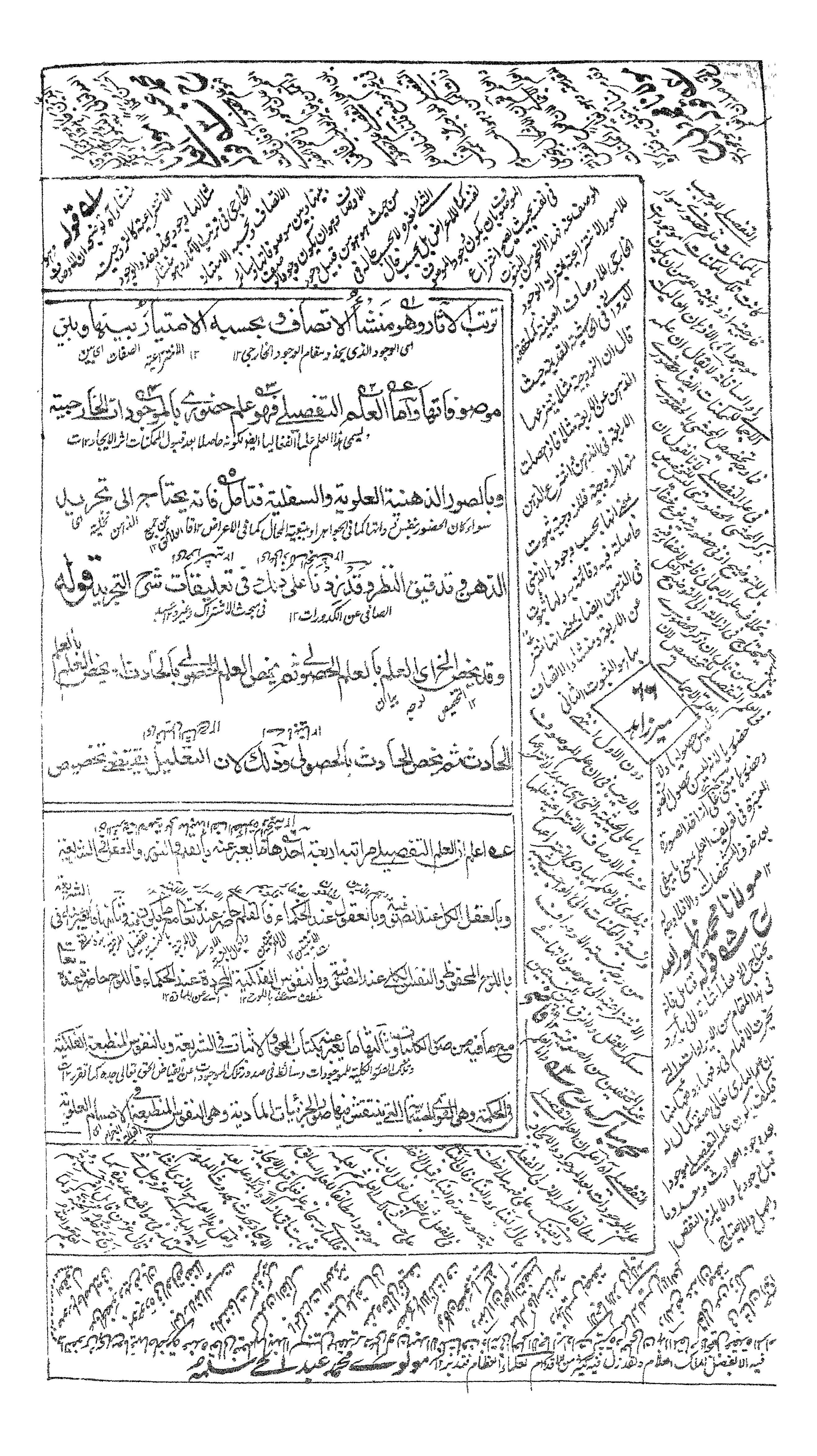
قائما به فاما ان يكون اتصافه به اتصافا انضماميا او اتصافا انتزاعيا وعلى الاول يلزم ان يكون

قبل الوجود موجودا ضرورة ان الانضمام يتوقف على وجود الموصوف وعلى الثاني لا بد له من منشاء

الانتزاع هو الوجود حقيقة فينتقل الكلام اليه وهذا الدليل يثبت كثيرا من المطالب العالية

كعينية الوجود في الواجب واختصاصه كما يحكم به جل علا وشمول علمه بذاته تعالى شانه ۱۲ منه





ترتب الآثار وهو منشأ الاتصاف بحسبه الاعتبار بينها وبين

موصوفاتها واما العلم التفصيلي فهو علم حضوري بالموجودات الخارجية

وبالصور الذهنية العلوية والسفلية فتأمل فانه يحتاج الى تجريد

الذهن وتدقيق النظر وقد زدنا على ذلك في تعليقات شرح التجريد قوله

وقد يخص الخ اي العلم بالعلم الحصولي ثم يخص العلم الحصولي بالحادث يخص العلم

الحادث ثم يخص الحادث بالحصولي وذلك لان التعليل يقتضي تخصيص

ع اعلم ان العلم التفصيلي مراتبه اربعة احدها ما يعبر عنه بالعقل الاول في الشريعة

وبالعقل الكل عند الصوفية وبالعقول عند الحكماء فالعلم حاصل عند تعاملها

بالقلم المحفوظ والنفس الكلي عند الصوفية وبالنفوس الفلكية المجردة عند الحكماء فالعلم حاصل فيه

ومراتبه ما يعبر عنه بكتاب المحو والاثبات في الشريعة وبالنفوس المنطبعة الفلكية

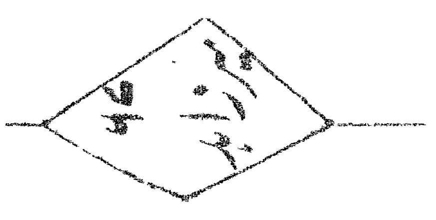
والحكمة وهي القوى الجسمانية التي ينتقش فيها صور الجزئيات المادية وهي النفوس المنطبعة في الاجسام العلوية

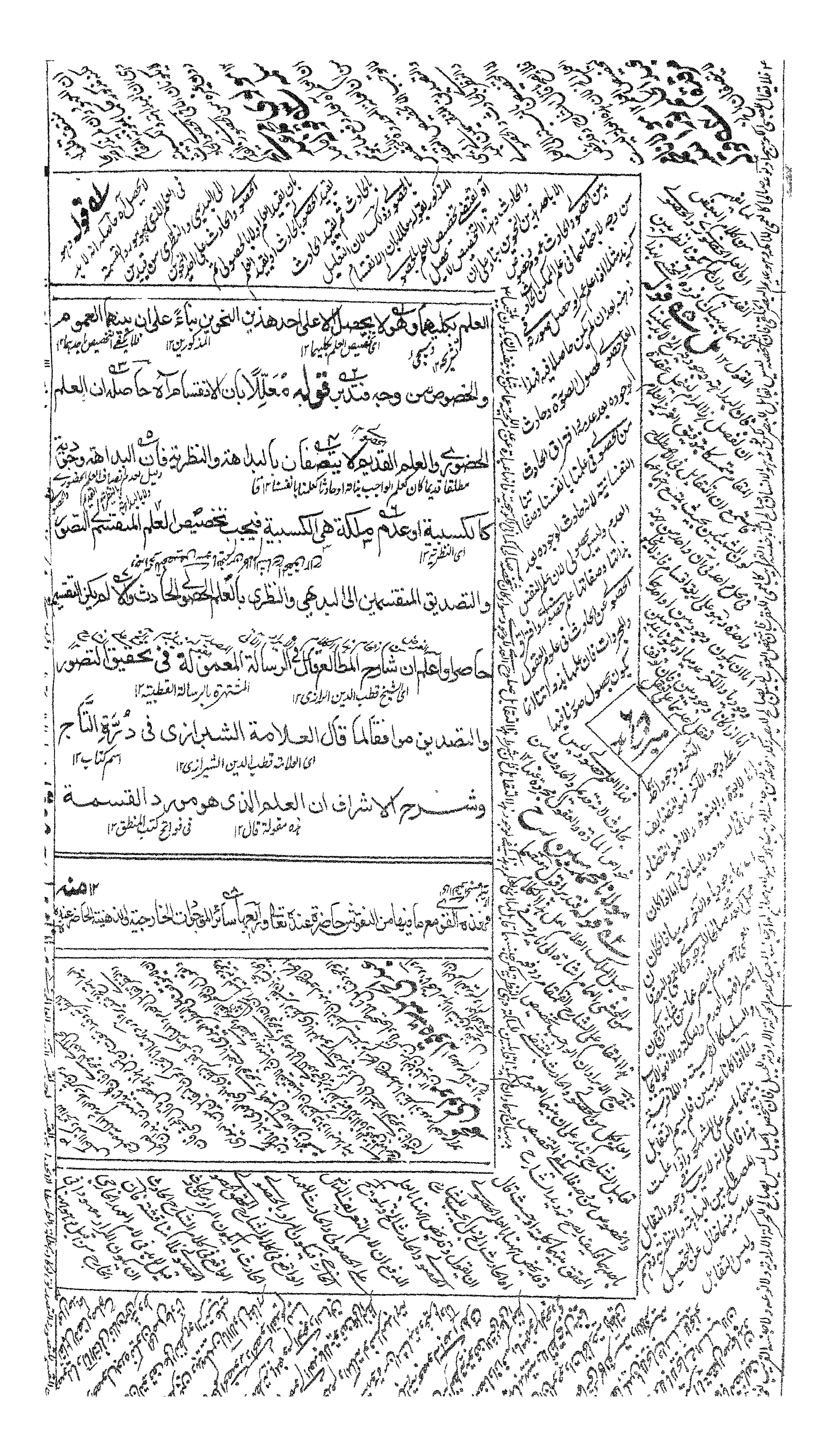
حواشی متعلقه صفحه ۹۶ قوله

اصحابنا آه والتوضیح انه لما وقع فیض
الباری علی العقل والاعلی بما فیه من صور المعقولات
ثم علی النفوس مع ما فیها من المعارف والفضائل
منه تعالی بواسطة العقل ثم علی النفوس المنطبعة
مع ما فیها الفضائل منه تعالی بعد النفوس
الفلکیة ثم علی سائر الموجودات الخارجیة
والذهنیة التی فاضت عنه تعالی بواسطة
الحرکات الجزئیة التی تنبعث القوی الجزئیة
التحقیقات المرتبیة
المنطبعة ۱۲ قوله باقیم عشرة آه ای المرتبة
الا وهو بما جاء الاثر فی اول ما خلق الله القلم فقال
له اکتب فقال ما اکتب فقال اکتب
ما هو کائن الی الابد وفی روایة اول ما خلق الله العقل فیجمع
لوری فی روایة اول ما خلق الله العقل فهو جمیع ما کان
ما هو کائن ویکون ما یکون فی القلم فهو جمیع مکوناته
من المادیات والمجردات والبسائط
والمرکبات والجواهر

والعرضیات
حاضر عند الباری عز وجل
ففی هذه المرتبة تفصیل بالنسبة الی
العلم الاجمالی فانه فوق هذه المرتبة
وعین الباری تعالی وبساطته واجمال
بالنسبة الی المراتب الاخری وبکل ذلک فی
کل مرتبة قوة الصورة ...
المرتبة ... الکلیة
وجلاء وصدور ...
... الکلیات
... بالعقول المجردة
... واما الالواح
... بالعقول القاهرة
... فی اللوح المحفوظ
... الکلیات ...
... بالنسبة الی اللوح
... والقلم ...
واللوح ... والکتابة

نقش مرقوم
بل القلم ملک روحانی فائض
والکتابة تصویر الحقائق فی اللوح
تتعلق بای الامر من العالی ... قوله
اللوح بالکتابة الروحانیة انما سمیت هذه المرتبة
وبالنفوس الفلکیة لانها ... التی هی مناط
بها قوانا مجردة عن العوارض الجزئیة وذکر کتاب
المادیة ومناط الجسمیة ... سمیت ... ۱۲
المحو والاثبات انما سمیت
المرتبة بکتاب المحو والاثبات
اذ القوی الجسمانیة ... تثبت
الصور المحفوظة المنطبعة ... ما یشاء
ویثبت اخری ... وعنده ام الکتاب
قوله فی الاجسام العنصریة
وتسمیة هذه القوی ... الحسیة
الاجسام الفلکیة
الخیال الیه ۱۲





العلم بكليهما وهو لا يحصل الا على احد هذين النحوين بناءً على ان بينهما العموم

اي تخصيص العلم بكليهما ۱۲ — المذكورين ۱۲

والخصوص من وجه فتدبر قوله معللا بان الانقسام آه حاصله ان العلم

الحضوري والعلم القديم لا يتصفان بالبداهة والنظرية فان البداهة وجود

مطلقا قديما كان كعلم الواجب بذاته او حادثا كعلمنا بانفسنا ۱۲

كالكسبية او عدم ملكة هي الكسبية فيجب تخصيص العلم المنقسم الى التصور

اي النظرية ۱۲

والتصديق المنقسمين الى البديهي والنظري بالعلم الحصولي الحادث والا لم يكن التقسيم

حاصرا واعلم ان شارح المطالع قال في الرسالة المعمولة في تحقيق التصور

اي الشيخ قطب الدين الرازي ۱۲ — المشتهرة بالرسالة القطبية ۱۲

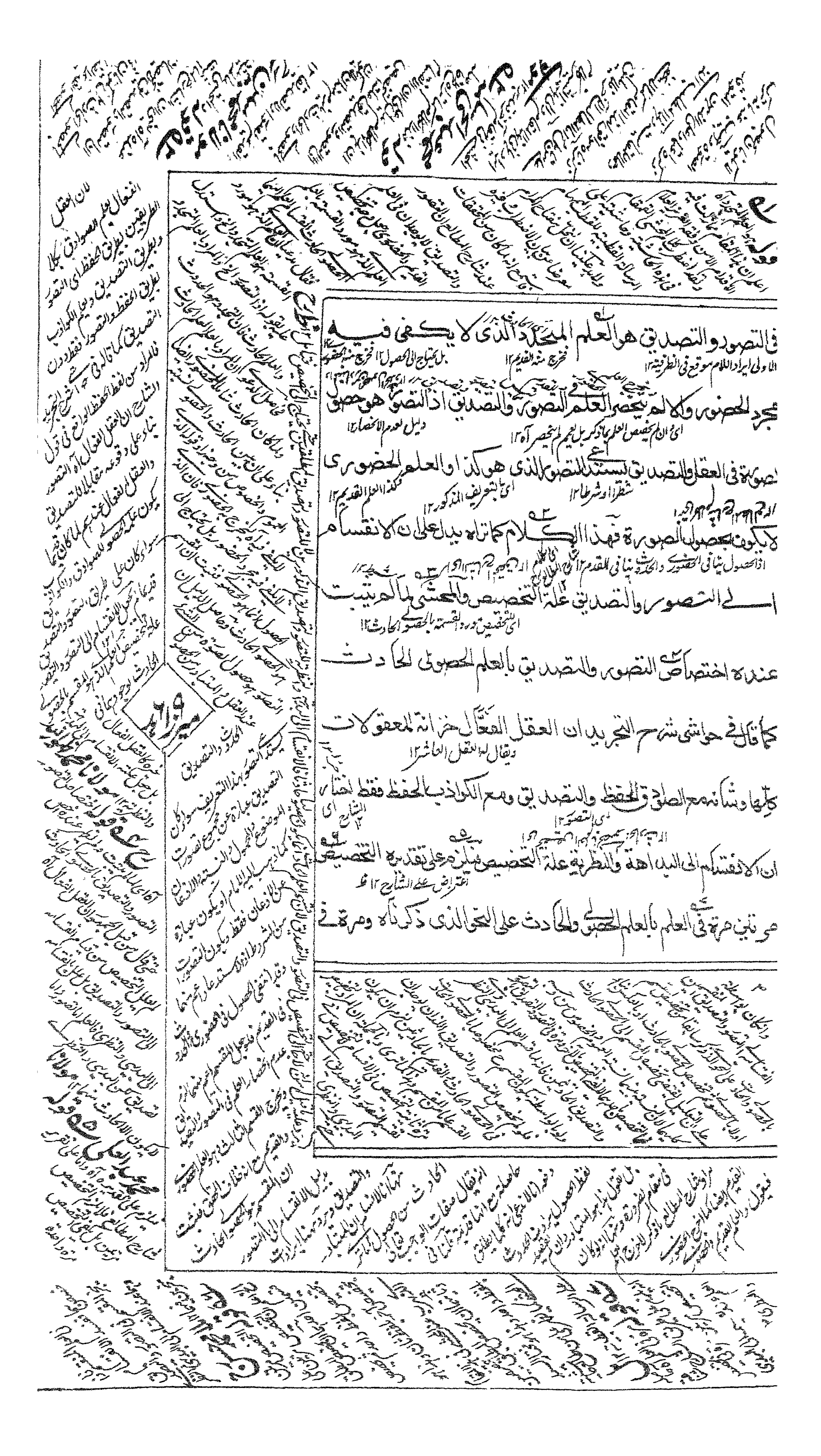
والتصديق موافقا لما قال العلامة الشيرازي في درة التاج

اي العلامة قطب الدين الشيرازي ۱۲ — اسم كتاب ۱۲

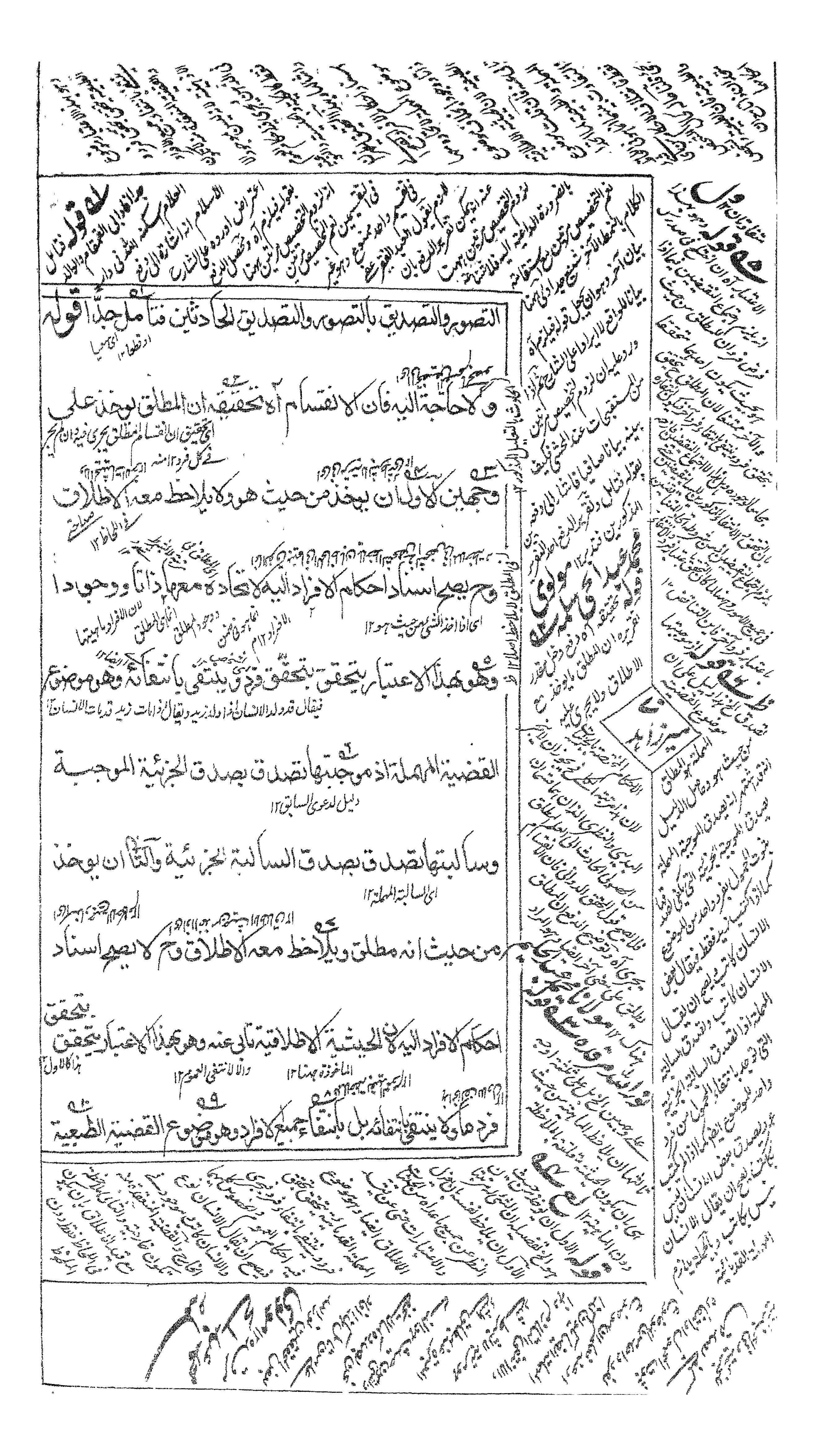
وشرح الاشراق ان العلم الذي هو مورد القسمة

هذه مقولة قال ۱۲ — في فواتح كتب المنطق ۱۲

كهذه النفس مع ما فيها من النقوش حاضرة عنده تعالى وكذا سائر الموجودات الخارجية والذهنية الحاضرة عنده ۱۲ منه



في التصور والتصديق هو العلم المجدد الذي لا يكفي فيه
مجرد الحضور وكلا لم يختص العلم التصوري والتصديق اذ التصور هو حصول
صورة في العقل والتصديق يستند للتصور الذي هو كذا او العلم الحضوري
لا يكون بحصول الصورة فهذا الكلام كما تراه يدل على ان الانقسام
الى التصور والتصديق على التخصيص والمحشي لما رتب
عنده اختصاص التصور والتصديق بالعلم الحصولي الحادث
كما قال في حواشي شرح التجريد ان العقل الفعال خزانة المعقولات
كلها وشانه مع الصادق والحفظ والتصديق ومع الكواذب الحفظ فقط اختار
ان الانقسام الى البداهة والنظرية على التخصيص يلزم على تقديره التخصيص
مرتين مرة في العلم بالعلم الحصولي والحادث على النحو الذي ذكرناه ومرة في



التصور والتصديق بالتصور والتصديق الحادثين فتأمل جدا قوله

ولا حاجة اليه فان الانقسام آه تحقيقه ان المطلق يوخذ على

وجهين الاول ان يوخذ من حيث هو ولا يلاحظ معه الاطلاق

وح يصح اسناد احكام الافراد اليه لاتحاده معها ذاتا ووجودا

وهو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق فرد وينتفي بانتفائه وهو موضوع

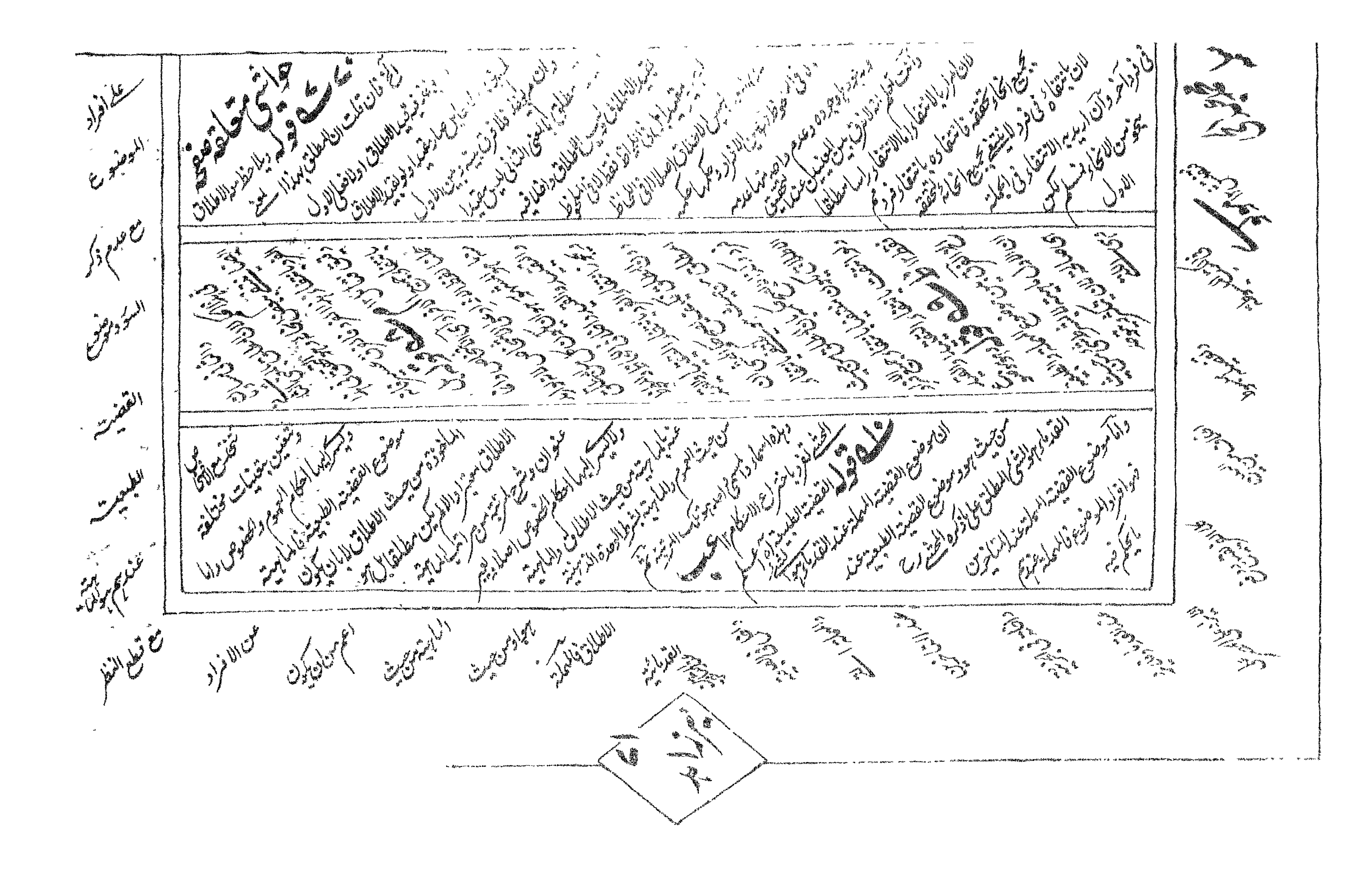
القضية المهملة اذ موجبتها تصدق بصدق الجزئية الموجبة

وسالبتها تصدق بصدق السالبة الجزئية والثاني ان يوخذ

من حيث انه مطلق ويلاحظ معه الاطلاق وح لا يصح اسناد

احكام الافراد اليه لان الحيثية الاطلاقية تابى عنه وهو بهذا الاعتبار يتحقق بتحقق

فرد ما ولا ينتفي بانتفائه بل بانتفاء جميع الافراد وهو موضوع القضية الطبعية

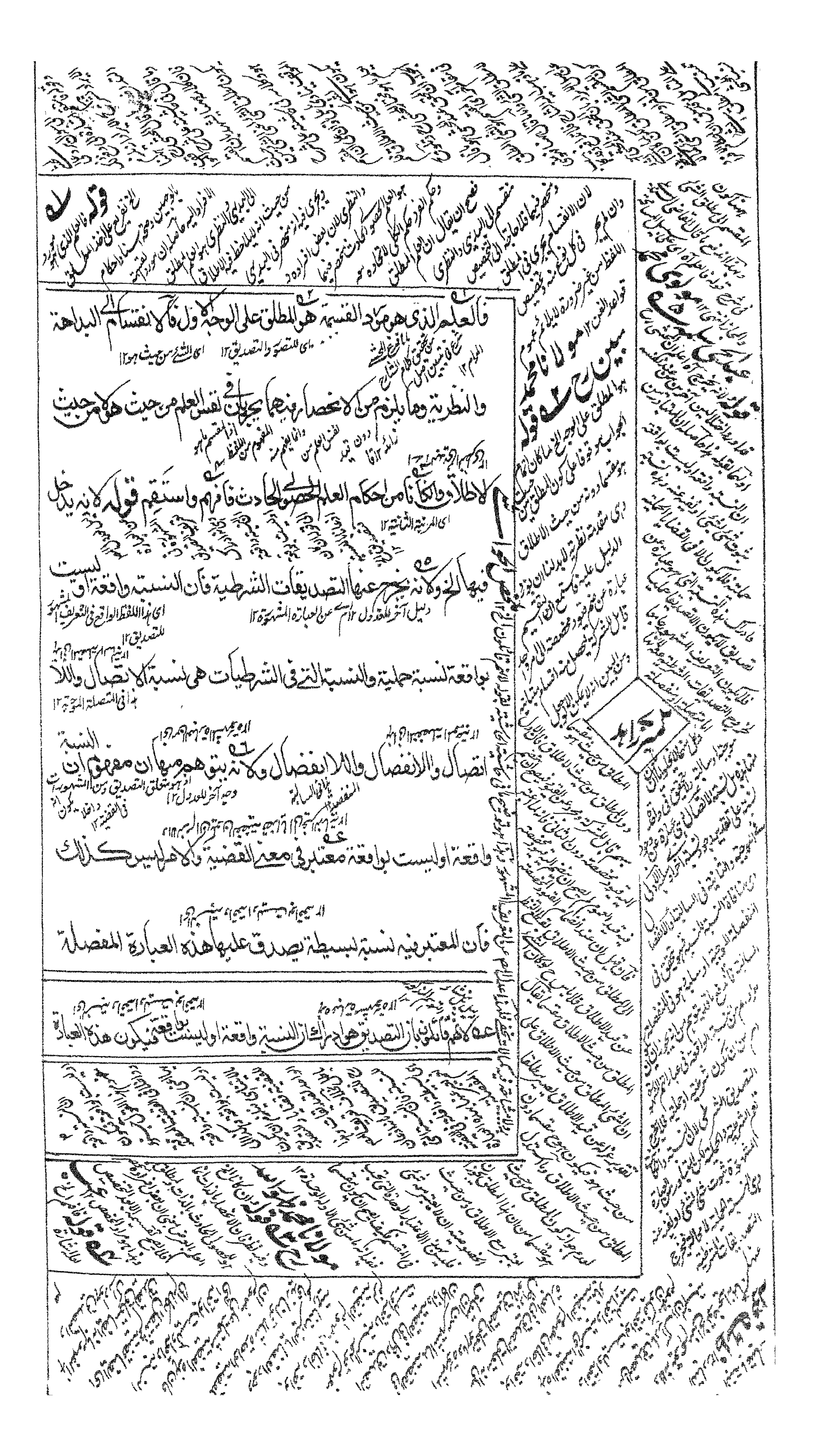


حواشي متعلقه صفحه

قوله ويلاحظ معه الاطلاق

... ان المطلق بهذا المعنى ...

على افراد الموضوع مع عدم ذكر السور وموضوع القضية الطبيعية ... مع قطع النظر عن الافراد



فالعلم الذي هو مورد القسمة هو المطلق على الوجه الاول فالانقسام الى البداهة

والنظرية وما يلزم من الانحصار فيهما يجريان في نفس العلم من حيث هو لا من حيث

الاطلاق والكلام من احكام العلم الحصولي الحادث فافهم واستقم قوله لانه يدخل

فيها الخ ولانه يخرج عنها التصديقات الشرطية فان النسبة واقعة او ليست

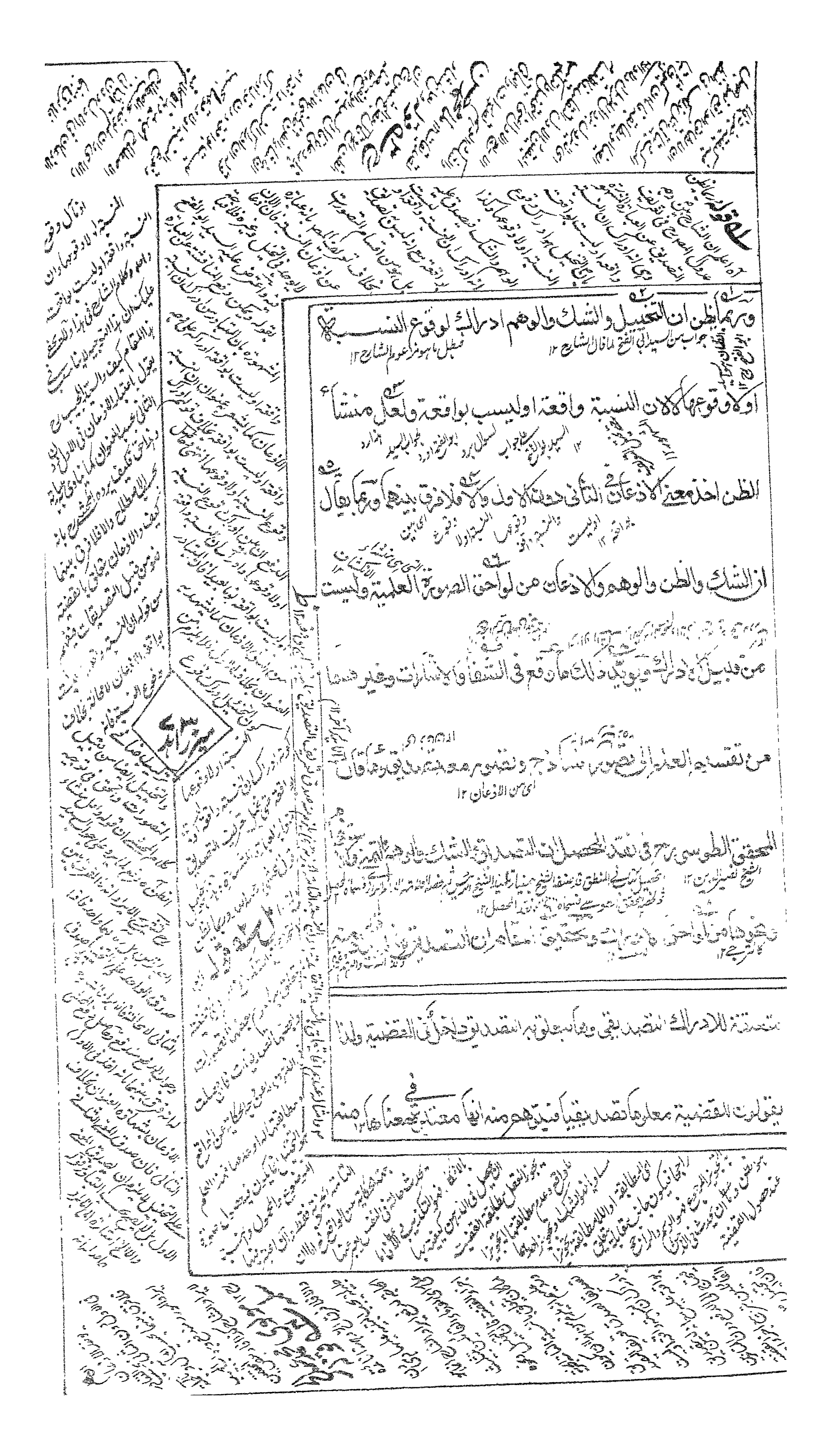
بواقعة نسبة حملية والنسبة التي في الشرطيات هي نسبة الاتصال واللا

اتصال والانفصال واللاانفصال ولانه يتوهم منها ان مفهوم ان النسبة

واقعة او ليست بواقعة معتبر في معنى القضية وليس كذلك

فان المعتبر فيه نسبة بسيطة يصدق عليها هذه العبارة المفصلة

...عه لا هم فالاولى بان التصديق هو ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة فيكون هذه العبارة



قوله وربما يظن ان التخييل والشك والوهم ادراك لوقوع النسبة

او لا وقوعها لان النسبة واقعة او ليست بواقعة ولعل منشأ

الظن اخذ معنى الاذعان في الثاني دون الاول ولا فرق بينهما وربما يقال

ان الشك والظن والوهم والاذعان من لواحق الصورة العلمية وليست

من قبيل الادراك ويؤيد ذلك ما وقع في الشفاء والاشارات وغيرهما

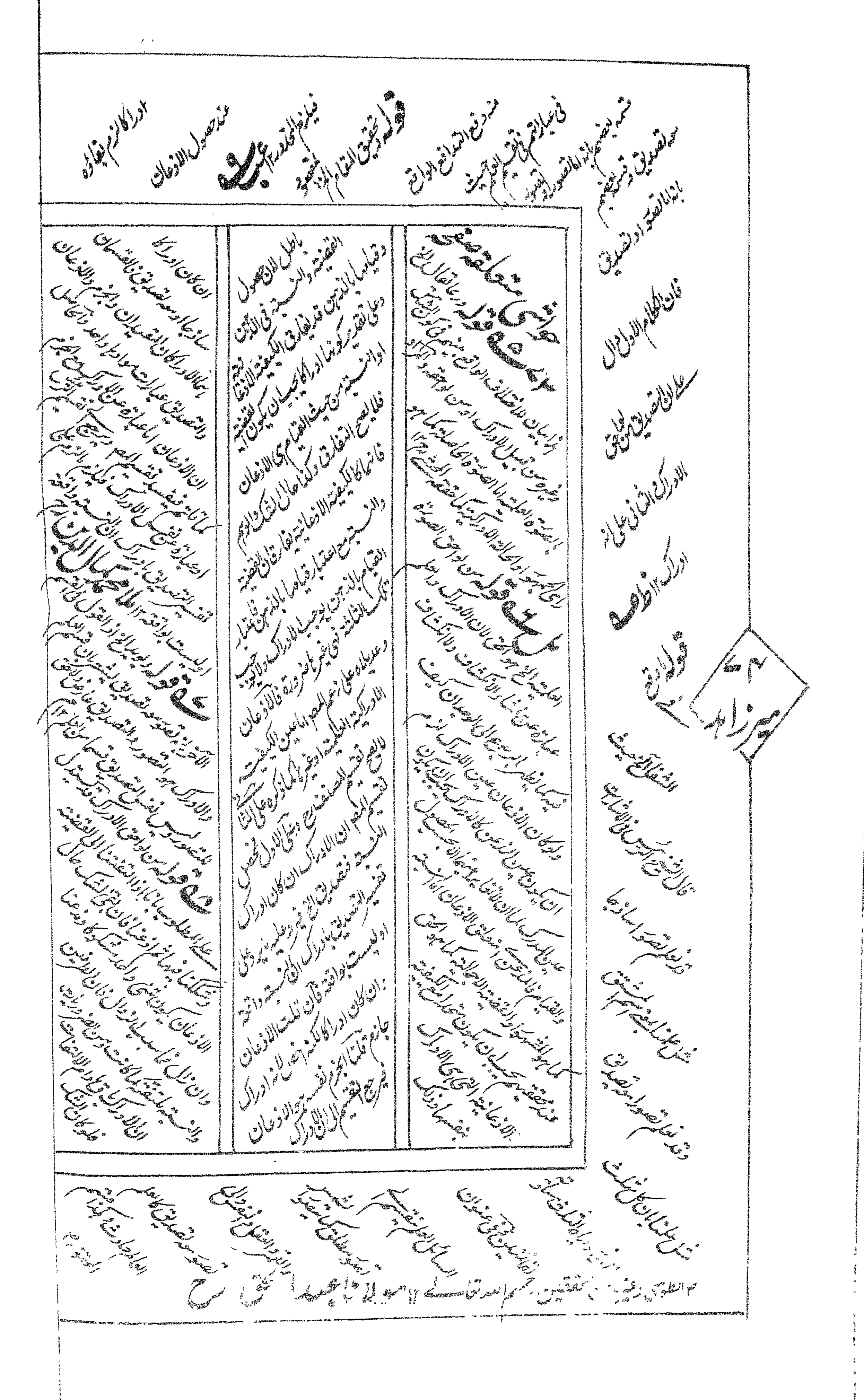
من تقسيم العلم الى تصور ساذج وتصور معه حكم وقال

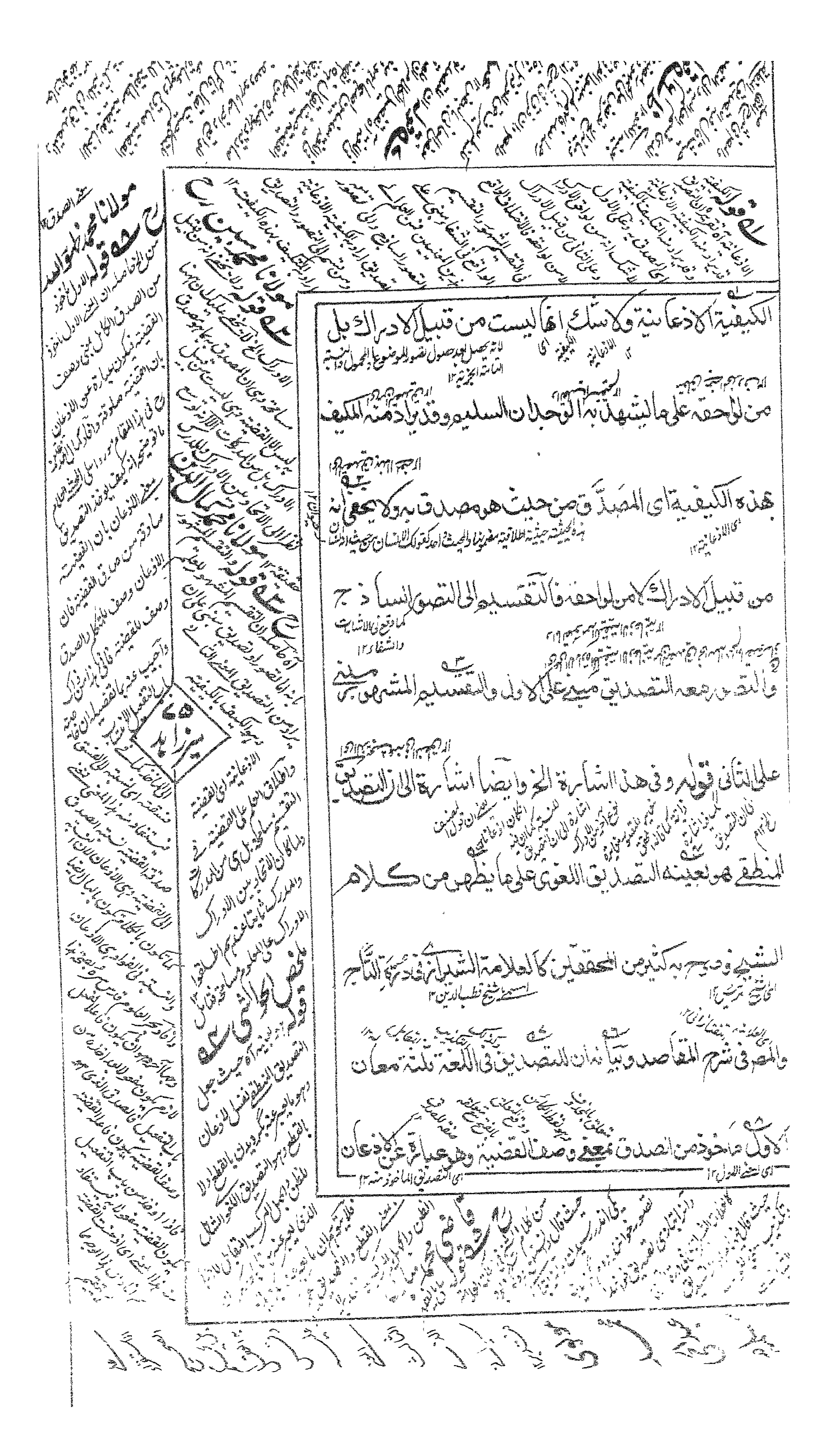
المحقق الطوسي ره في نقد المحصل ان التصديق او الشك او الوهم هو الحكم

ونحوها من لواحق الادراكات وتحقيق المقام ان التصديق

متعلقة للادراك التصديقي وما يتعلق به التصديق هو القضية ولهذا

يقولون القضية معلومة تصديقا فيتوهم منه انها معتبرة في جميعها





الكيفية الاذعانية ولا شك انها ليست من قبيل الادراك بل

من لواحقه على ما يشهد به الوجدان السليم وقد يراد منه المكيف

بهذه الكيفية اى المصدَّق من حيث هو مصدق به ولا يخفى انه

من قبيل الادراك لا من لواحقه فالتقسيم الى التصور الساذج

والتصور معه التصديق مبني على الاول والتقسيم المشهور مبني

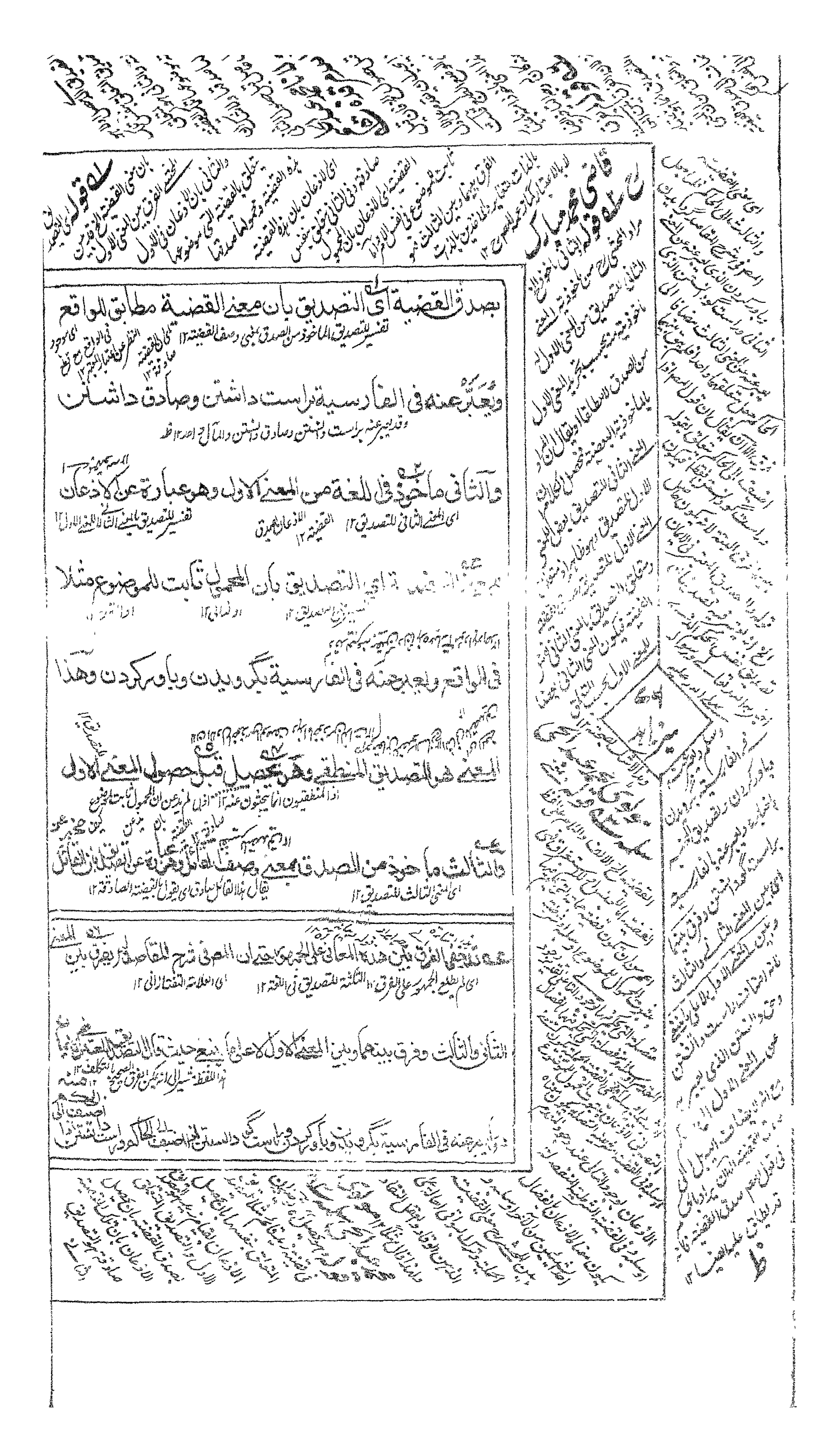
على الثاني قوله وفي هذه اشارة الخ وايضا اشارة الى ان التصديق

المنطقي هو بعينه التصديق اللغوي على ما يظهر من كلام

الشيخ وصرح به كثير من المحققين كالعلامة الشيرازي في غرة التاج

والمصنف في شرح المقاصد وبيانه ان التصديق في اللغة ثلثة معان

الاول ما خوذ من الصدق بمعنى وصف القضية وهو عبارة عن الاذعان



قاضى محمد مبارك

بصدق القضية اى التصديق بان معنى القضية مطابق للواقع

ويعبّر عنه فى الفارسية براست داشتن وصادق داشتن

والثانى ماخوذ فى اللغة من المعنى الاول وهو عبارة عن الاذعان

بمضمون القضية اى التصديق بان المحمول ثابت للموضوع مثلا

فى الواقع ويعبر عنه فى الفارسية بگرويدن وباور كردن وهذا

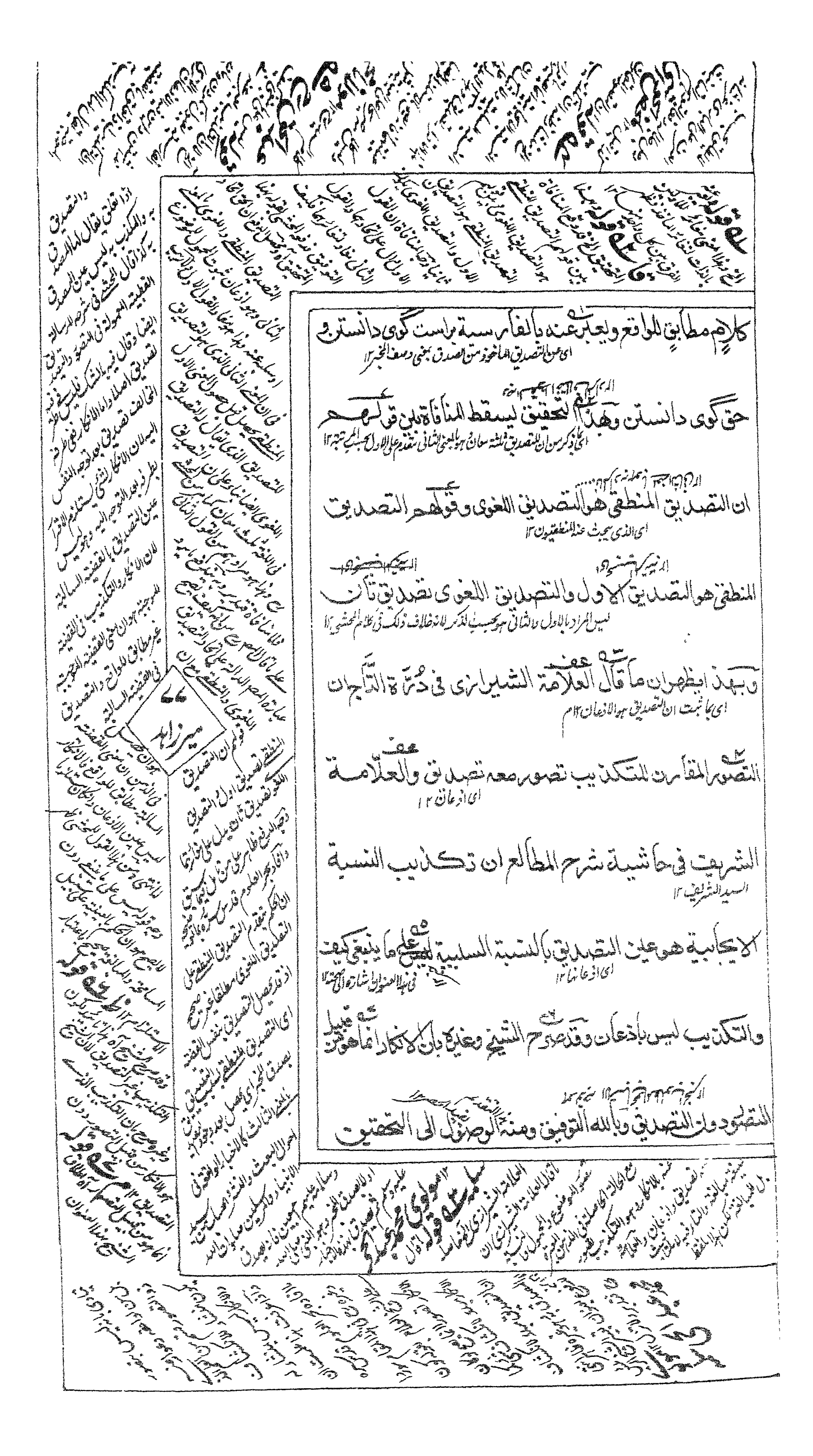
المعنى هو التصديق المنطقى وهو يحصل قبل حصول المعنى الاول

والثالث ماخوذ من الصدق بمعنى وصف القائل وهو عبارة عن تصديق القائل

ثم لا يخفى الفرق بين هذه المعانى على الجمهور حتى ان المص فى شرح المقاصد لم يفرق بين

الثانى والثالث وفرق بينهما وبين المعنى الاول لا على ما ينبغى حيث قال التصديق المعتبر فيهما

ويعبر عنه فى الفارسية بگرويدن وباور كردن وراست گو دانستن



كلام مطابق للواقع ويعبر عنه بالفارسية براست گوی دانستن و

اى عنوان التصديق المأخوذ من الصدق بمعنى وصف الخبر ١٢

حق گوی دانستن وبهذا التحقيق يسقط المنافاة بين قولهم

اى حاصل ذكر من ان للتصديق ثلثة معان وهو بالمعنى الثانى يتقدم على الاول بحسب المرتبة ١٢

ان التصديق المنطقى هو التصديق اللغوى وقولهم التصديق

اى الذى يبحث عنه المنطقيون ١٢

المنطقى هو التصديق الاول والتصديق اللغوى تصديق ثان

ليس المراد بالاول والثانى هو بحسب الذكر لانه خلاف ذلك فى كلام المحشى ١٢

وبهذا يظهر ان ما قال العلامة الشيرازى فى درة التاج من

اى بما ثبت ان التصديق هو الاذعان ١٢ م

التصور المقارن للتكذيب تصور معه تصديق والعلامة

اى اذعان ١٢

الشريف فى حاشية شرح المطالع ان تكذيب النسبة

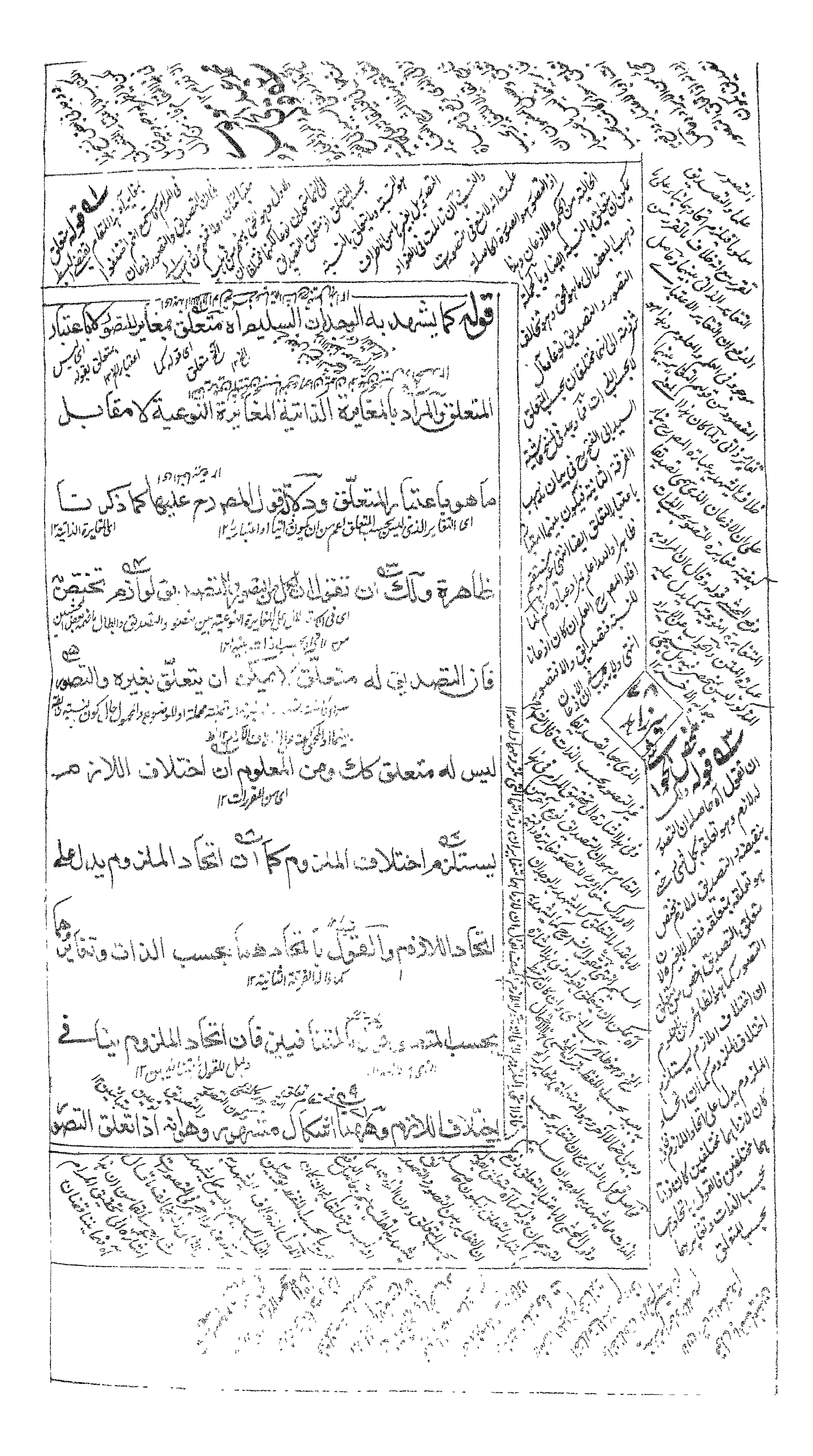
السيد الشريف ١٢

الايجابية هو عين التصديق بالنسبة السلبية ليس على ما ينبغى كيف

اى اذعانها ١٢

والتكذيب ليس باذعان وقد صرح الشيخ وغيره بان الانكار انما هو من قبيل

التصور دون التصديق وبالله التوفيق ومنه الوصول الى التحقيق



قوله كما يشهد به الوجدان السليم اه متعلق مغاير لمتعلق التصور كما عتبار

المتعلق المراد بالمغايرة الذاتية المغايرة النوعية لا مقابل

ما هو باعتبار المتعلق وذلك لان المصـ رحـ عليها كما ذكرنا

ظاهرة ولك ان تقول الكل من التصور والتصديق لوازم تختص

فان التصديق له متعلق لا يمكن ان يتعلق بغيره والتصور

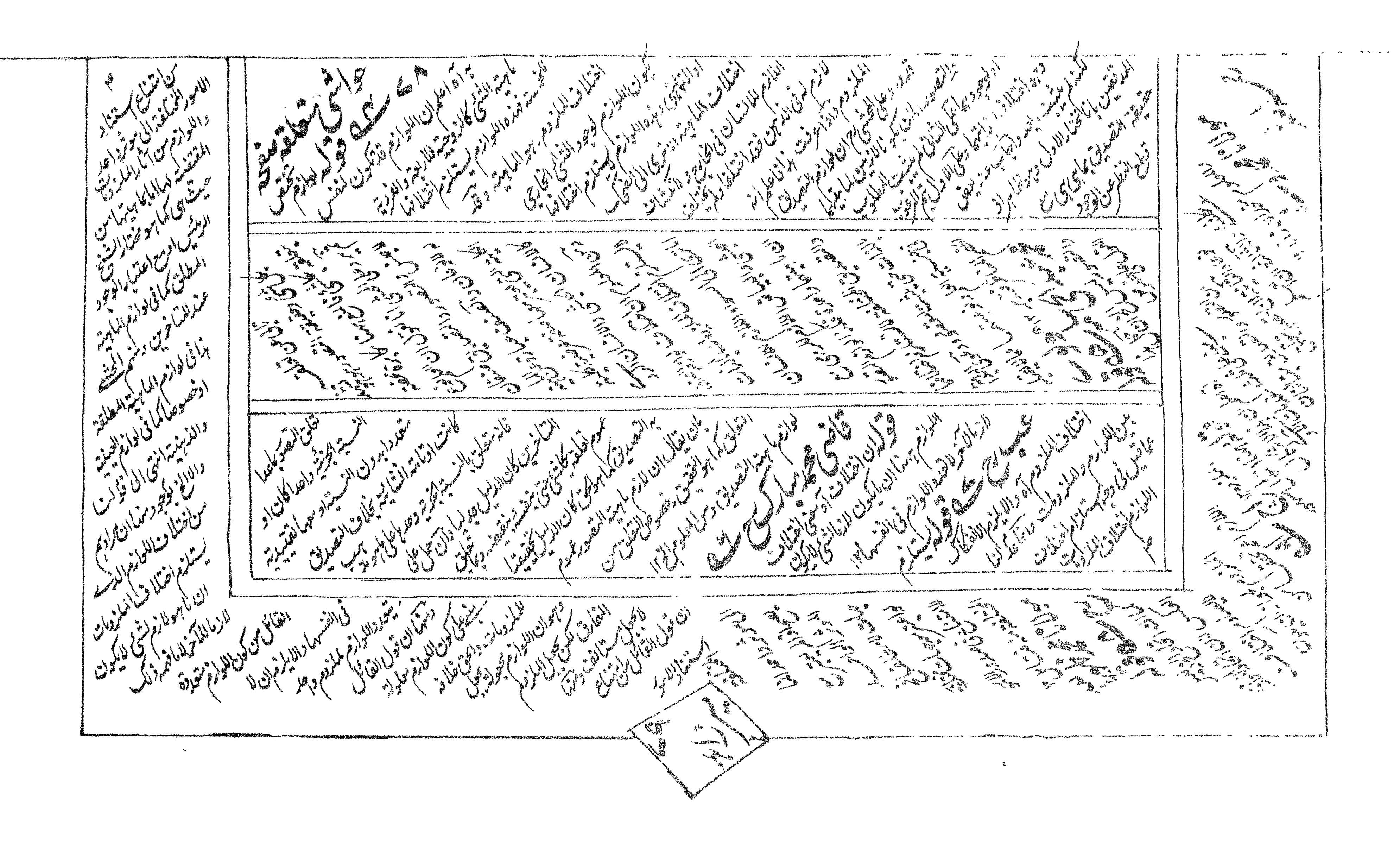
ليس له متعلق كذلك ومن المعلوم ان اختلاف اللازم

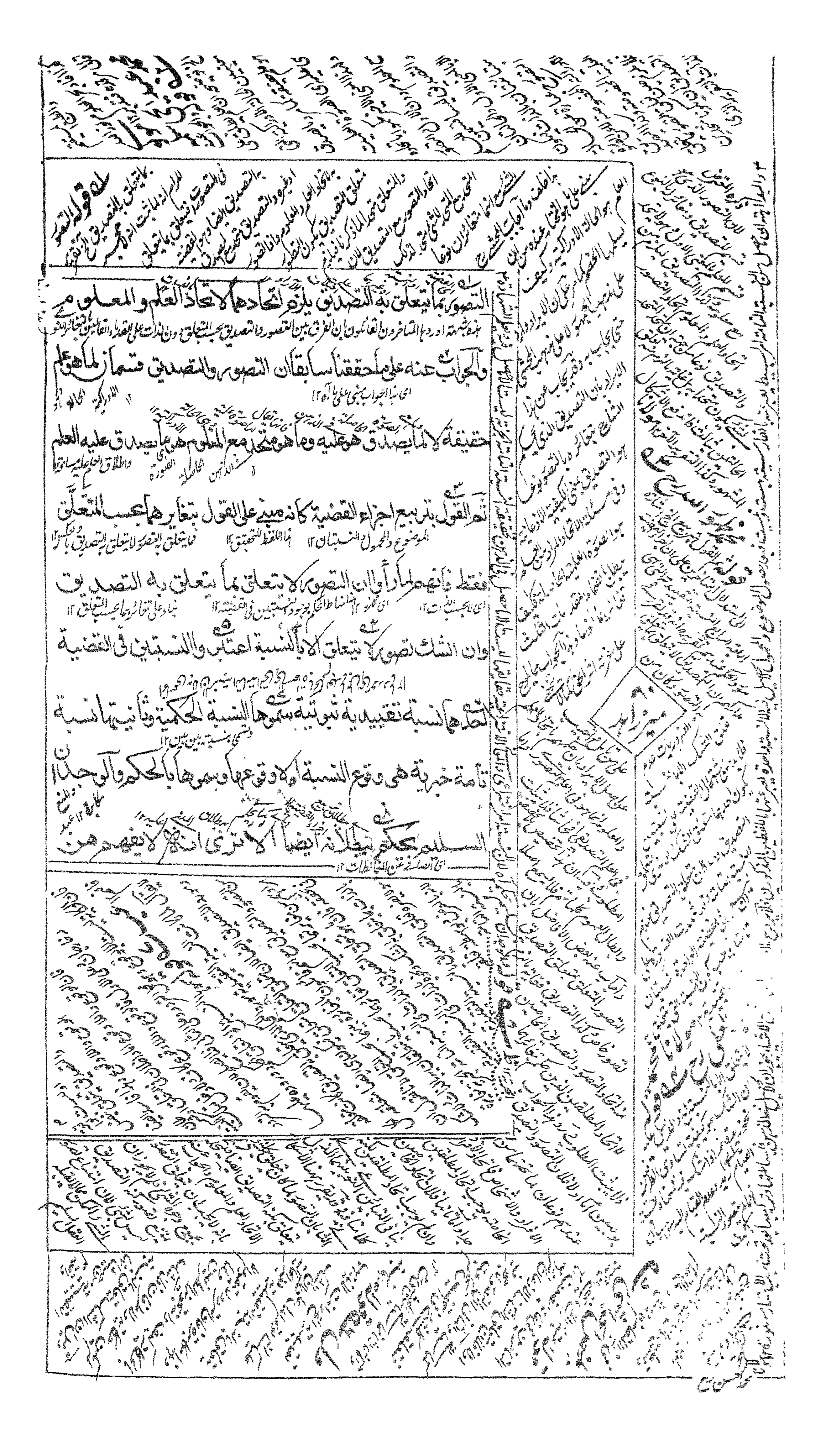
يستلزم اختلاف الملزوم كما ان اتحاد الملزوم يدل على

اتحاد اللازم والقول باتحادهما بحسب الذات وتغايرهما

بحسب المتعلق قول بالمتنافيين فان اتحاد الملزوم ينافي

اختلاف اللازم وههنا اشكال مشهور وهو انه اذا تعلق التصور





التصور بما يتعلق به التصديق يلزم اتحادهما لاتحاد العلم والمعلوم

والجواب عنه على ما حققنا سابقا ان التصور والتصديق قسمان لما هو علم

حقيقة لا لما يصدق هو عليه وما هو متحد مع المعلوم هو ما يصدق عليه العلم

ثم القول بتربيع اجزاء القضية كانه مبني على القول بتغايرهما بحسب المتعلق

فقط فانهم لما راوا ان التصور لا يتعلق بما يتعلق به التصديق

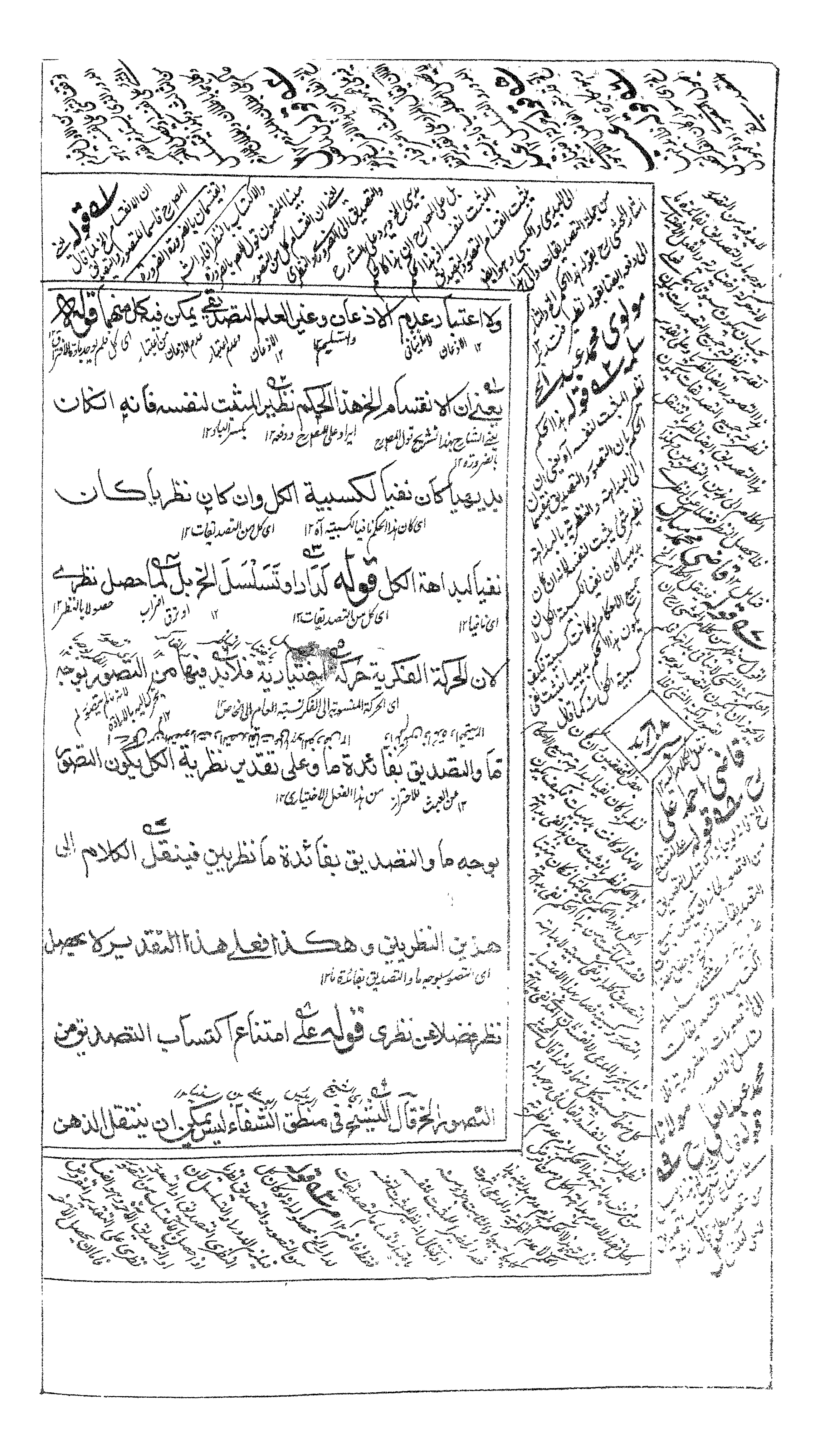
وان الشك تصور لا يتعلق الا بالنسبة اعتبروا النسبتين في القضية

احدهما نسبة تقييدية ثبوتية سموها النسبة الحكمية وثانيتهما نسبة

تامة خبرية هي وقوع النسبة او لا وقوعها وسموها بالحكم والوجدان

والتسليم يحكم ببطلانه ايضا الا ترى انه لا يفهم من


زيد قائم الا نسبة واحدة ولا يحتاج في عقده الى نسبة
اخرى ولعل مقصودهم ليس اثبات لنسبتين المتغايرتين بالذات بل نسبة
واحدة هي من حيث انها نسبة بين الموضوع والمحمول يتعلق به الشك ومن
حيث انها تامة خبرية يتعلق به التصديق وما في شرح المطالع من
ان اجزاء القضية عند التفصيل اربعة اشارة الى ذلك قوله والا
فتصور التصور عبارة عن الصورة الحاصلة من الشيء في العقل
وهو محتمل لوجهين الاول مع عدم اعتبار الاذعان والثاني مع اعتبار عدم
الاذعان والاول اعم من الثاني بحسب المفهوم دون التحقق لان العلم التصديقي
وهو العلم المكيف بالكيفية الاذعانية لا يمكن فيه عدم اعتبار الاذعان



ولا اعتبار بعدم الاذعان وعين العلم التصديقي يمكن فيه كل منهما قوله

يعني ان الانقسام الخ هذا الحكم نظير المثبت لنفسه فانه ان كان

بديهيا كان نفيا لكسبية الكل وان كان نظريا كان

نفيا لبداهة الكل قوله كذا او تسلسل الخ بل لما حصل نظري

لان الحركة الفكرية حركة اختيارية فلا بد فيها من التصور بوجه

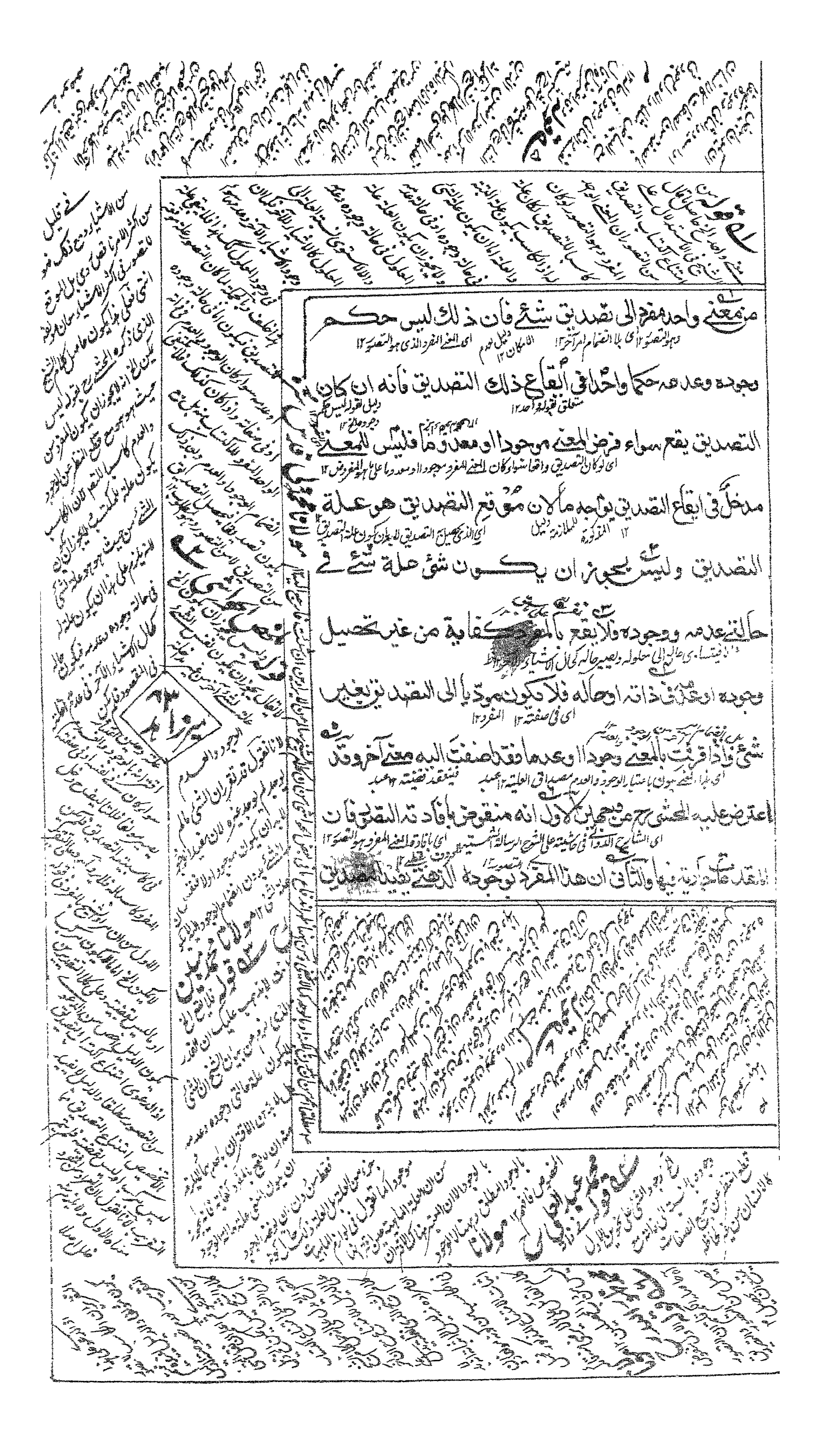
ما والتصديق بفائدة ما وعلى تقدير نظرية الكل يكون التصور

بوجه ما والتصديق بفائدة ما نظريين فينقل الكلام الى

هذين النظريين وهكذا فعلى هذا التقدير لا يحصل

نظري فضلا عن نظري قوله على امتناع اكتساب التصديق من

التصور الخ قال الشيخ في منطق الشفاء ليس يمكن ان ينتقل الذهن



من معنى واحد مفرد الى تصديق شيء فان ذلك ليس حكم

وجوده وعدمه حكما واحدا في ايقاع ذلك التصديق فانه ان كان

التصديق يقع سواء فرض المعنى موجودا او معدوما فليس للمعنى

مدخل في ايقاع التصديق بوجه ما لان موقع التصديق هو علة

التصديق وليس يجوز ان يكون شيء علة شيء في

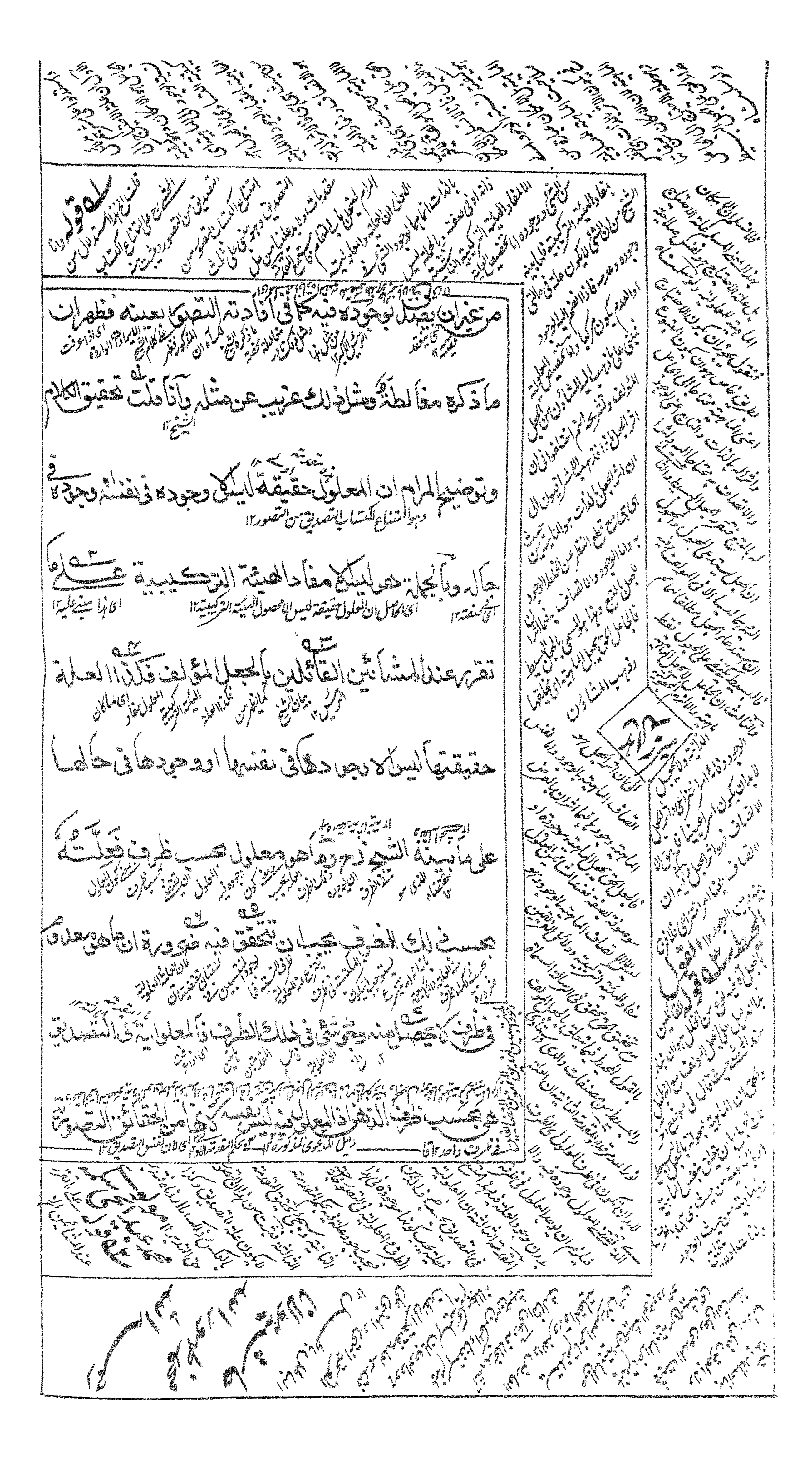
حالتي عدمه ووجوده فلا يقع بالمفرد كفاية من غير تحصيل

وجوده او عدمه في ذاته او حاله فلا يكون مؤديا الى التصديق بعينه

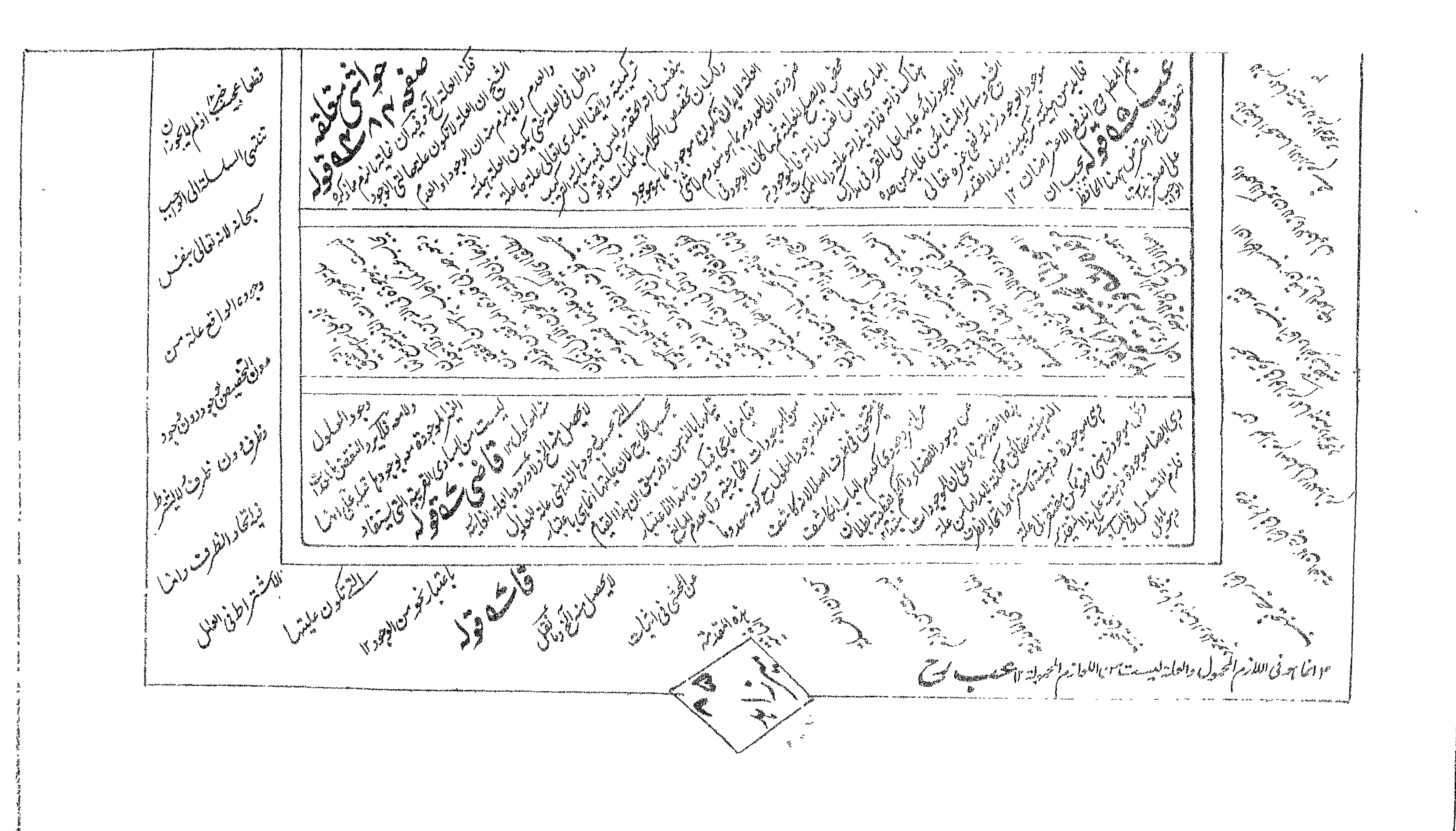
شيء فاذا قرنت بالمعنى وجودا او عدما فقد اضفت اليه معنى آخر وقد

اعترض عليه المحشي رح من وجهين الاول انه منقوض بافادة التصورات

المقدمات جزئية فيها والثاني ان هذا المفرد بوجوده الذهني يفيد التصديق



من غير ان يعتد بوجوده فيه كما في افادته التصور بعينه فظهر ان
ما ذكره مغالطة ومثل ذلك غريب عن مثله وانا قلت في تحقيق الكلام
وتوضيح المرام ان المعلول حقيقة ايس الا وجوده في نفسه او وجوده في
حاله وبالجملة هو ليس الا مفاد الهيئة التركيبية على ما
تقرر عند المشائين القائلين بالجعل المؤلف فكذا العلة
حقيقتها ليس الا وجودها في نفسها او وجودها في حالها
على ما بينه الشيخ ثم ما هو معلول بحسب ظرف فعلته
بحسب ذلك الظرف يجب ان تتحقق فيه ضرورة ان ما هو معدوم
في ظرف لا يحصل منه شيء في ذلك الظرف فالمعلولية في التصديق
هي بحسب ظرف الذهن فالمعلول بنفسه كما في الحقائق المتصورة



صفحه ۳۸ حواشی متعلقه

قوله

فكذا العلة الخ وفيه ان غاية ما لزم مما ذكره ... الشيخ ان العلة لا تكون علة لما هي الوجود ... والعدم ولا يلزم منه ان الوجود او العدم داخل في العلة حتى يكون العلة مركبة ... تركيبية وايضا الباري تعالى علة ... بنفس ذاته ... [illegible]

[illegible]

قوله

[illegible]

قوله

قطعا مخصص ١٢ اذ لم لا يجوز ان تنتهي السلسلة الى الواجب سبحانه لانه تعالى بنفسه وجوده الواقع علة من دون التخصيص بوجود دون وجود وظرف دون ظرف ولا اشتراط فيه اتحاد الظرف واما الاشتراط في العلل

الا ان تكون عليها

باعتبار نحو من الوجود ١٢

قوله

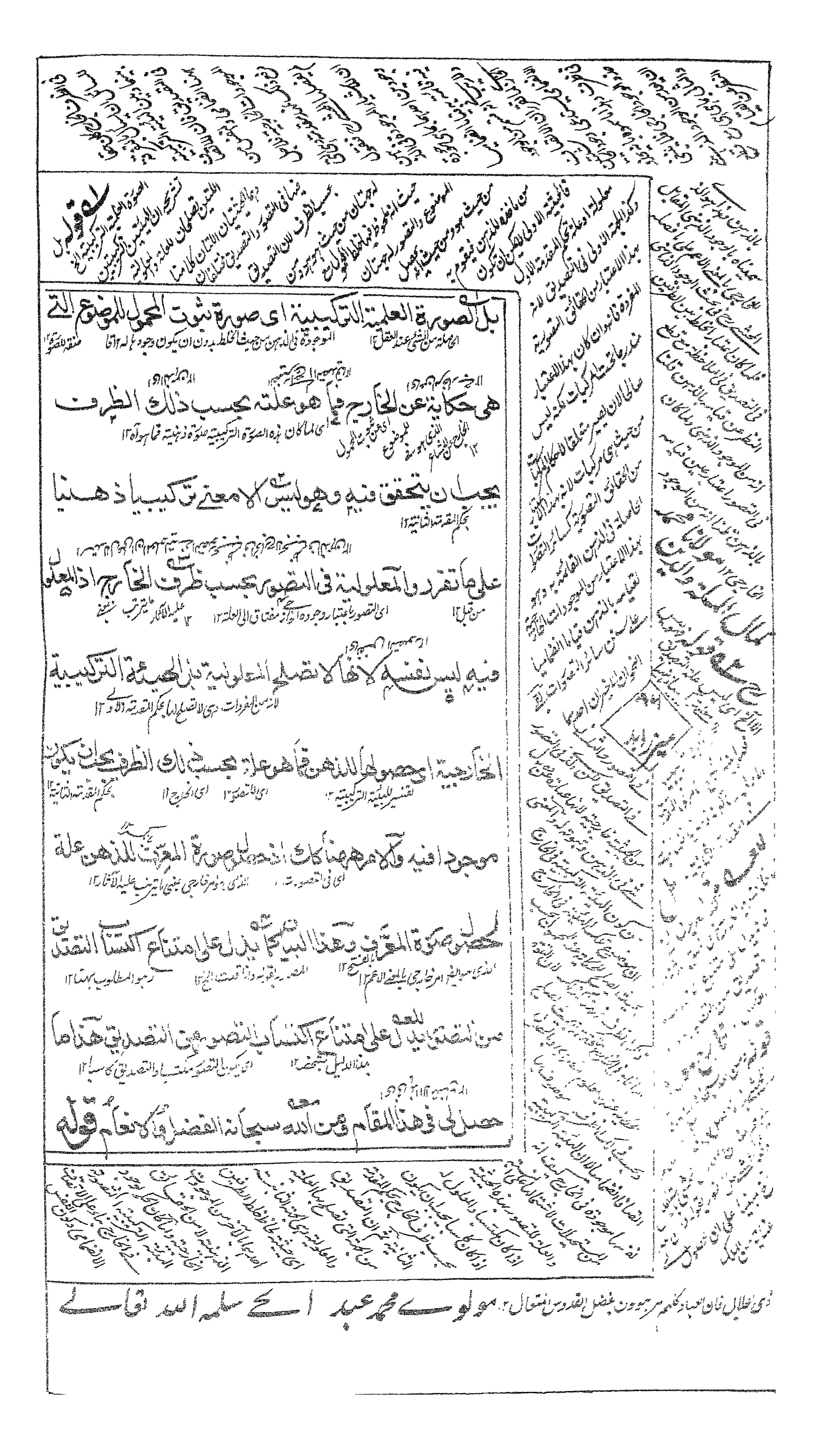
لا يحصل منه الخ ويكمل

على المحشي في اثبات

[illegible]

۸۵

پیرزاده



بل الصورة العلمية التركيبية اى صورة ثبوت المحمول للموضوع التى

هى حكاية عن الخارج فما هو علة بحسب ذلك الظرف

يجب ان يتحقق فيه وهو ليس الا معنى تركيبيا ذهنيا

على ما تقرر والمعلولية فى التصور بحسب ظرف الخارج اذ المعلول

فيه ليس نفسه لانها لا تصلح المعلولية بل الهيئة التركيبية

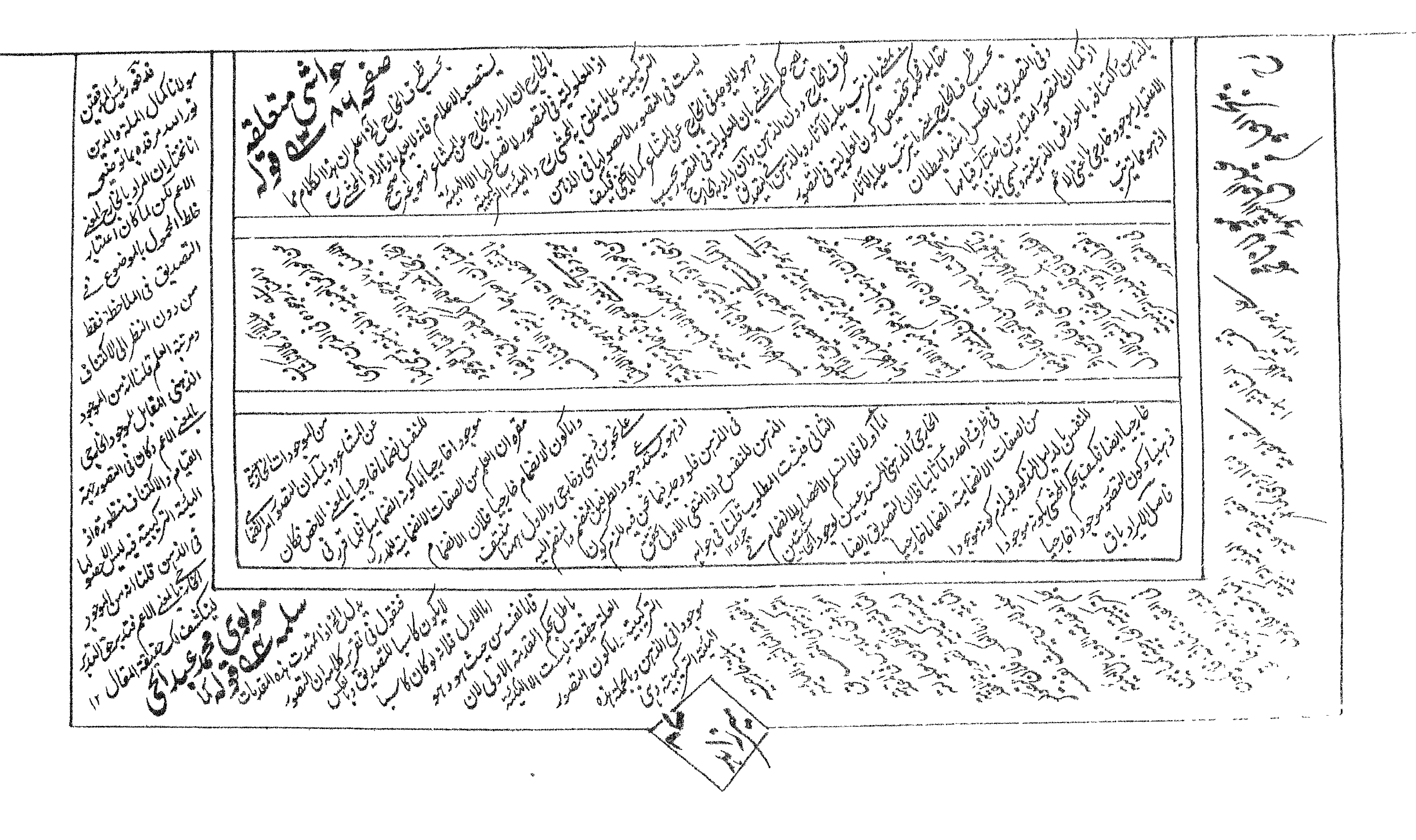
الخارجية اى حصولها للذهن فما هو علة بحسب ذلك الظرف يجب ان يكون

موجودا فيه وما هو هناك انما هو صورة المعرف للذهن علة

لحصول صورة المعرف وهذا البيان يدل على امتناع اكتساب التصديق

من التصور يدل على امتناع اكتساب التصور من التصديق هذا ما

حصل لى فى هذا المقام من الله سبحانه الفضل والانعام قوله



صفحه ۸۶ حواشی منطق قوله

بحسب الظرف فی الخارج اقول اعلم ان هذا الکلام مما یستصعب الاعلام فانه لا یعلم ما المراد من الخارج ان اراد به الخارج عن المشاعر فهو غیر صحیح اذ المعلومیة فی التصور لا تصح الا الامر بهما المحکی علی ما ینطق به المحشی ح والهیئة الترکیبیة لیست فی التصور الا الحصول ایضا فی الذهن وهو لا یوصف بالخارج عن المشاعر کما لا یخفی فکیف یصح حکم المحشی بان المعلومیة فی التصور بحسب ظرف الخارج دون الذهن وان اراد به الخارج بمعنی ما یترتب علیه الآثار وبالذهن ما یقابله فحینئذ تخصیص کون المعلومیة فی التصور بحسب الخارج بمعنی ما یترتب علیه الآثار وفی التصدیق بالعکس اشد البطلان اذ کما ان المتصور اعتبارین اعتبار قیامها بالذهن مع الکشف بالعوارض الذهنیة ویسمی بهذا الاعتبار موجودا خارجیا بالمعنی الاعم اذ هو مما یترتب

سوی الموجودات الخارجیة عن المشاعر ولیکن ان التصور امر انکشافی للنفس لیقضیها ما خارجیا بالمعنی الاخص فکان موجودا خارجیا اما کونه انضمامیا فلان فی مقولة العلم من الصفات الانضمامیة للمدرک واما کون الانضمام خارجیا فلان الانضمام علی نحوین ذهنی وخارجی والاول ما یتحقق ان یوجد وجود الطرفین المنضم والمنضم الیه فی الذهن فلو وجد فیما نحن فیه یلزم کون الذهن للنفس اذ انتفی الاول تحقق الثانی فثبت المطلوب قلنا فی جوابه اما اولا فلا نسلم الانضمام الا انضمام الخارجی الذهنی المستدعی لوجود الخارجیین فی ظرف اصدوا اما ثانیا فلان التصدیق ایضا من الصفات الانضمامیة ایضا فاکونه موجودا للنفس بالدلیل المذکور فیلزم کونه موجودا خارجیا ایضا کیف یحکم المحشی بکونه موجودا ذهنیا وکون التصور موجودا خارجیا فاصل الایراد باق

فذلقه رئیس المحققین مولانا کمال الملة والدین نور الله مرقده بما توضیحه انا نختار ان المراد بالخارج المعنی الاعم لکن لما کان اعتبار خلط المحمول بالموضوع فی التصدیق فی الملاحظة فقط من دون النظر الی الاکتناف ومرتبة العلم قلنا انه من الموجود الذهنی المقابل للموجود الخارجی بالمعنی الاعم ولما کان فی التصور حیثیة القیام والاکتناف منظورة اذ الهیئة الترکیبیة فیه لیس الا لما حصول فی الذهن قلنا انه من الموجود الخارجی بالمعنی الاعم فتدبر حق التدبر لینکشف لک حقیقة المقال ۱۲

سلمه مولوی محمد عبد الحی قوله لکن بل الخ اذا مهدت هذه المقدمات فنقول فی تقریر کلامه ان التصور لا یکون کاسبا للتصدیق وبالعکس اما الاول فلانه لو کان کاسبا فاما نفسه من حیث هو هو باطل بحکم المقدمة الاولی لان العلم حقیقة لیست الا الکیفیة الترکیبیة واما کون التصور موجودا فی الذهن وبالحیثیة الترکیبیة ذهنی

شرح بحر العلوم عبد العلی

۸۷



علی ما هو المشهور آه قال فی الحاشیة اشار بذلک الی ان فیه کلاما وکان هذا

الکلام ما اورده المحشی فی بعض الحواشی انه علی تقدیر نظریة الکل لا یمکن اکتساب

شیء من الاشیاء واذا لم یحصل شیء من الاشیاء بالکنه لم یحصل شیء من الاشیاء

بالوجه اما الملازمة الثانیة فظاهرة ضرورة ان ما هو وجه لشیء فهو کنه

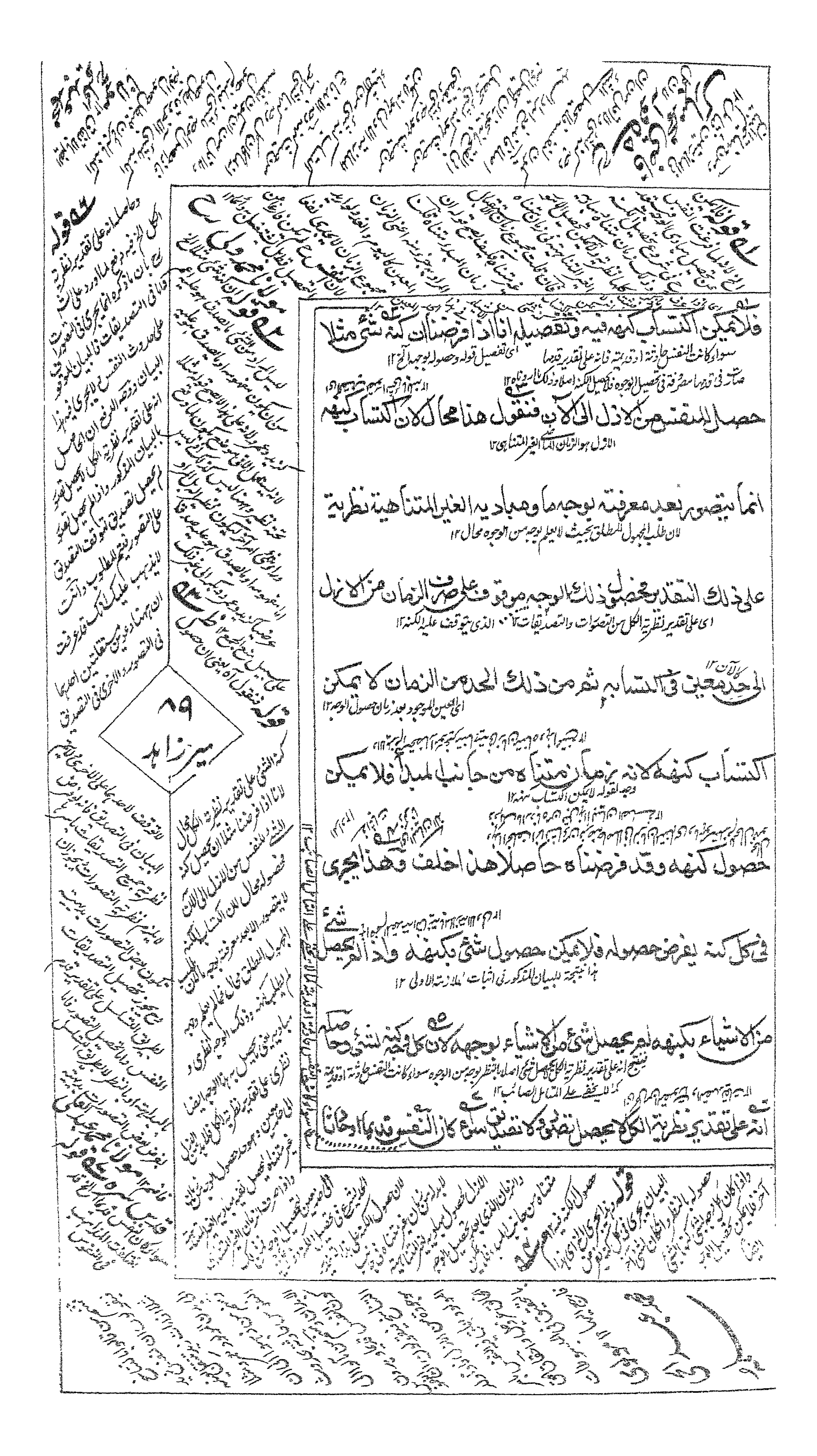
لشیء آخر فاذا لم یحصل کنه ما لم یحصل وجه ما واما الملازمة الاولی فلان

حصول الشیء بالکنه مسبوق بحصوله بوجه اذ الشیء ما لم یعلم اولا بوجه

ما لم یمکن اکتسابه وحصوله بوجه علی تقدیر نظریة الکل موقوف

علی صرف الزمان من الازل الی حد معین فی اکتسابه وانما یتصور

الشروع فی کسب کنهه من ذلک الحد من الزمان وذلک الحد زمان



فلا يمكن اكتساب كنهه فيه وتفصيله انا اذا فرضنا ان كنه شيء مثلا

سواء كانت النفس حادثة او قديمة فانه على التقدير قديما — اي تفصيل قوله وحصوله بوجه الخ

حصل للنفس من الازل الى الآن فنقول هذا محال لان اكتساب كنهه

الاول هو الزمان الماضي الغير المتناهي

انما يتصور بعد معرفته بوجه ما ومباديه الغير المتناهية نظرية

لان طلب المجهول المطلق بحيث لا علم به بوجه من الوجوه محال

على ذلك التقدير فحصول ذلك الوجه موقوف على صرف الزمان من الازل

اي على تقدير نظرية الكل من التصورات والتصديقات — الذي يتوقف عليه الكنه

الى حد معين في اكتسابه ثم من ذلك الحد من الزمان لا يمكن

الى الحين الموجود بعد زمان حصول الوجه

اكتساب كنهه لانه زمان متناه من جانب المبدأ فلا يمكن

وجه لقوله لا يمكن اكتساب كنهه

حصول كنهه وقد فرضناه حاصلا هذا خلف وهذا يجري

في كل كنه يفرض حصوله فلا يمكن حصول شيء بكنهه واذا لم يحصل شيء

هذا نتيجة للبيان المذكور في اثبات الملازمة الاولى

من الاشياء بكنهه لم يحصل شيء من الاشياء بوجه لان كل وجه كنه لشيء ما وحاصله

نتيجة على تقدير نظرية الكل لا يحصل شيء اصلا بالنظر بوجه من الوجوه سواء كانت النفس حادثة او قديمة — كما لا يخفى على المتامل الصائب

انه على تقدير نظرية الكل لا يحصل تصور ولا تصديق سواء كان النفس قديما او حادثا



لانه على ذلك التقدير لا يحصل تصور الشيء بالكنه ويلزم منه ان لا يحصل

تصور بالوجه ايضا واذا لم يحصل التصور مطلقا لم يحصل التصديق

ايضا ضرورة ابتناء التصديق على التصور وانت تعلم ما فيه

من الاختلال لان الوجه في تصور الشيء بالوجه والكنه في

تصور الشيء بالكنه مقصودان بالعرض ومتصوران بالذات

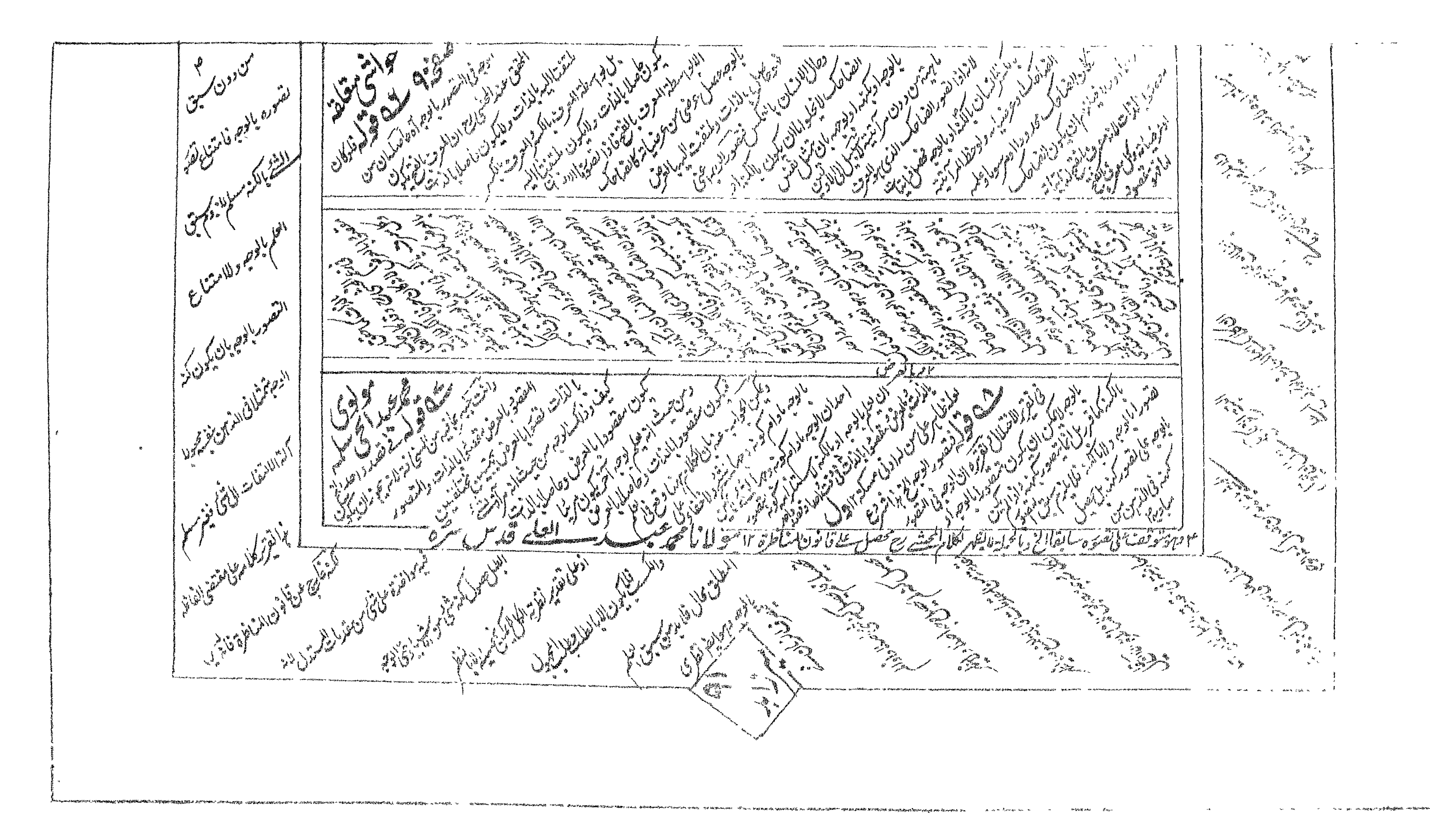
على عكس ذي الوجه وذي الكنه فلو كان الوجه في التصور بالوجه

متصورا بالوجه او بالكنه لكان المقصود بالعرض مقصودا

بالذات والمتصور بالذات متصورا بالعرض في قضية واحدة

ونقض تحديد تصور الوجه في تصور الشيء بالوجه لتصوره بالكنه

حتى يستلزم تصوره بالوجه ويتسلسل الكلام الى الوجه الثاني وهكذا





فيلزم ان لا يحصل التصورات باسرها بل تصور الوجه في تصوره الشئ

بالوجه تصور لكنه الوجه بحيث يكون آلة لملاحظة ذلك الشئ

فعلى تقدير نظرية الكل يحصل ذلك التصور بصرف الزمان

من الازل الى حد معين منه في حصول مباديه التي هي

عرضيات لذلك الشئ وبالجملة الكلام في

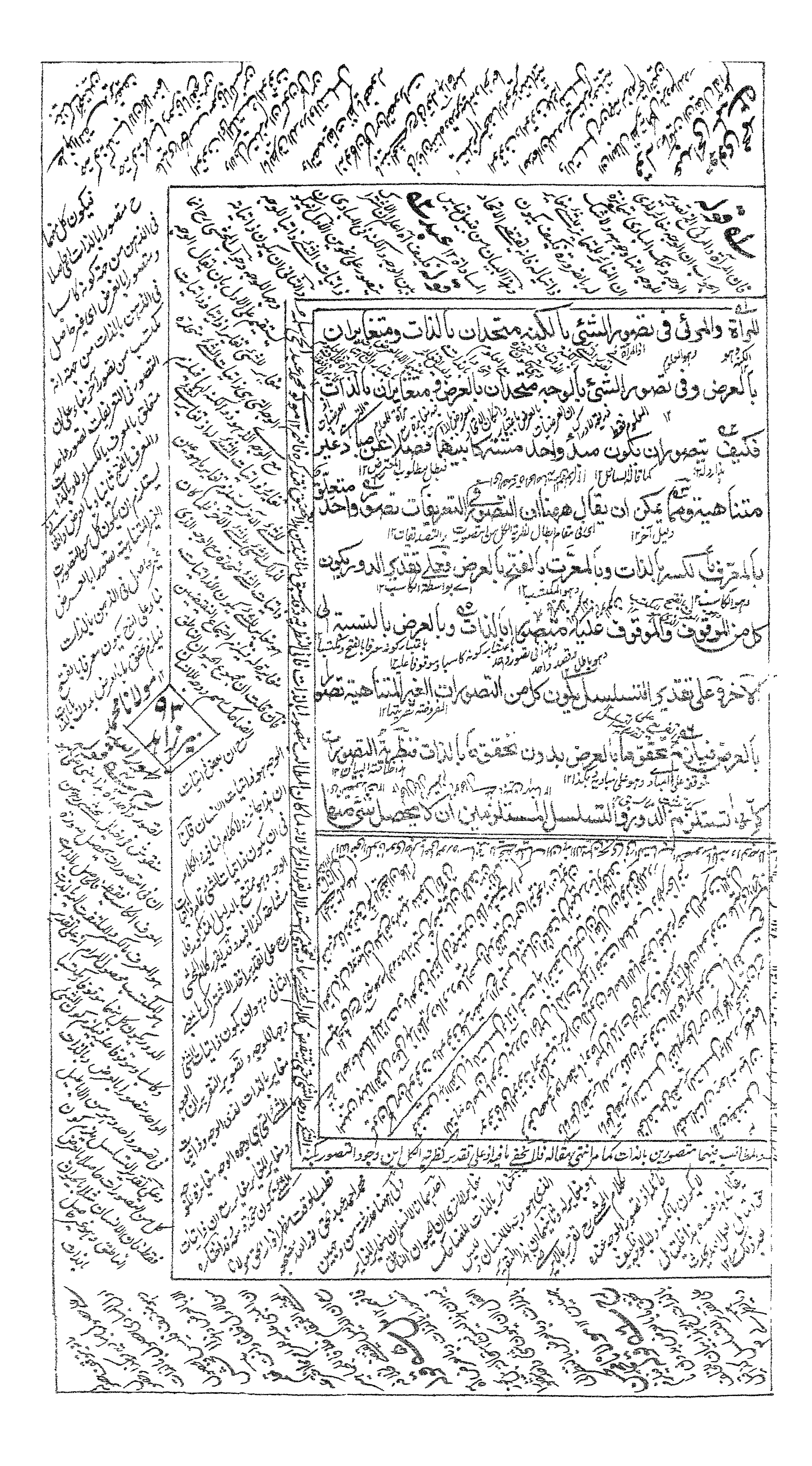
امتناع التصور بالكنه مسلم وفي امتناع التصور بالوجه

غير مسلم وما قيل انه يجوز ان يكون شئ من العلوم التي

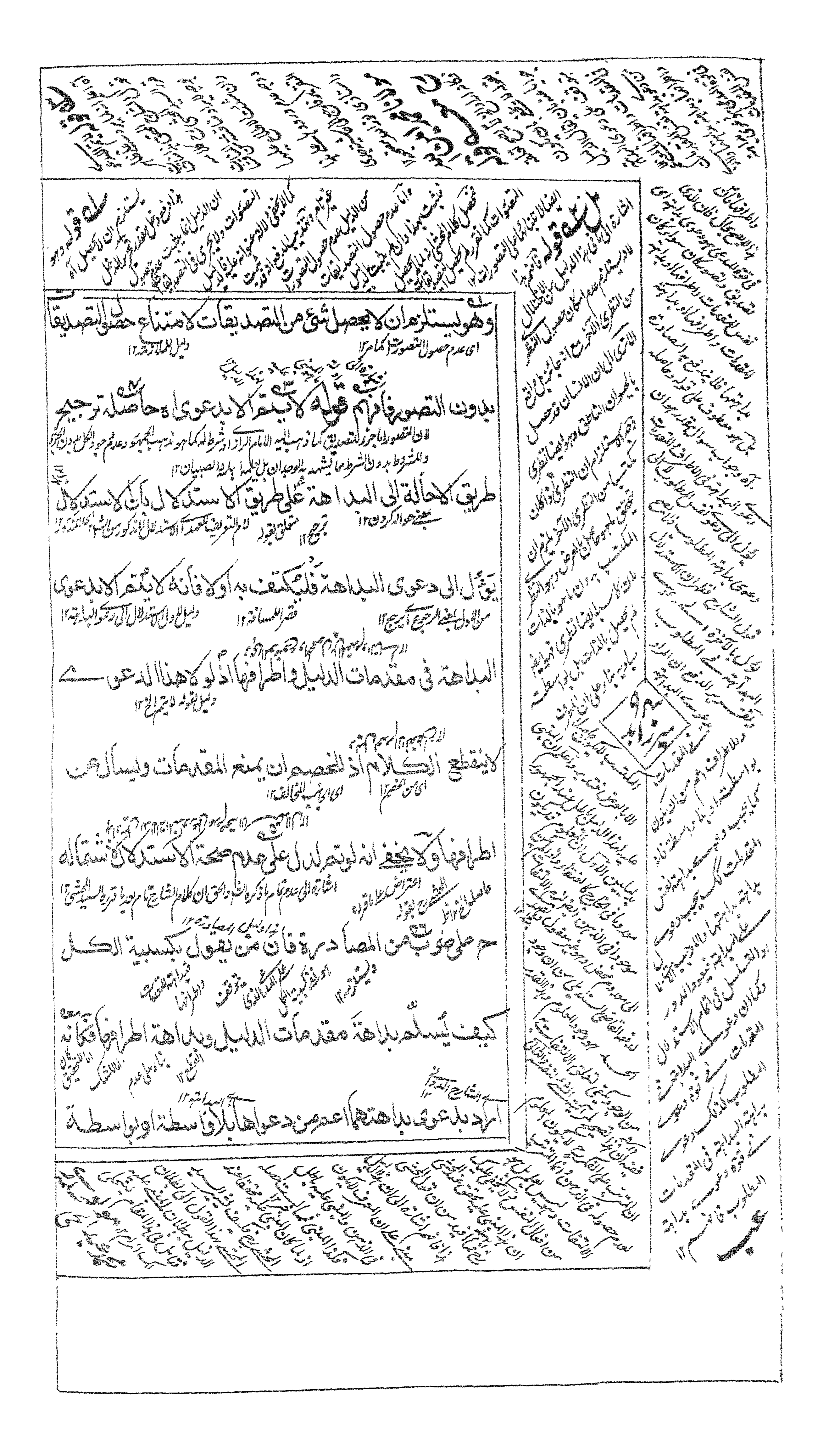
يحتاج اليها في تحصيل الكنه هو بعينه شئ من العلوم التي

يحصل بها هذا الوجه اولا فلا يلزم حصول ما لا يتناهى في الزمان

المتناهي فمبني على غفلته من التصور بالكنه والتصور بالوجه فان



للمرآة والمرئي في تصور الشيء بالكنه متحدان بالذات ومتغايران
بالعرض وفي تصور الشيء بالوجه متحدان بالعرض ومتغايران بالذات
فكيف يتصور ان يكون صورة واحدة منشأ لهما فضلا عن صور غير
متناهية وههنا يمكن ان يقال ههنا ان التصور في التعريفات تصور واحد متعلق
بالمعرِّف بالكسر بالذات وبالمعرَّف بالفتح بالعرض فعلى تقدير الدور يكون
كل من الموقوف والموقوف عليه متصورا بالذات وبالعرض بالنسبة الى
الآخر وعلى تقدير التسلسل يكون كل من التصورات الغير المتناهية تصورا
بالعرض فيلزم تحققها بالعرض بدون تحققها بالذات فظهر ان التصور
الكاسب لا يستلزم الدور والتسلسل المستلزمين ان لا يحصل شيء اصلا



وهو يستلزم ان لا يحصل شيء من التصديقات لامتناع حصول التصديقات

بدون التصور فلزم قوله لا يتم الا بدعوى ان حاصله ترجيح

طريق الاحالة الى البداهة على طريق الاستدلال بان الاستدلال

يؤل الى دعوى البداهة فليكتف به اولا فانه لا يتم الا بدعوى

البداهة في مقدمات الدليل واطرافها اذ لولا هذا الدعوى

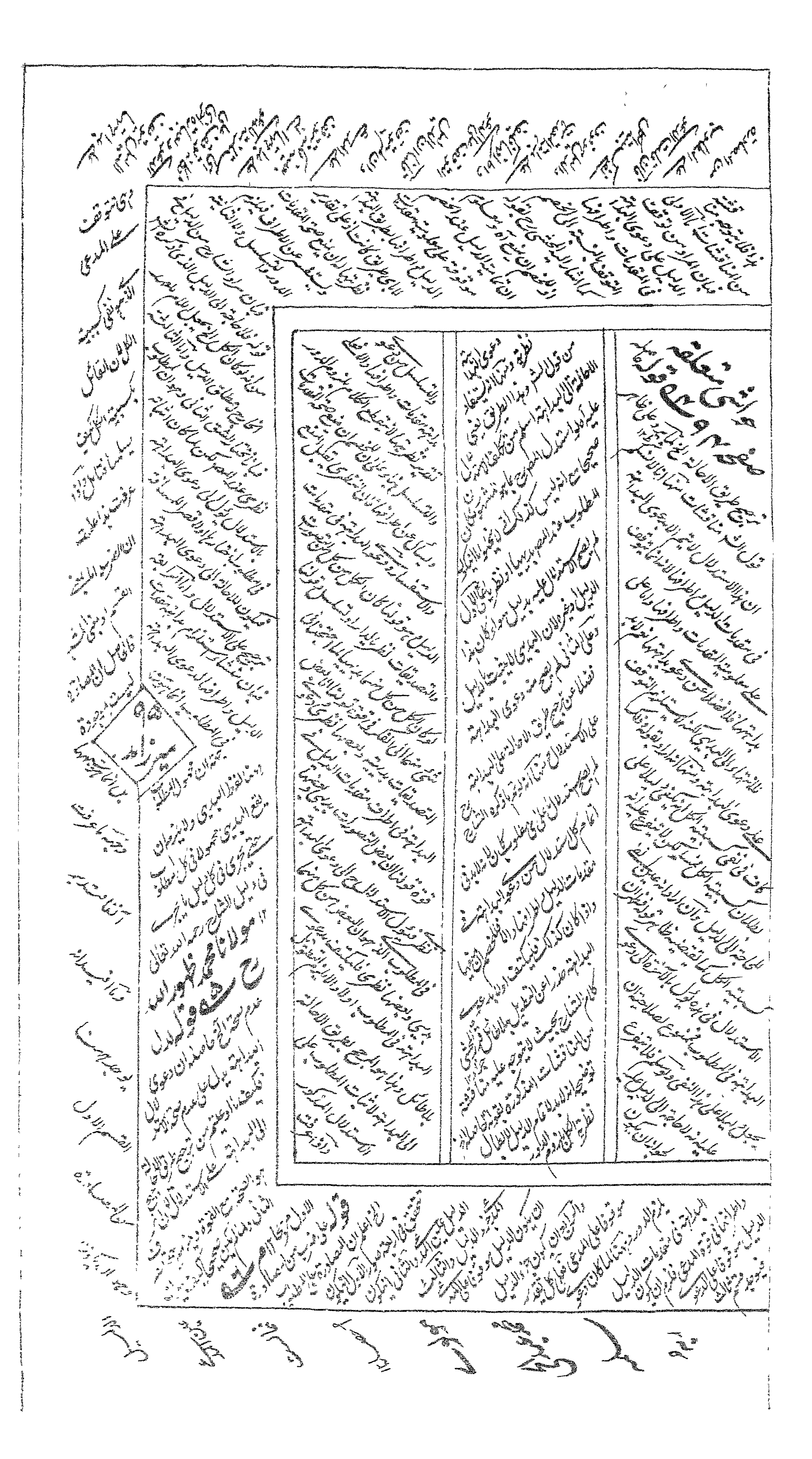
لا ينقطع الكلام اذ للخصم ان يمنع المقدمات ويسأل عن

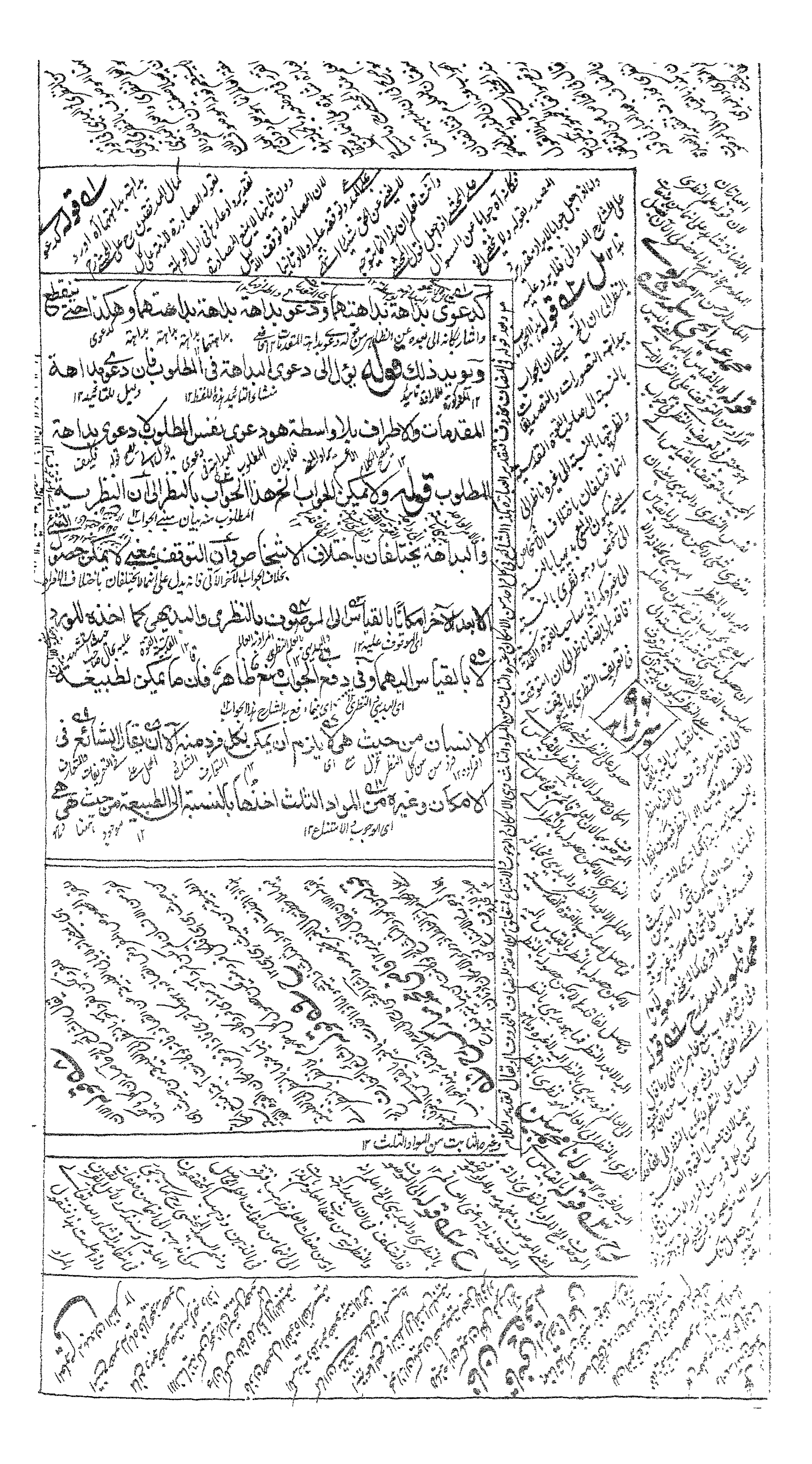
اطرافها ولا يخفى انه لو تم لدل على عدم صحة الاستدلال لاشتماله

م على ضرب من المصادرة فان من يقول بكسبية الكل

كيف يسلم بداهة مقدمات الدليل وبداهة اطرافها فكأنه

اراد بدعوى بداهتها اعم من دعواها بلا واسطة او بواسطة





كدعوى بداهة بداهتها و دعوى بداهة بداهة بداهتها و هكذا حتى ينقطع

و يؤيد ذلك قوله يؤل الى دعوى البداهة في المطلوب فان دعوى بداهة

المقدمات و الاطراف بلا واسطة هو دعوى نفس المطلوب لا دعوى بداهة

المطلوب قوله و لا يمكن الجواب بهذا الجواب بالنظر الى ان النظرية

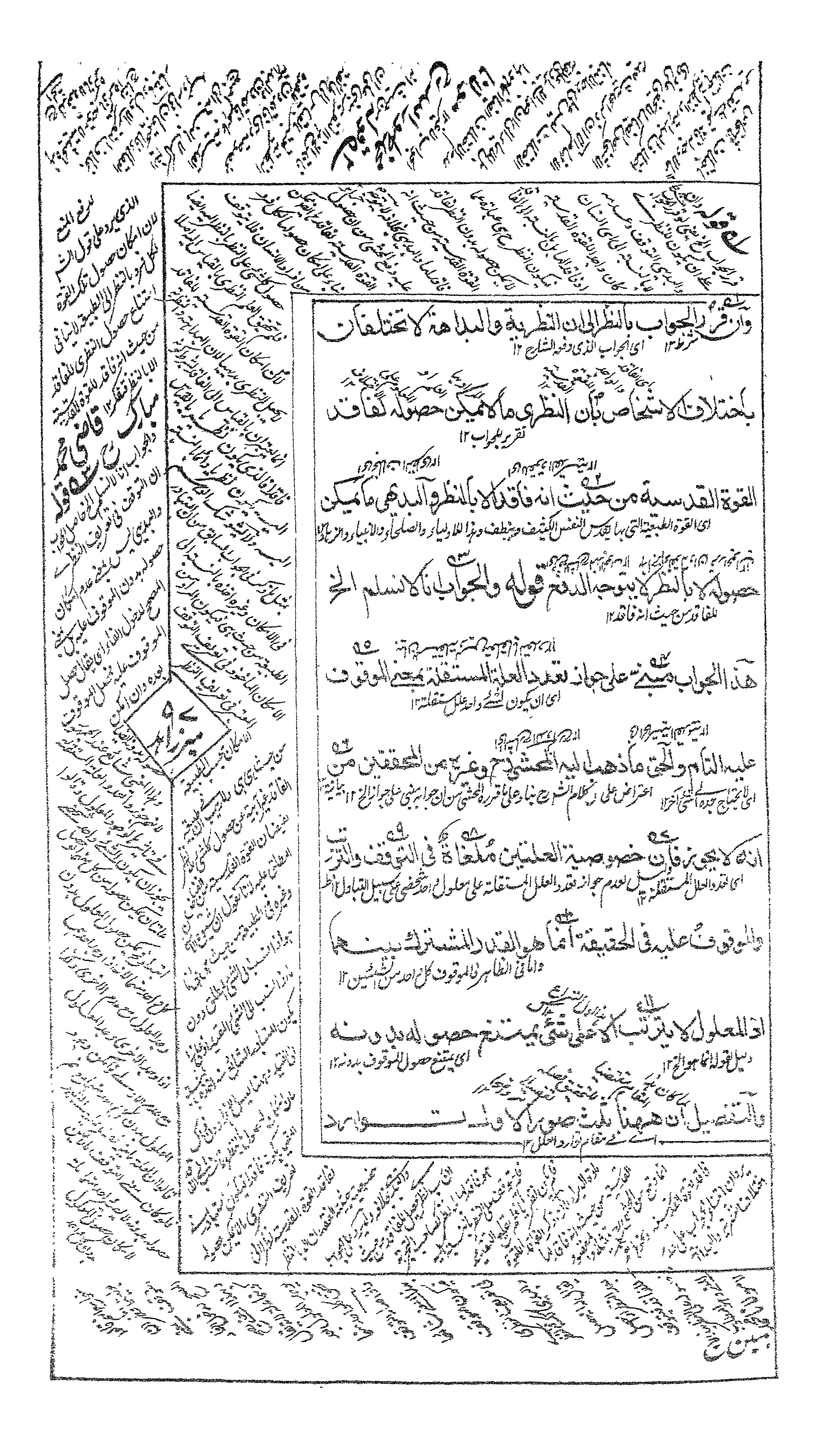
و البداهة يختلفان باختلاف الاشخاص و ان التوقف معناه لا يمكن حصول

الا بعد الاخر امكانا بالقياس الى الموصوف بالنظري و البديهي كما اخذه المورد

لا بالقياس اليهما و في دفع الجواب بهذا ظاهر فان ما يمكن لطبيعة

الانسان من حيث هي لا يلزم ان يمكن لكل فرد منه لا ان يقال الشائع في

الامكان و غيره من المواد الثلث اخذها بالنسبة الى الطبيعة من حيث هي



وان قرر الجواب بالنظر الى ان النظرية والبداهة لا تختلفان

اي الجواب الذي وقع في الشرح ١٢

بلختلاف الاشخاص بان النظري ما لا يمكن حصوله لفاقد

تقرير للجواب ١٢

القوة القدسية من حيث انه فاقد لها الا بالنظر والبديهي ما يمكن

اي القوة الطبيعية التي بها يقدس النفس الكثيف ويلطف وهذا للاولياء والصلحاء والانبياء والزهاد

حصوله لا بالنظر لا يتوجه الدفع قوله والجواب بانا لا نسلم الخ

للفاقد من حيث انه فاقد ١٢

هذا الجواب مبني على جواز تعدد العلة المستقلة بمعنى الموقوف

اي ان يكون لشيء واحد علل مستقلة ١٢

عليه التام والحق ما ذهب اليه المحشي رح وغيره من المحققين من

انه لا يجوز فان خصوصية العلتين ملغاة في التوقف والترتب

والموقوف عليه في الحقيقة انما هو القدر المشترك بينهما

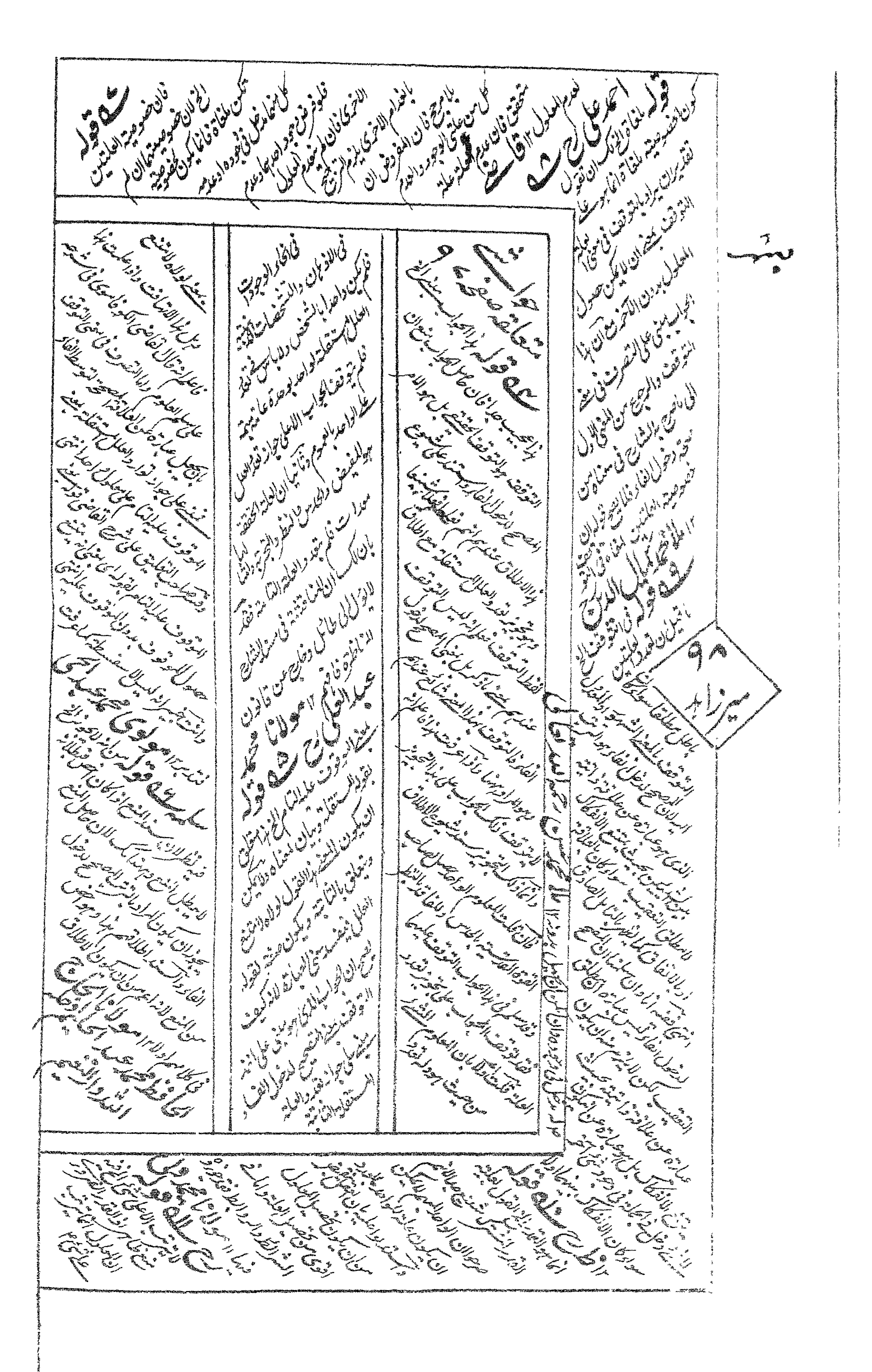
واما في الظاهر فالموقوف كل واحد من الشيئين ١٢

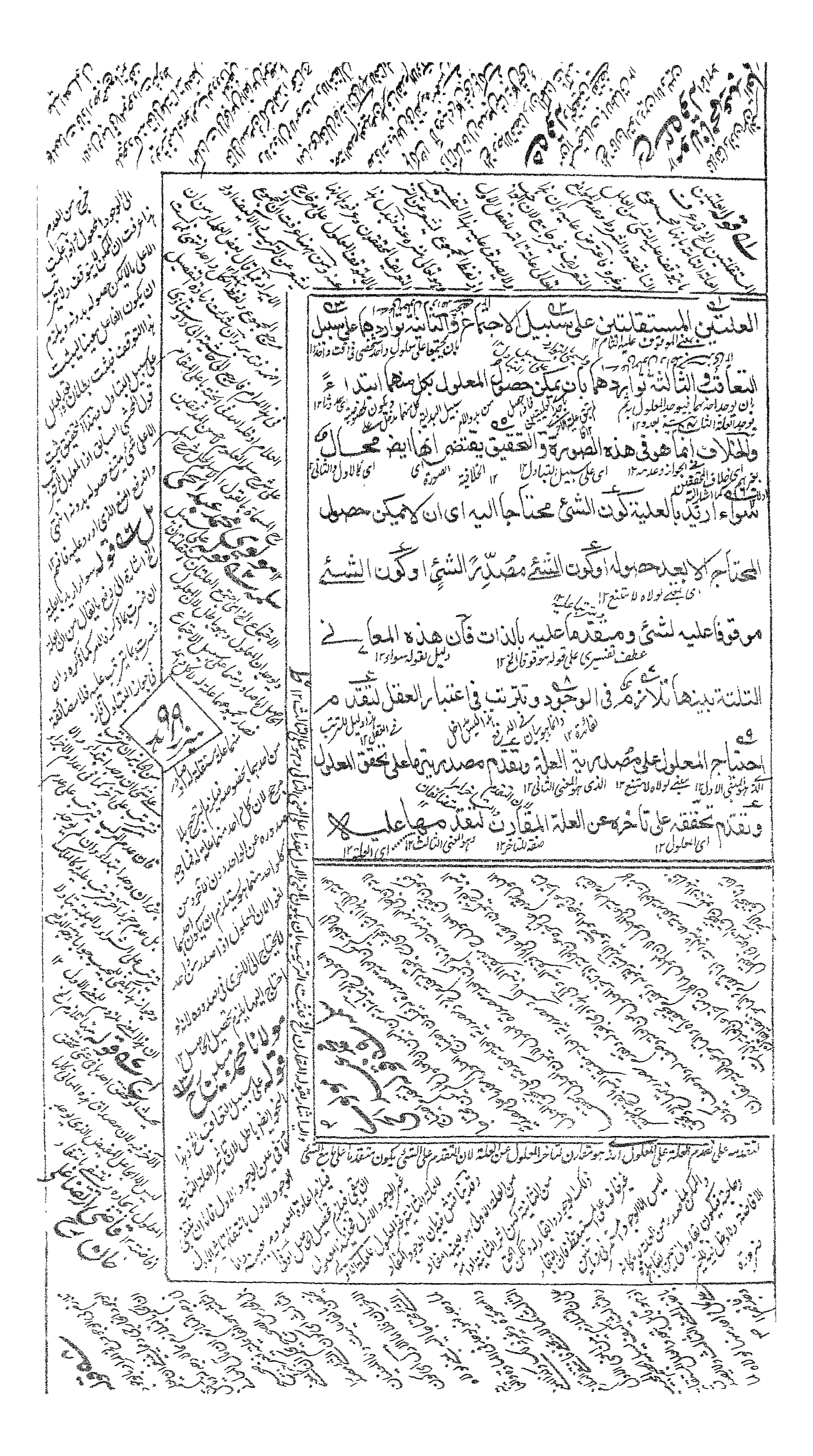
اذ المعلول لا يترتب الا على شيء يمتنع حصوله بدونه

دليل لقوله انما هو الخ ١٢ — اي يمتنع حصول الموقوف بدونه ١٢

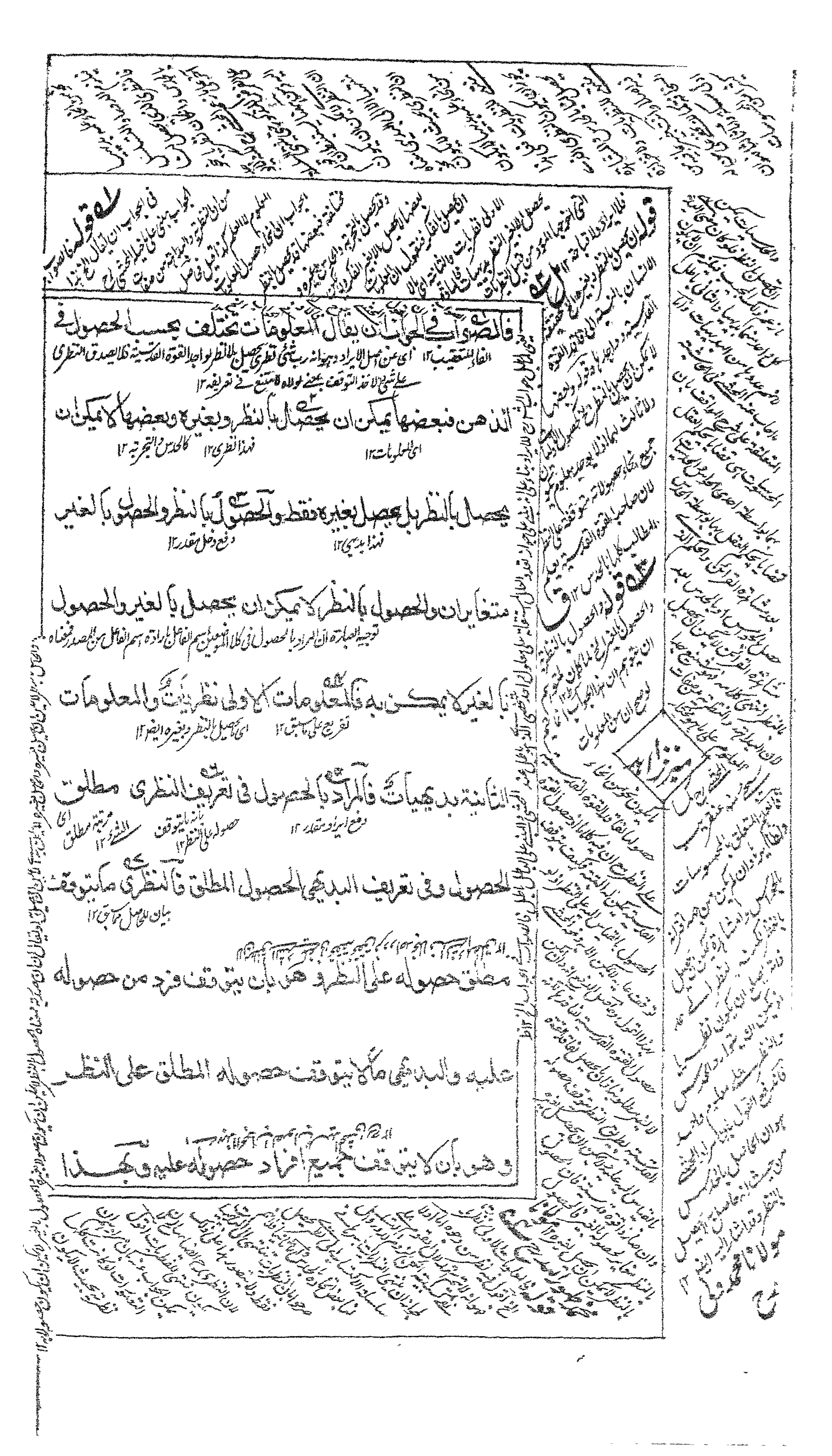
والتفصيل ان ههنا ثلث صور الاولى ان تتوارد

اسے مقام توارد العلل ١٢

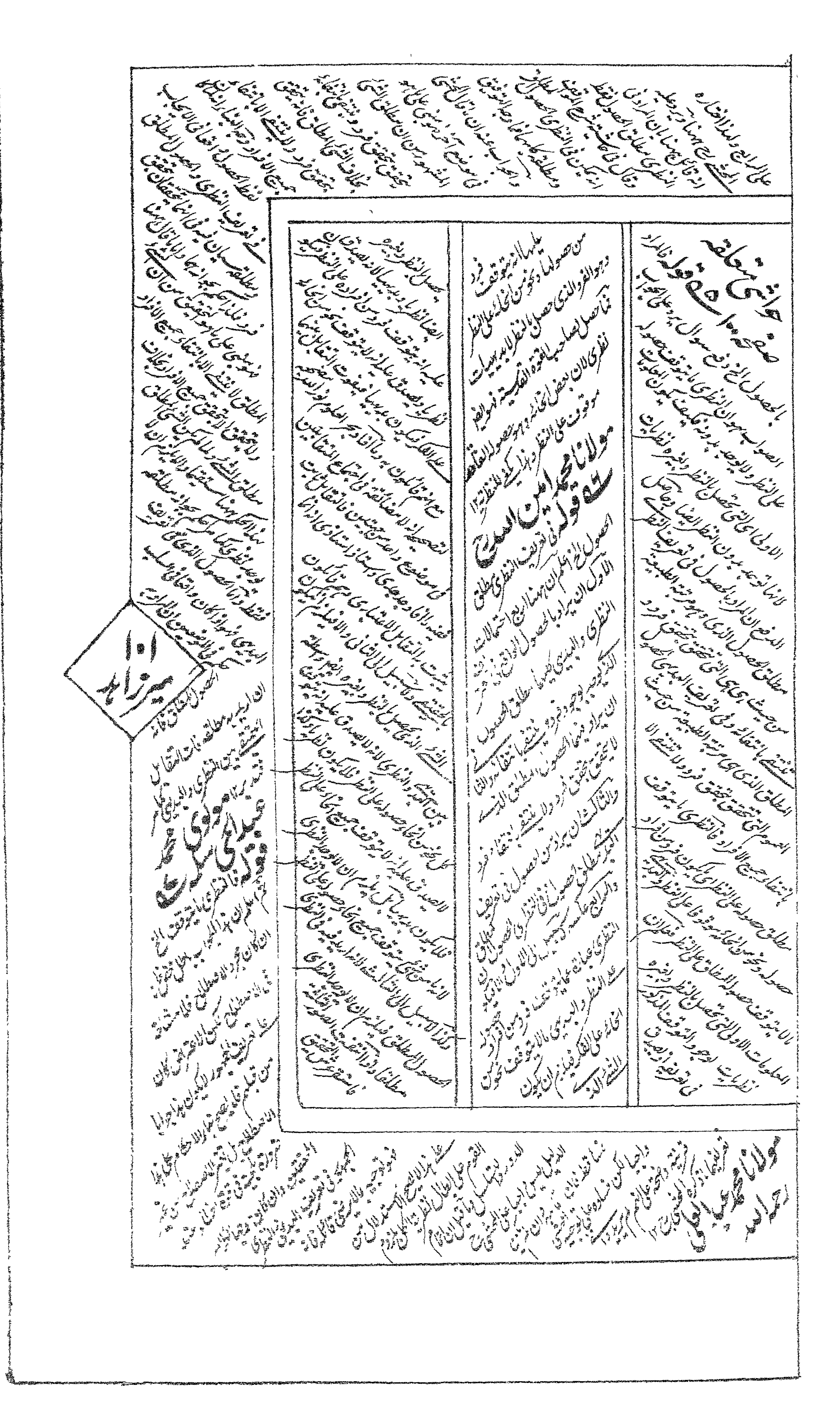




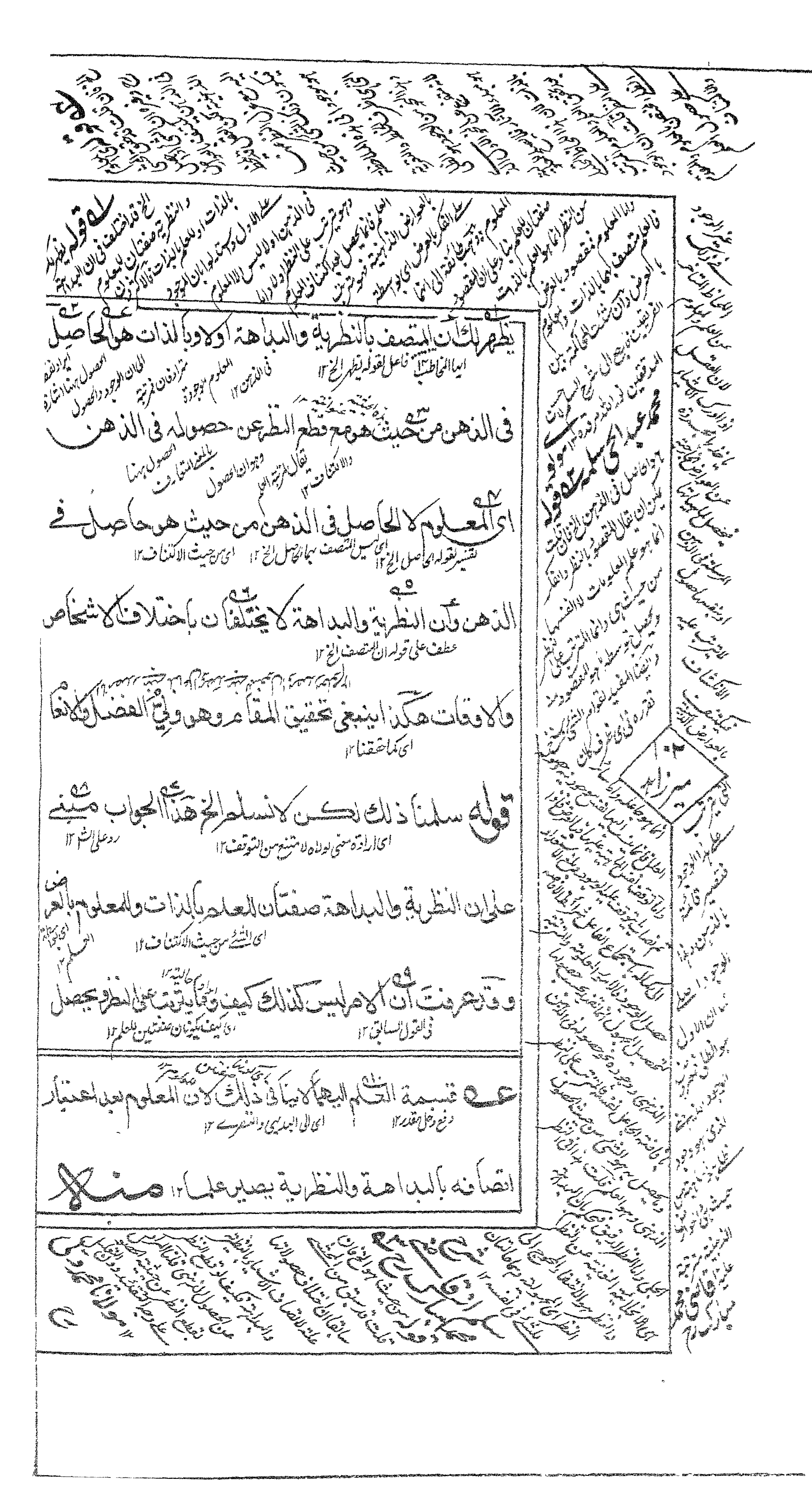
العلتين المستقلتين على سبيل الاجتماع والثانية توارُدها على سبيل
التعاقب والثالثة توارُدها بان يمكن حصول المعلول بكل منهما ابتداءً
والخلاف انما هو في هذه الصورة والتحقيق يقتضي انها ايضاً محال
سواء اريد بالعلية كون الشيء محتاجاً اليه اي ان لا يمكن حصول
المحتاج الا بعد حصوله او كون الشيء مصدراً للشيء او كون الشيء
موقوفاً عليه لشيء ومتقدماً عليه بالذات فان هذه المعاني
الثلثة بينها تلازم في الوجود وتترتب في اعتبار العقل لتقدم
احتياج المعلول على مصدرية العلة وتقدم مصدريتها على تحقق المعلول
وتقدم تحققه على تاخره عن العلة المقارن لتقدمها عليه



فالمصنف في الجواب لا يقال المعلومات تختلف بحسب الحصول في
الذهن فبعضها يمكن ان يحصل بالنظر وبغيره وبعضها لا يمكن ان
يحصل بالنظر بل يحصل بغيره فقط والحصول بالنظر والحصول بالغير
متغايران والحصول بالنظر لا يمكن ان يحصل بالغير والحصول
بالغير لا يحصل به فالمعلومات الاولى نظريات والمعلومات
الثانية بديهيات فالمراد بالحصول في تعريف النظري مطلق
الحصول وفي تعريف البديهي الحصول المطلق فالنظري ما يتوقف
مطلق حصوله على النظر وهو بان يتوقف فرد من حصوله
عليه والبديهي ما لا يتوقف حصوله المطلق على النظر
وهو بان لا يتوقف جميع افراد حصوله عليه وهذا



حواشی متعلقه
مولانا محمد امین
مولوی عبد الحی
میرزاهد
۱۰۱



يظهر لك أن المتصف بالنظرية والبداهة أولا وبالذات هو الحاصل

في الذهن من حيث هو مع قطع النظر عن حصوله في الذهن

أي المعلوم لا الحاصل في الذهن من حيث هو حاصل في

الذهن وأن النظرية والبداهة لا يختلفان باختلاف الأشخاص

والأوقات هكذا ينبغي تحقيق المقام وهو ولي الفضل والأنعام

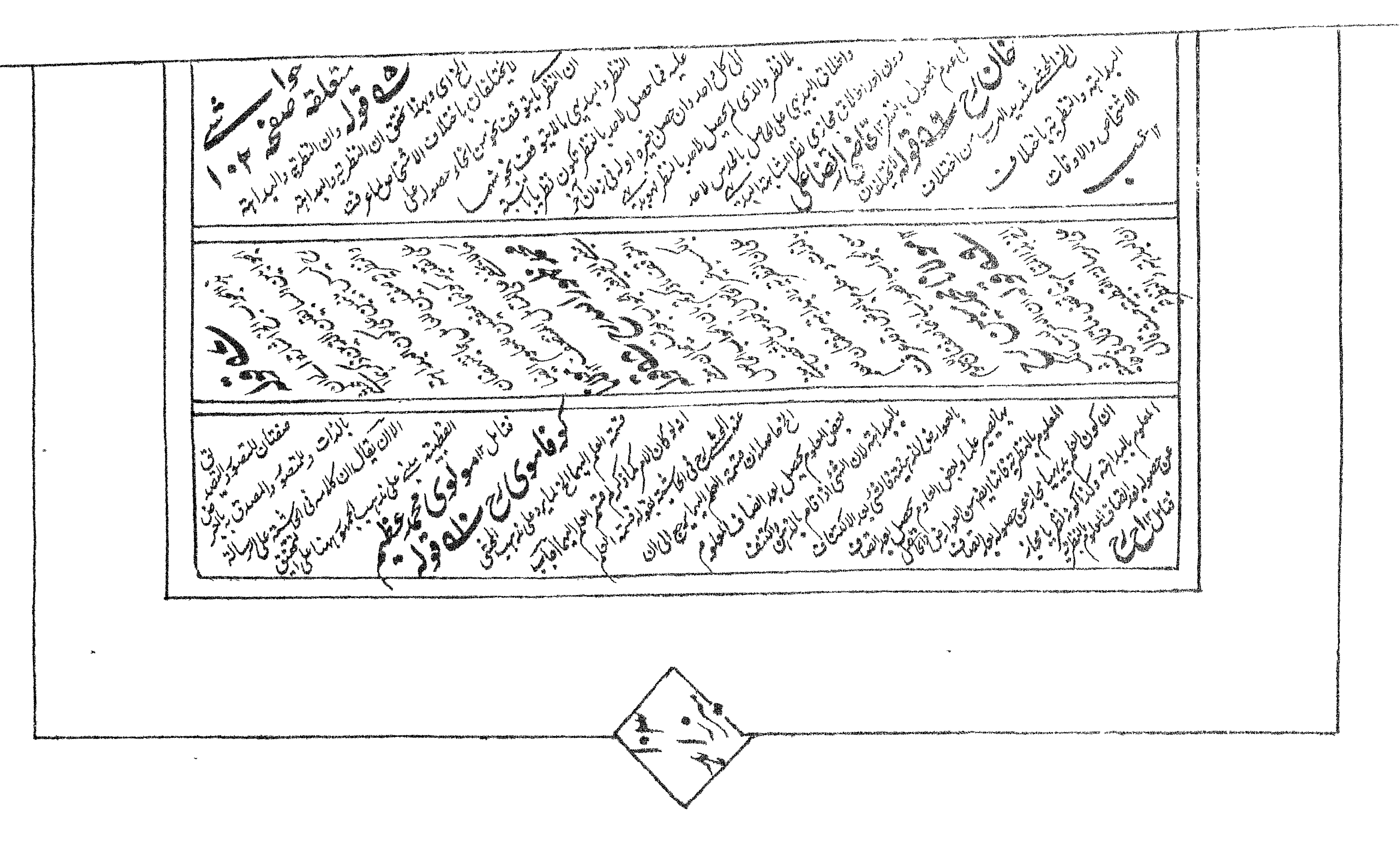
قوله سلمنا ذلك لكن لا نسلم الخ هذا الجواب مبني

على أن النظرية والبداهة صفتان للعلم بالذات وللمعلوم بالعرض

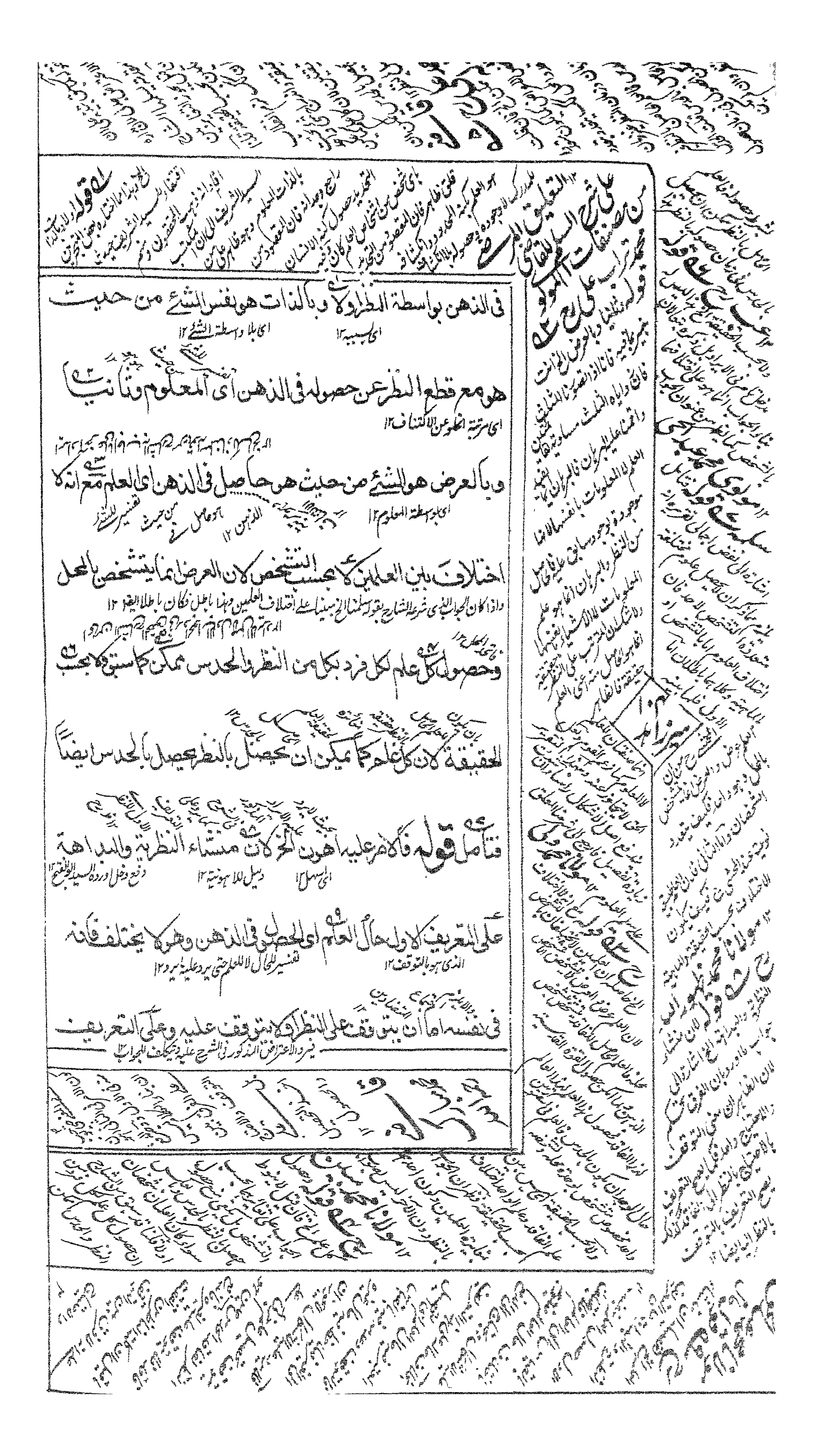
وقد عرفت أن الأمر ليس كذلك كيف وتمايزهما بتعلق النظر وبحصل

عـه قسمة العلم إليهما لا ينافي ذلك لأن المعلوم بعد اعتبار

اتصافه بالبداهة والنظرية يصير علما ١٢ منه



حواشی متعلقه صفحه ۱۰۳



في الذهن بواسطة النظر ولا و بالذات هو نفس الشيء من حيث

هو مع قطع النظر عن حصوله في الذهن اي المعلوم وثانيا

وبالعرض هو الشيء من حيث هو حاصل في الذهن اي العلم مع انه لا

اختلاف بين العلمين الا بحسب التشخص لان العرض مما يتشخص بالمحل

وحصول كل علم لكل فرد بكل من النظر والحدس ممكن كما سبق ولا يجب

للحقيقة لان كل علم كما يمكن ان يحصل بالنظر يحصل بالحدس ايضا

فتامل قوله فالامر عليه اهون الخ لان منشاء النظرية والبداهة

على التعريف الاول حال العلم اي الحصول في الذهن وهو لا يختلف فانه

في نفسه اما ان يتوقف على النظر او لا يتوقف عليه وعلى التعريف

الثانی حال العالم فی التحصیل وهو یختلف باختلاف العالم فیجوز

ان یکون تحصیل علم واحد متوقفا علی النظر وغیر متوقف

علیه باعتبار العالمین فتامل قوله هذا المعنی هو مراد الخوند

بان یکون مراده من الحصول الوجود الرابطی ای الحصول للعالم

ویؤیده ان وجود العرض هو بعینه وجوده لموضوعه علی ما

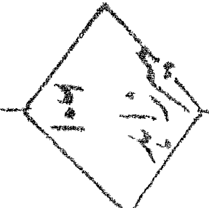
صرح به الشیخ وغیره قوله بل القسمین آه ووجهه ان النظر

معتبر فی عنوان القسم الثانی ومفهومه بخلاف القسم

الاول فانه معتبر فی مفهومه فقط وخروجه عنهما لا ینافی دخوله

فی مفهومهما اذ فرق بین جزء الشیء وجزء مفهومه قوله والملاحظة

النفس نحو المعلوم آه اعلم ان للنفس توجهین الاول التوجه



حواشی متعلقه

صفحه ۱۰۵ سطر ۲۶ قوله

لو تفرع عليه الخ الحمل الآن يحتاج الى

احتمال ان في وجوده ولا فائدة

ان تفرع على كمال الاعراض والاول يحتاج الى

لا يتوقف الصورة الجسمية فان الصورة

محتاجة الى المادة فيرجع اليها فان قيل اذا

احتاجت الصورة الى المادة بالعكس

يلزم الدور لانه يتوقف على الشيء

على انفسه فقال في دفعه ان جهة التوقف

مختلفة فان الصورة محتاجة في وجودها

الى المادة في تشخصها محتاجة الى الصورة

الشخص الى المادة مخصوص بما سمع

الصورة الجسمية فاليها

يلزم الدور التحقيق مقام آخر

الحواشي سطر ۲ قوله

الخ العنوان عبارة عن ما يعبر به عن الشيء

بالمعنى من الشيء ويطلق على

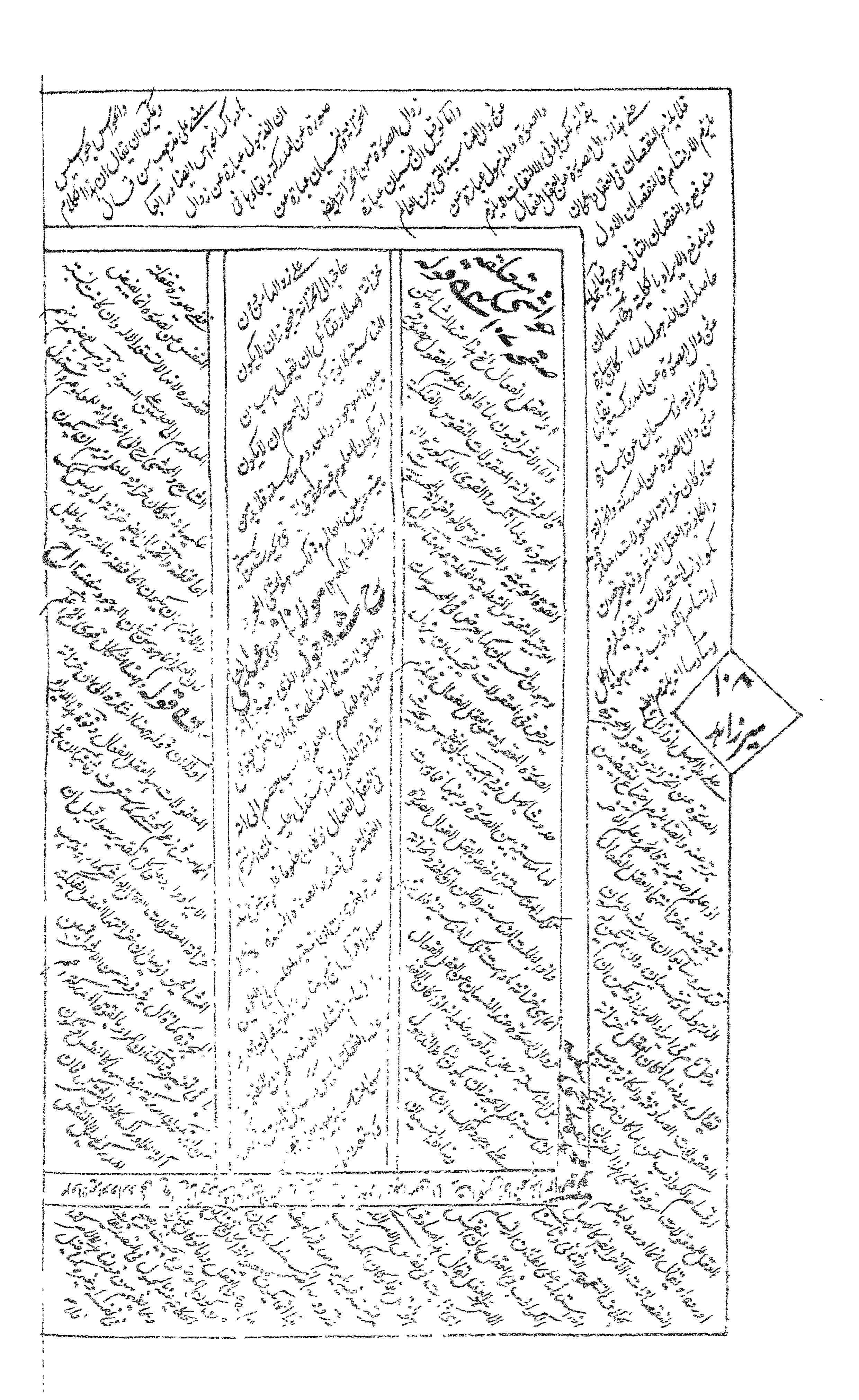
متغايرين اذا اعتبر الاشيان

[illegible]

[illegible]



نحو المجهول الذي قصد تحصيله والمتوجه اليه فيه حين التوجه مفقود
يحصل بالحركة الفكرية كما ان المتوجه اليه في التوجه الحسي حين التوجه
مفقود يحصل بالحركة الاينية والثاني التوجه نحو المعلوم
المخزون في الخيال الذي هو خزانة المحسوسات او الحافظة
التي هي خزانة الموهومات او العقل الفعال الذي هو خزانة
المعقولات وههنا اشكال قوي وهو ان النسيان زوال
الصورة عن القوة المدركة والخزانة معا والذهول عبارة
عن زوالها عن القوة المدركة فقط ولا شك ان هاتين
الحالتين تعرضان لكواذب المعقولات كما انهما تعرضان لصادقها
فيلزم ارتسام الكواذب في العقل الفعال واجاب عنه المحشي ره





بان شان العقل الفعال في اختزان الصور والحفظ والتصديق

معا وفي اختزان الكواذب الحفظ فقط اي الحفظ على سبيل التصور

دون التصديق ولا يخفى ان هذا الكلام مع ابتنائه على خلاف

ما هو المشهور من اختصاص التصور والتصديق بالعلم الحصولي

الحادث ولزومه عدم المطابقة بين الخزانة وبين ما هي خزانة له لا يتم

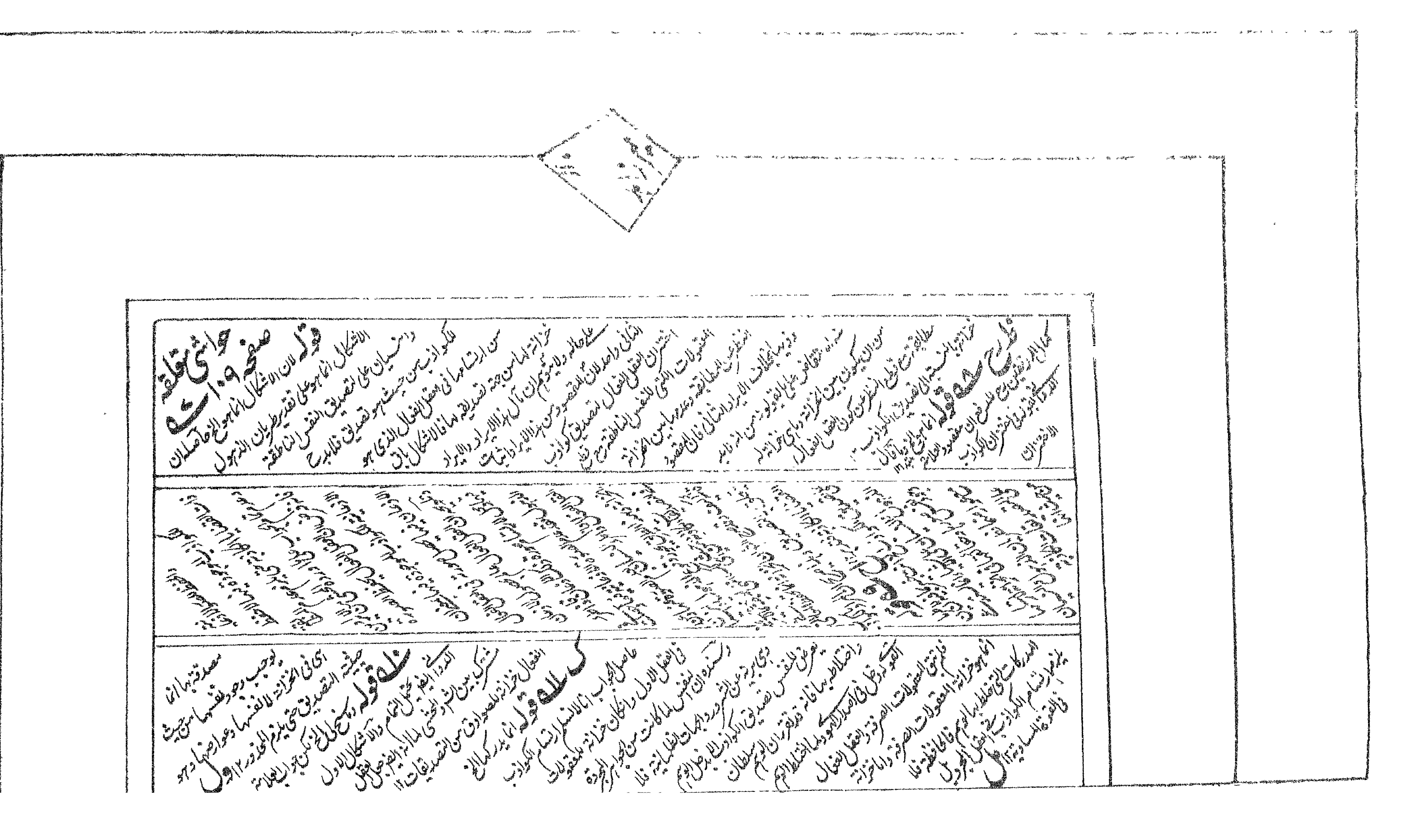
لان الاشكال انما هو في طريان الذهول والنسيان

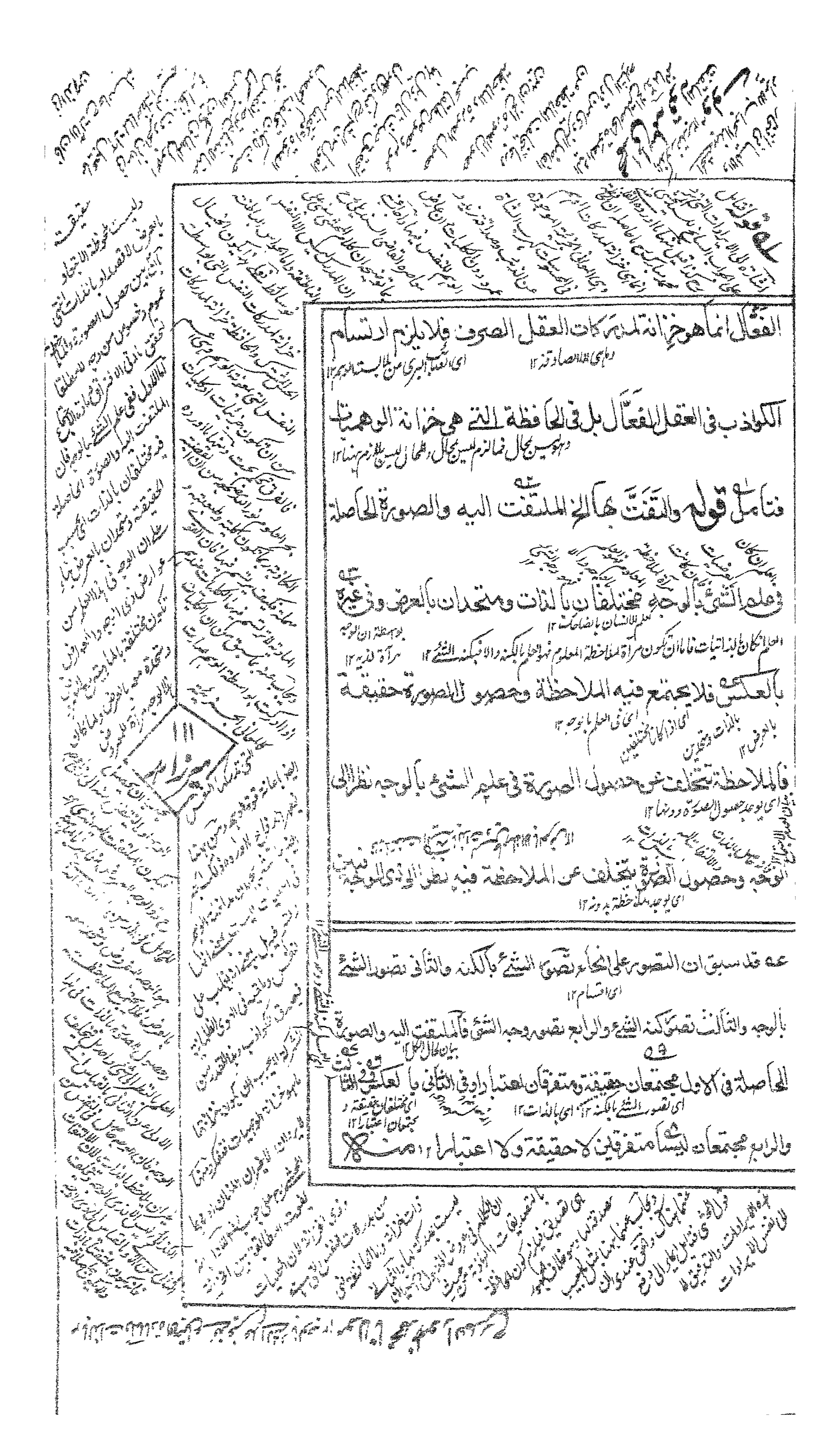
على تصديق الكواذب من حيث هو تصديق وما ههنا

فهو ههنا هو ان الكواذب انما يدركها العقل المشوب

بالوهم لا العقل الصرف لما تقرر عندهم ان الغلط لا يعرض

للنفس المجردة بدون معارضة الوهم اياها والعقل





الفعال انما هو خزانة لمدركات العقل الصرف فلا يلزم ارتسام

الكواذب في العقل الفعال بل في الحافظة التي هي خزانة الوهميات

فتامل قوله والتفت بها الى الملتفت اليه والصورة الحاصلة

في علم الشيء بالوجه مختلفان بالذات ومتحدان بالعرض وفي غيره

بالعكس فلا يجتمع فيه الملاحظة وحصول الصورة حقيقة

فالملاحظة تتخلف عن حصول الصورة في علم الشيء بالوجه نظرا الى

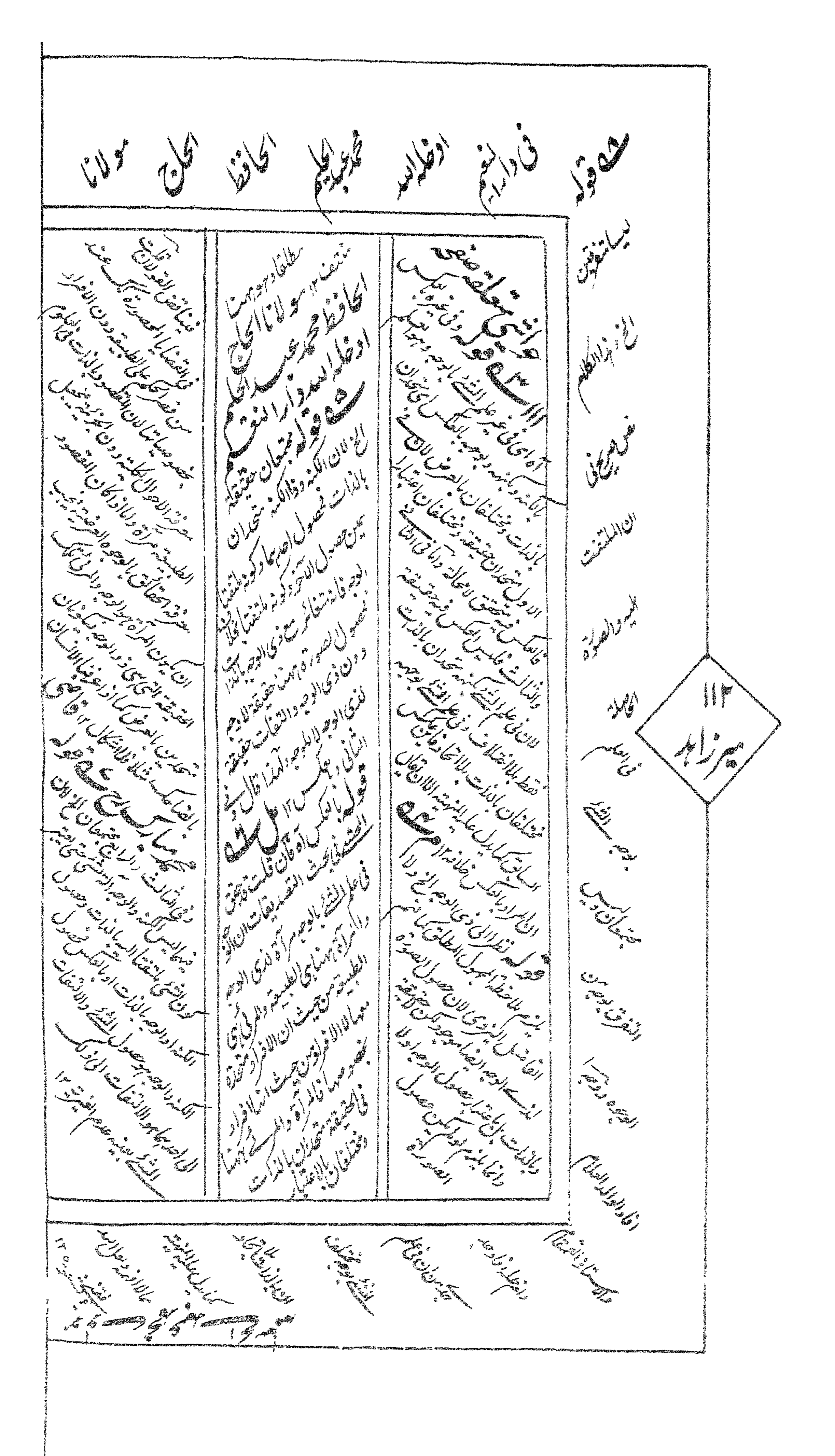
الوجه وحصول الصورة تتخلف عن الملاحظة فيه نظرا الى ذي الوجه

عه قد سبق ان التصور على انحاء تصور الشيء بالكنه والثاني تصور الشيء

بالوجه والثالث تصور كنه الشيء والرابع تصور وجه الشيء فالملتفت اليه والصورة

الحاصلة في الاول مجتمعان حقيقة ومتفرقان اعتبارا وفي الثاني بالعكس وفي الثالث

والرابع مجتمعان ليسا متفرقين لا حقيقة ولا اعتبارا ١٢ منه



قوله في وارا لنغم اوظلم الله محمد عبد الحليم الحافظ الحاج مولانا

١١٢
ميرزاهد



الملاحظة وحصول الصورة عموم وخصوص من وجه تحققا

وبالجملة الاجتماع بينهما اذا كان الشئ والصورة متحدين بالذات

والافتراق بينهما اذا كانا مختلفين بالذات فافهم قوله كما في معاني

الحروف وغيرها اي الملاحظة تتخلف عن حصول الصورة

كما في معاني الحروف وغيرها كما في النسبة التامة الخبرية

والانشائية والنسبة الناقصة الاضافية والتوصيفية

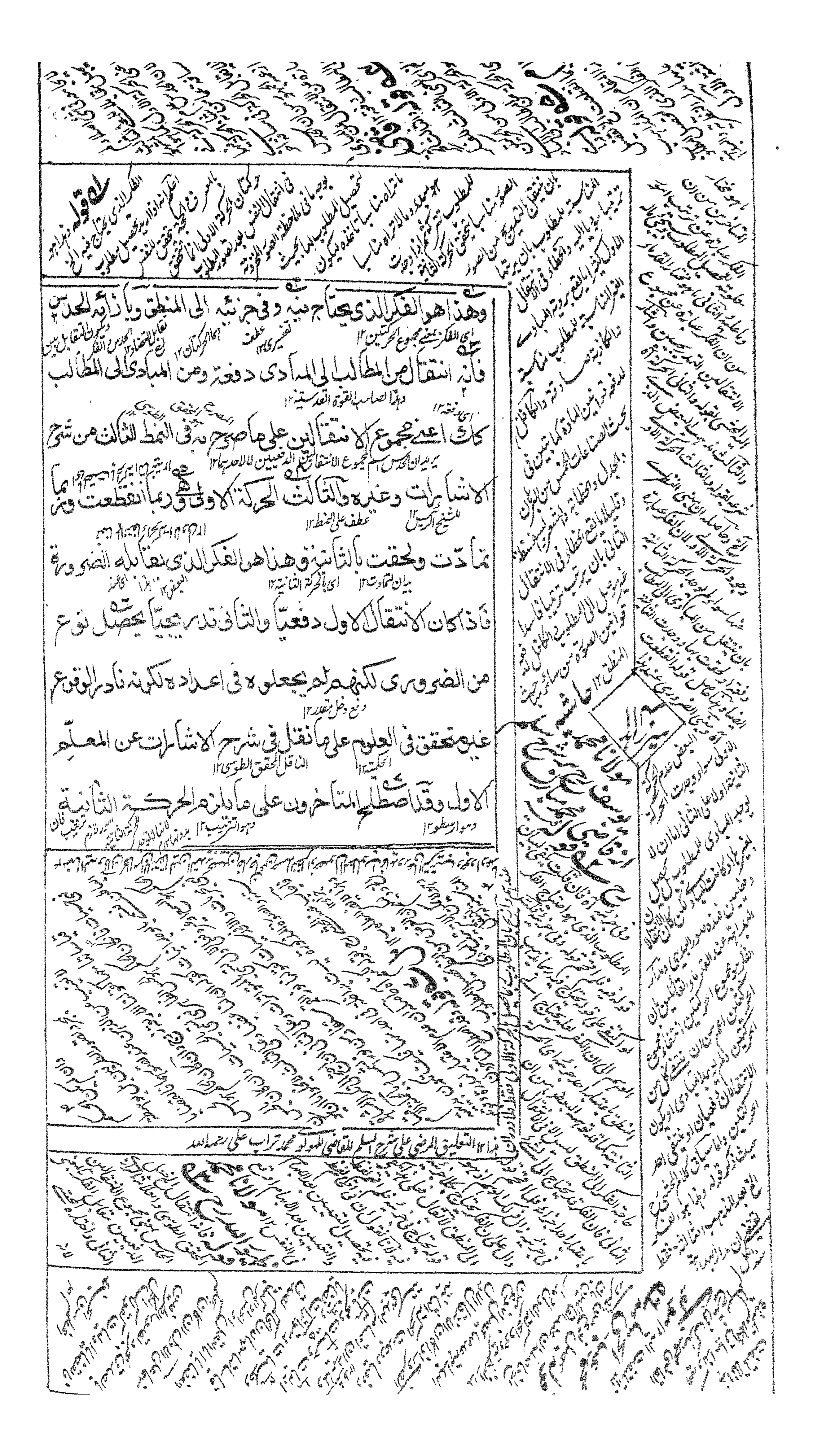
قوله واعلم آه اعلم ان الفكر يطلق على ثلثة معان الاول

اشارة الى الاختلاف الواقع بين القدماء والمتاخرين

حركة النفس في المعقولات سواء كانت لتحصيل مطلوب اولا

يقابله التخييل وهو حركتها في المحسوسات والثاني الحركة من

المطالب الى المبادي ومن المبادي الى المطالب اي مجموع الحركتين



قوله وهذا هو الفكر الذي يحتاج فيه الخ

وهذا هو الفكر الذي يحتاج فيه وفي جزئيته الى المنطق وبازائه الحدس

فانه انتقال من المطالب الى المبادي دفعة ومن المبادي الى المطالب

كذا اعني مجموع الانتقالين على ما صرح به في النمط الثالث من شرح

الاشارات وغيره والثالث الحركة الاولى وهي ربما انقطعت وربما

تمادت ولحقت بالثانية وهذا هو الفكر الذي يقابله الضرورة

فاذا كان الانتقال الاول دفعياً والثاني تدريجياً يحصل نوع

من الضروري لكنهم لم يجعلوه في اعداده لكونه نادر الوقوع

غير محقق في العلوم على ما نقل في شرح الاشارات عن المعلم

الاول وقد اصطلح المتاخرون على ما يلزمه الحركة الثانية

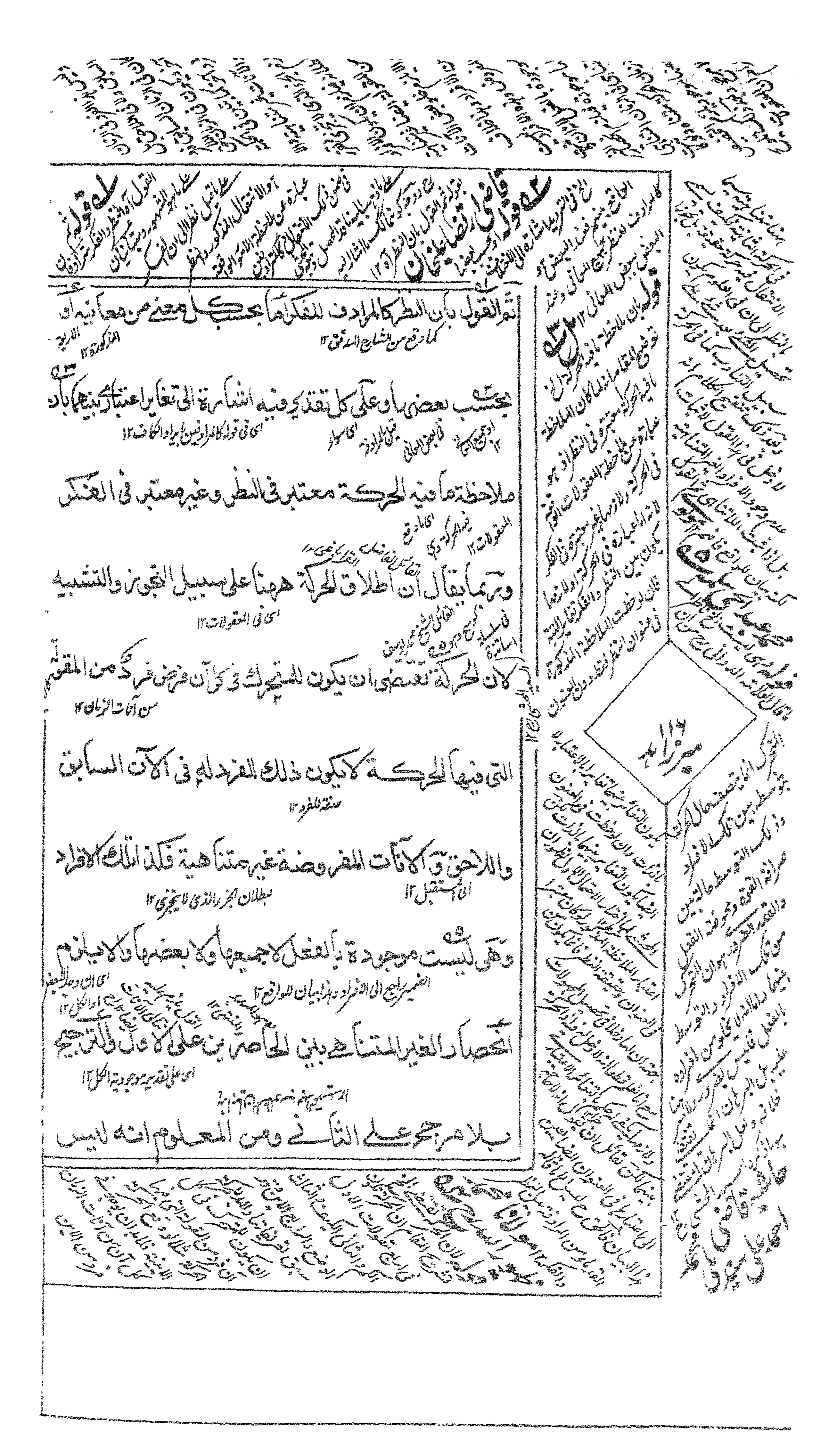
هذا ١٢ التعليق المرضي على شرح السلم للقاضي المولوي محمد تراب علي رحمه الله



ففسر والفكر بترتيب امور حاصلة يتوصل بها الى تحصيل غير
حاصل ويرد عليه هو ان كثيرا ما يقع الحركة الاولى بدون الثانية
فيلزم الواسطة بين الضروري والنظري الا ان يفسر الحدس
بالانتقال من المبادي الى المطلوب دفعة سواء كان مع الحركة
الاولى او بدونها ويجعل الحدس مقابلا للفكر بالمعنى الثالث
مقابلة تشبه مقابلة الصاعدة والهابطة نظرا الى ان الانتقال الاول
انتقال من المعلول الى العلة والثاني من العلة الى المعلول

ثم فسر الحدس بذلك لئلا يلزم الواسطة بين الضروري والنظري وجعل الحدس مقابلا
للمعنى الثالث هذه المقابلة لئلا ينافي مقابلة الضروري للمعنى التام اعنى معتبرة بالكل
لكن لا يخفى انه ح لا يكون مقابلة الضروريات للمعنى الثالث على نحو واحد ١٢ منه

ميرزاهد ١١٥



ثم القول بان النظر كالمرادف للفكر انما بحسب كل معنى من معانيه او

بحسب بعضها على كل تقدير فيه اشارة الى تغاير اعتباري بينهما باذ

ملاحظة ما فيه الحركة معتبر في النظر وغير معتبر في الفكر

وربما يقال ان اطلاق الحركة ههنا على سبيل التجوز والتشبيه

لان الحركة تقتضي ان يكون للمتحرك في كل آن فرض فرد من المقولة

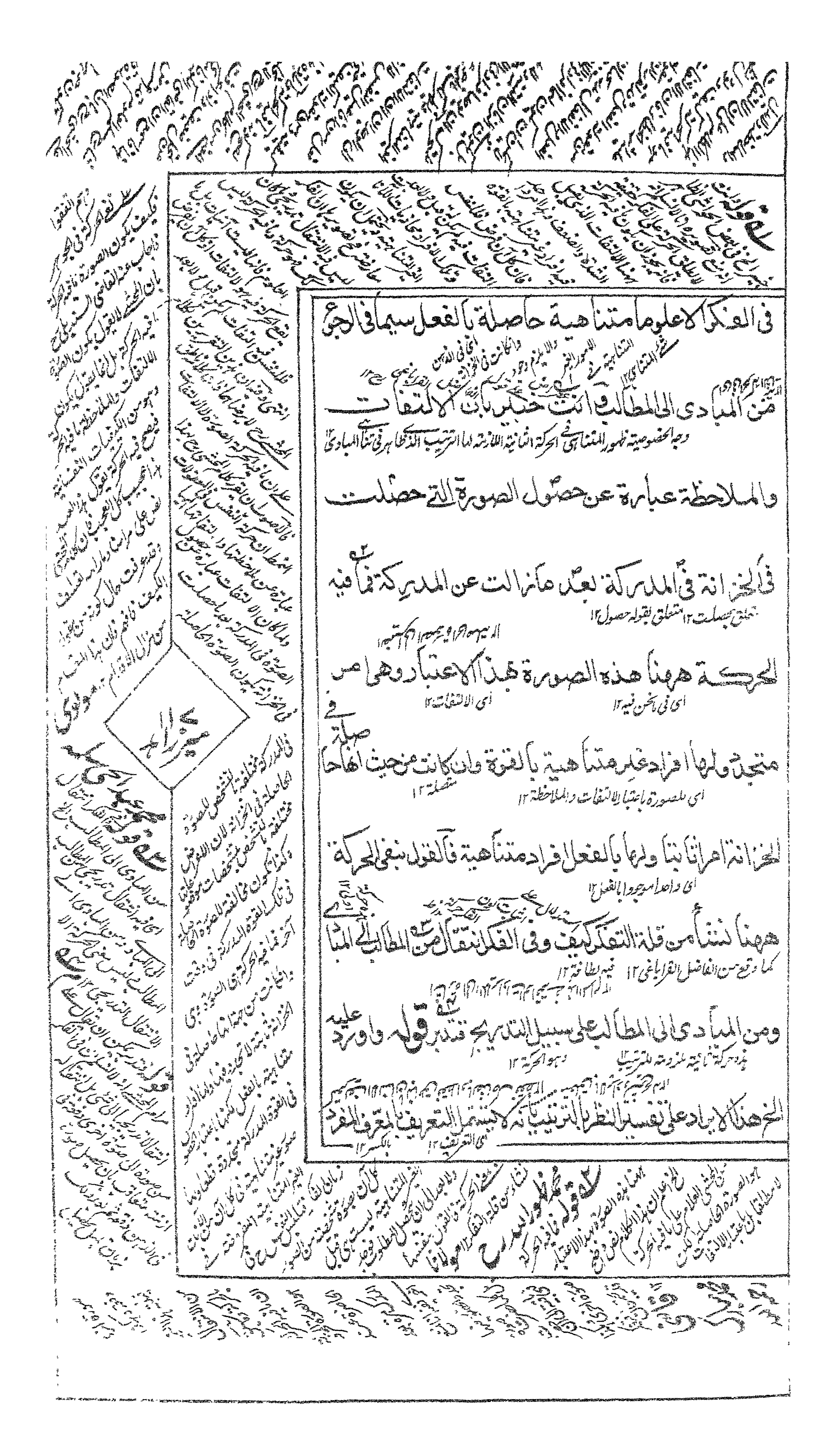
التي فيها الحركة لا يكون ذلك الفرد له في الآن السابق

واللاحق والآنات المفروضة غير متناهية فكذا تلك الافراد

وهي ليست موجودة بالفعل لا جميعها ولا بعضها والا يلزم

انحصار الغير المتناهي بين الحاصرين على الاول والترجيح

بلا مرجح على الثاني ومن المعلوم انه ليس



في الفكر لا علوما متناهية حاصلة بالفعل سيما في الخ

من المبادي الى المطالب فانت خبير بان الالتفات

والملاحظة عبارة عن حصول الصورة التي حصلت

في الخزانة في المدركة بعد ما زالت عن المدركة فما فيه

الحركة ههنا هذه الصورة بهذا الاعتبار وهي امر

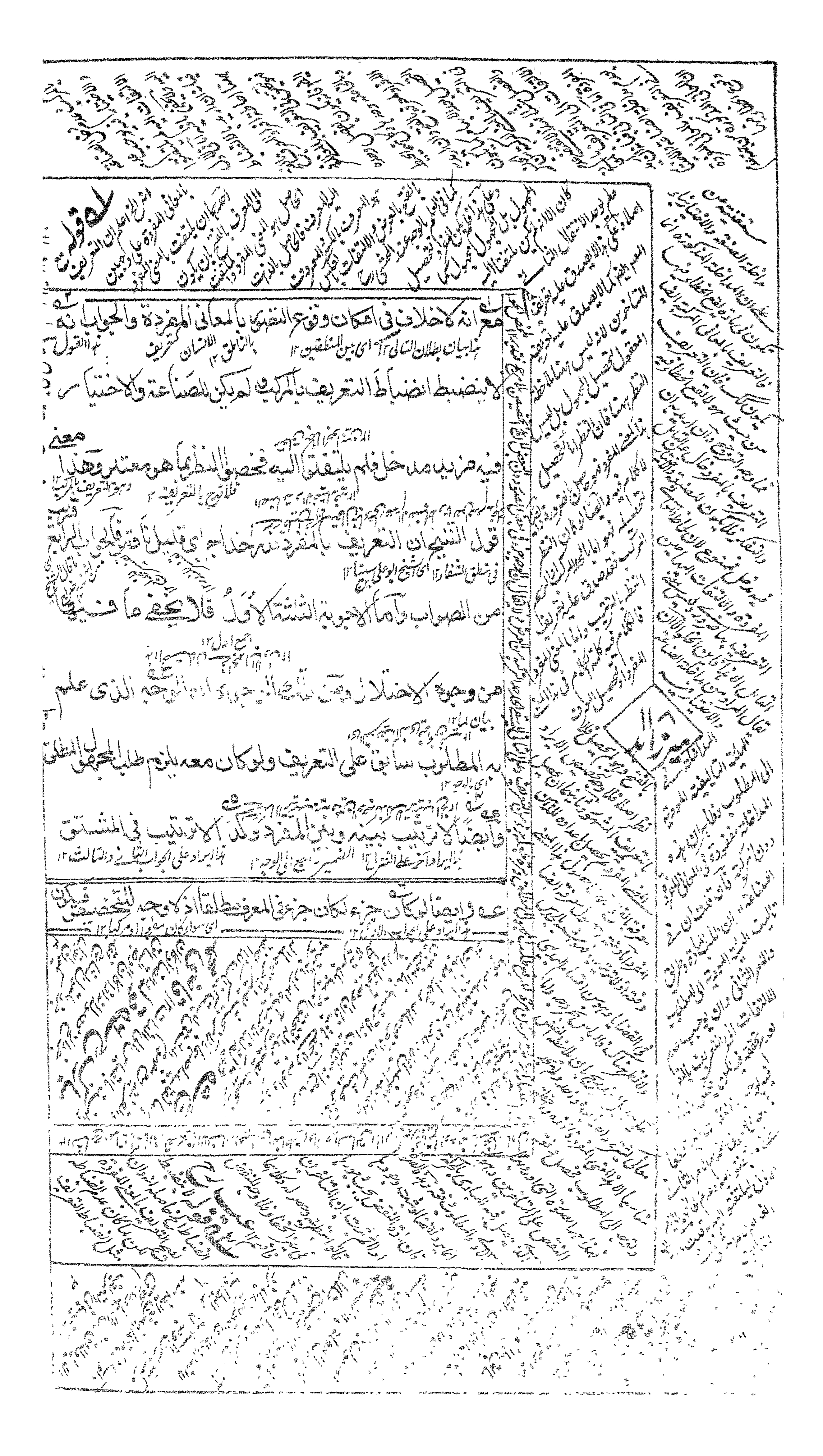
متجدد وليها افراد غير متناهية بالقوة وان كانت من حيث انها حاصلة في

الخزانة امرا ثابتا وليها بالفعل افراد متناهية فالقول بنفي الحركة

ههنا نشأ من قلة التفكر كيف وفي الفكر انتقال من المطالب الى المبادي

ومن المبادي الى المطالب على سبيل التدريج فتدبر قوله واورد عليه

الخ هذا الايراد على تفسير النظر بالترتيب بانه لا يشتمل التعريف بالمعرف المفرد



قوله

مع انه لا خلاف في امكان وقوع التصديق بالمعاني المفردة والجواب انه

لا ينضبط انضباط التعريف بالمركب لم يكن للصناعة والاختيار

فيه مزيد مدخل فلم يلتفتوا اليه فخصوا النظر بما هو معتبر وهذا

قول الشيخ ان التعريف بالمفرد نزر خداج اي قليل ناقص فلعل الرابع

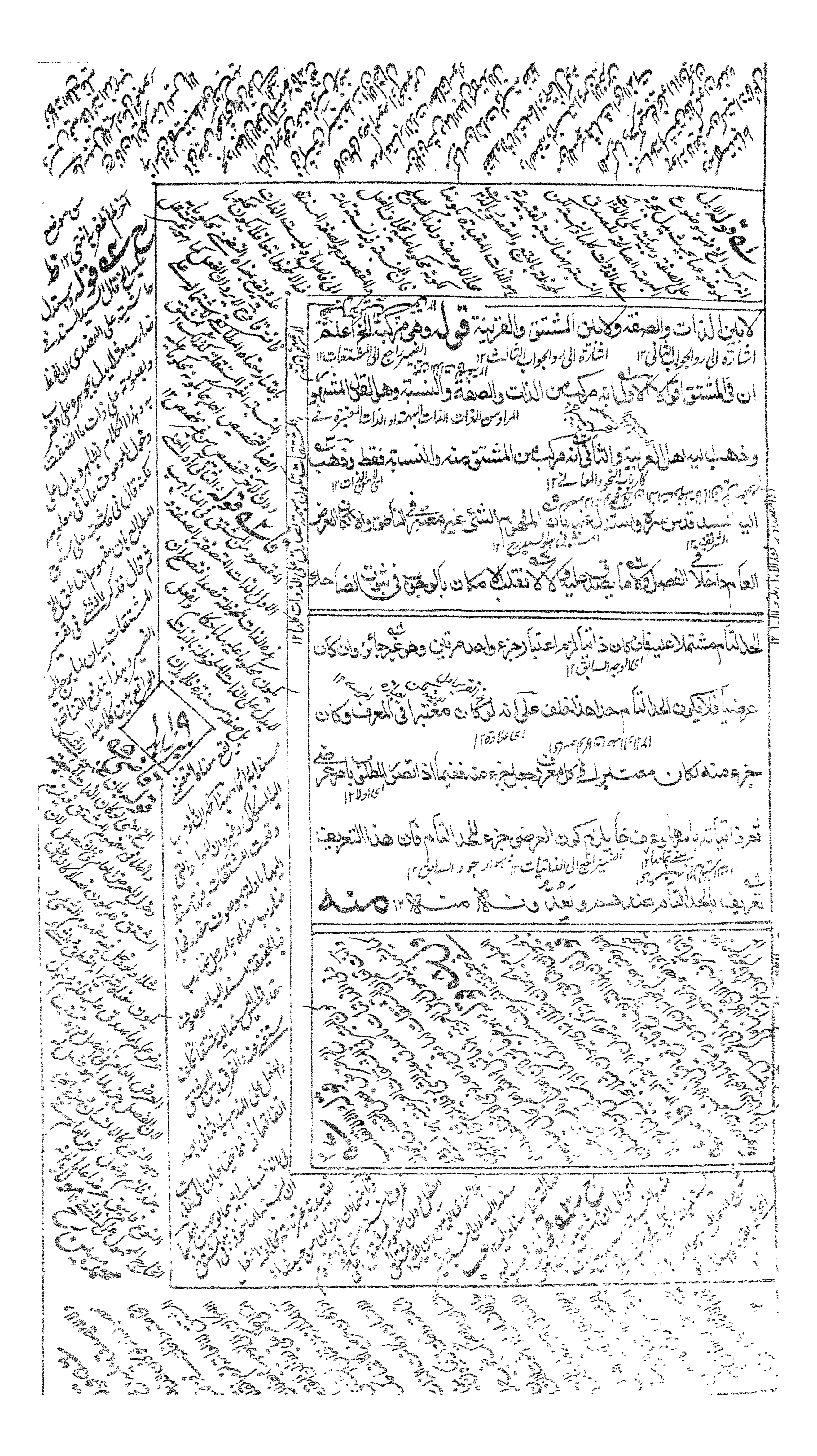
من الصواب واما الاجوبة الثلثة الاول فلا يخفى ما فيها

من وجوه الاختلال وهي ان [illegible] الذي علم

به المطلوب سابقا على التعريف ولو كان معه يلزم طلب المجهول المطلق

وايضا لا ترتيب بينه وبين المفرد وكذا لا ترتيب في المشتق

وايضا لو كان جزء لكان جزءا في المعرف [illegible] لا وجه للتخصيص فيكون



لا بين الذات والصفة ولا بين المشتق والعربية قوله وهي مركبة الخ اعلم

ان في المشتق اقوالا الاول انه مركب من الذات والصفة والنسبة وهو القول المشهور

وذهب اليه اهل العربية والثاني انه مركب من المشتق منه والنسبة فقط وذهب

اليه السيد قدس سره واستدل عليه بان المفهوم من الشيء غير معتبر في الناطق والا لكان العرض

العام داخلا في الفصل ولا ما يصدق عليه والا لانقلاب الامكان بالوجوب في ثبوت الضاحك

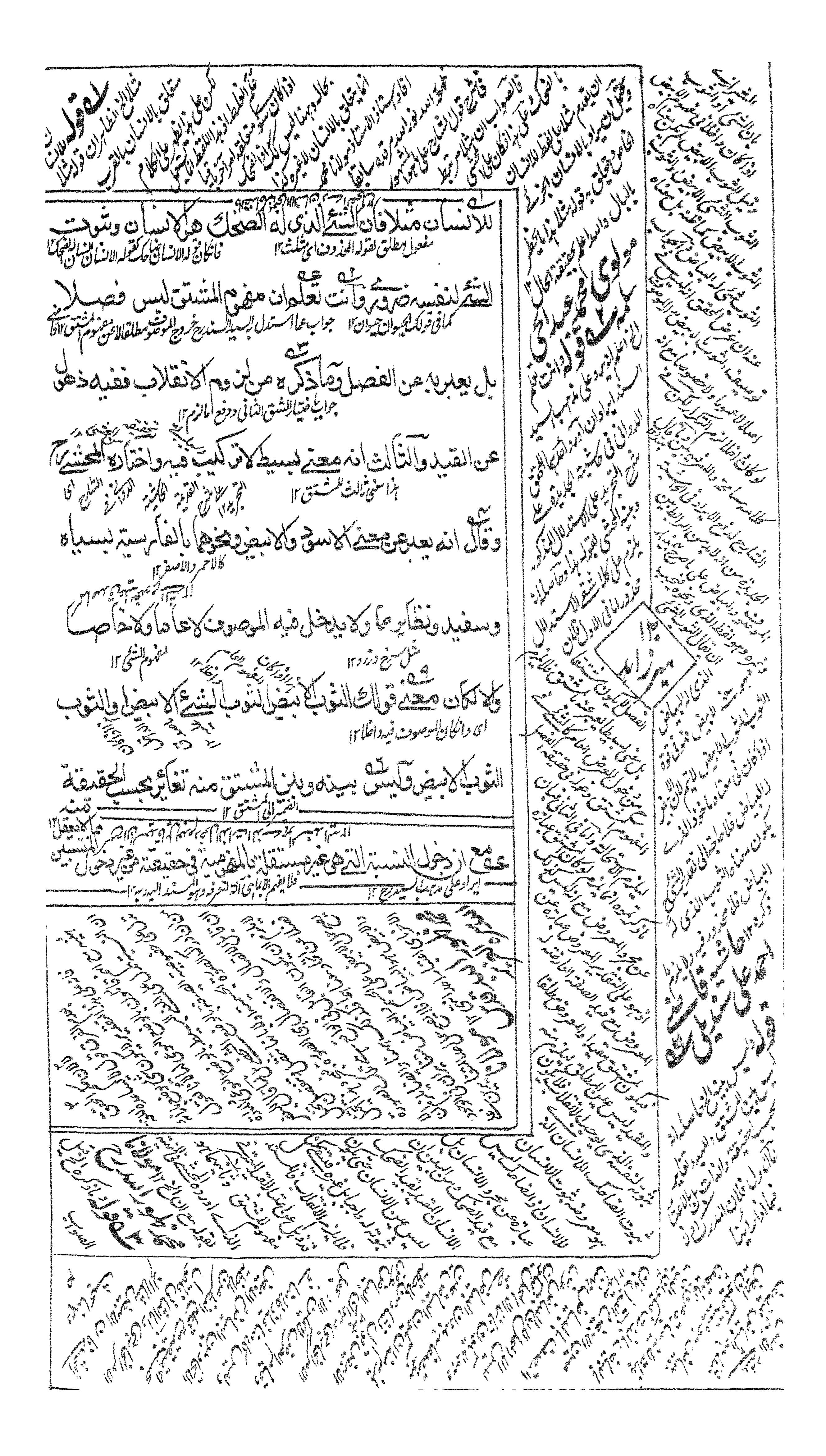
للحد التام مشتملا عليه فان ذاتيا لزم اعتبار جزء واحد مرتين وهو غير جائز وان كان

عرضيا فلا يكون الحد التام حدا هذا خلف على انه لو كان معتبرا في المعرف وكان

جزءا منه لكان معتبرا في كل معرف بجعل جزء منه فيما اذا التصق المطلق بامر عرضي

نعرف انياته باسمها يعرف بها يلزم كون العرضي جزء للحد التام فان هذا التعريف

تعريف بالحد التام عندهم ولعدولا منه ١٢



للانسان مثلا فان الشئ الذي له الضحك هو الانسان وثبوت
الشئ لنفسه ضروري وانت تعلم ان مفهوم المشتق ليس فصلا
بل يعبر به عن الفصل وما ذكره من لزوم الانقلاب ففيه ذهول
عن القيد والثالث انه معنى بسيط لا تركيب فيه واختاره المحشي
وقال انه يعبر عن معنى الاسود والابيض ونحوهما بالفارسية بسياه
وسفيد ونظائرهما ولا يدخل فيه الموصوف لا عاما ولا خاصا
والا لكان معنى قولك الثوب الابيض الثوب الشئ الابيض والثوب
الثوب الابيض وليس بينه وبين المشتق منه تغاير بحسب الحقيقة
عن دخول النسبة التي هي غير مستقلة بالمفهومية في حقيقته في غير دخول المنتسبين



فان الابيض مثلا اذا اخذ لا بشرط شيء فهو عرضي ومشتق واذا اخذ بشرط

لا شيء فهو عرض ومشتق منه واذا اخذ بشرط شيء فهو ثوب ابيض

مثلا وانت خبير بان الامر لو كان كذلك لكان حمل الابيض على البياض

القائم بالثوب صحيحا وهو معلوم الانتفاء بالضرورة ونحن ايضا نقول

الحرارة اذا كانت قائمة بنفسها كانت حرارة وحارا والضوء اذا كان

قائما بنفسه كان ضوءا ومضيئا فقد اشتبه

ع اى فى اثبات اتحاد مفهوم المشتق والمشتق منه ١٢ منه عفى عنه انه مستبعد

كيف ويعبر بالفارسية عن البياض بسفيدى وعن الابيض بسفيد ١٢ منه احتراز

عن البياض بنفسه ١٢ منه لمعه وذلك لان مصداق حمل المشتق على شيء قيام مبدء الاشتقاق

قياما حقيقيا وهو اذا كان مبدء الاشتقاق مغايرا لذلك الشيء او قياما غير حقيقي

وهو اذا كان نفسه ولا شك انه لا قسمة فى البياض القائم بالثوب ١٢ منه فلا



عليه مفهوم المشتق ما يصدق هو عليه والحق ان معنى المشتق امر بسيط ينتزعه العقل

عن الموصوف نظرا الى الوصف القائم به فالموصوف والوصف والنسبة كل منها

ليس عينه ولا داخلا فيه بل منشأ لانتزاعه وهو يصدق على الموصوف وربما

يتحد مع الحرارة والضوء هو فرد لحادث والمضيء لا مفهومها والمقصود هو الثاني دون الاول ١٢ منه

حاصله ان المشتق عبارة عن شيء ينتزعه العقل انتزاعا واقعيا كالانتزاع ابيا كالاعمى عن الموصوف نظرا

الى الوصف القائم به سواء كان القيام قياما حقيقيا وهو اذا كان الوصف غير الموصوف غيرية بالذات كالسواد

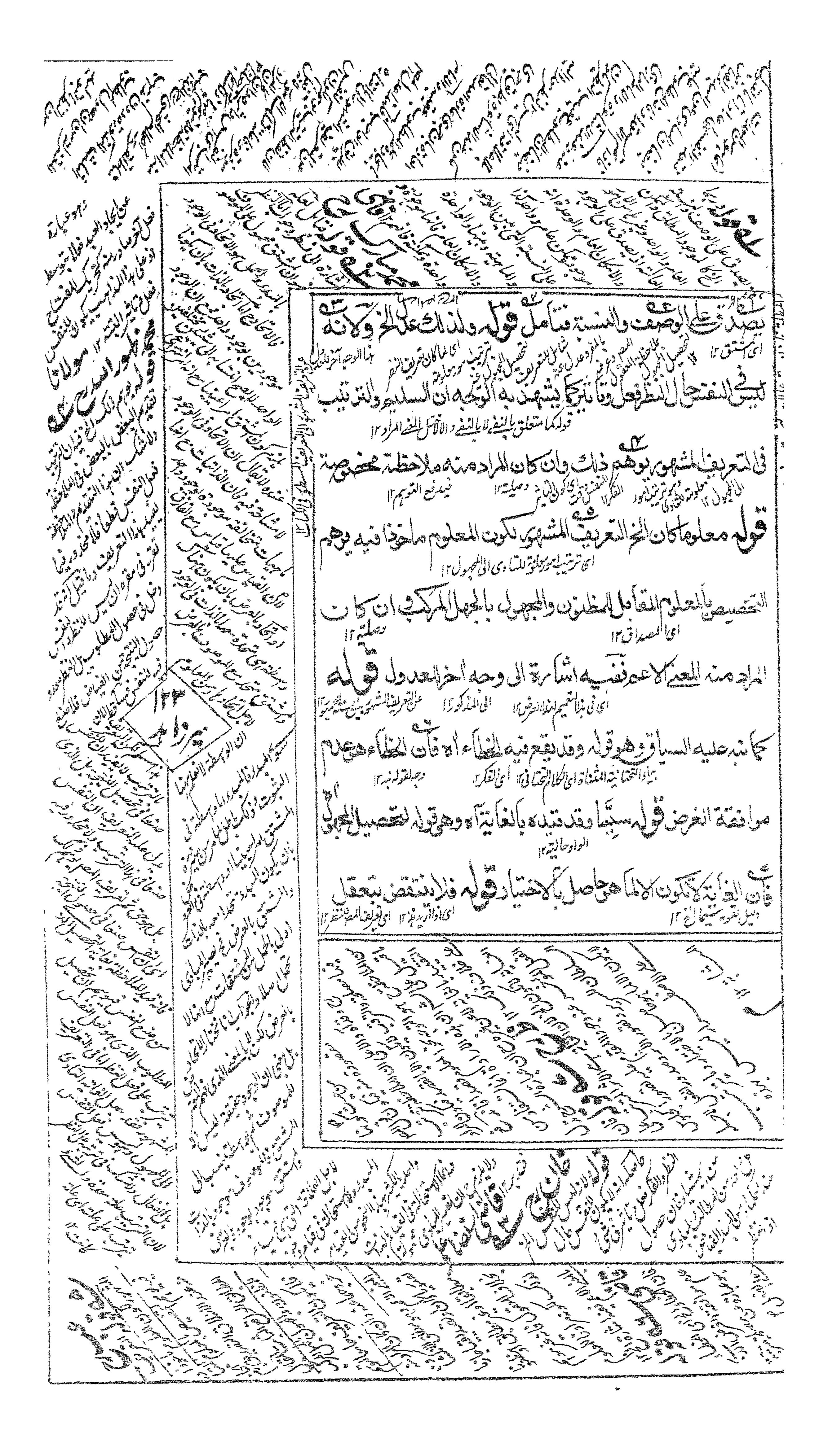
القائم بالجسم بلا اعتبار لحقيقة الوجود القائمة به او قياما غير حقيقي كالضوء كان حاصلا بلا محل

فانه ليس قائما بالغير لا ذاتا ولا اعتبارا ١٢ منه عفي عنه تغليب فان الموصوف من حيث هو منتزع عنه والتي

من حيث هو النسبة من حيث هي نسبة منشأ لانتزاعه ١٢ منه اشارة الى انهما مختلفان بالذات

كما يشهد به الوجدان فكيف بينهما الاتحاد بالذات والتغاير بالاعتبار ١٢ منه

١٢٢ میر زاہد



يصدق على الوصف والنسبة فتامل قوله ولذلك عدل الخ ولانه

لينبني في انفتاح النظر فعل وتاثر كما يشهد به الوجه ان التسليم والترتيب

في التعريف المشهور يوهم ذلك وان كان المراد منه ملاحظة مخصوصة

قوله معلوما كان الخ التعريف المشهور لكون المعلوم ماخوذا فيه يوهم

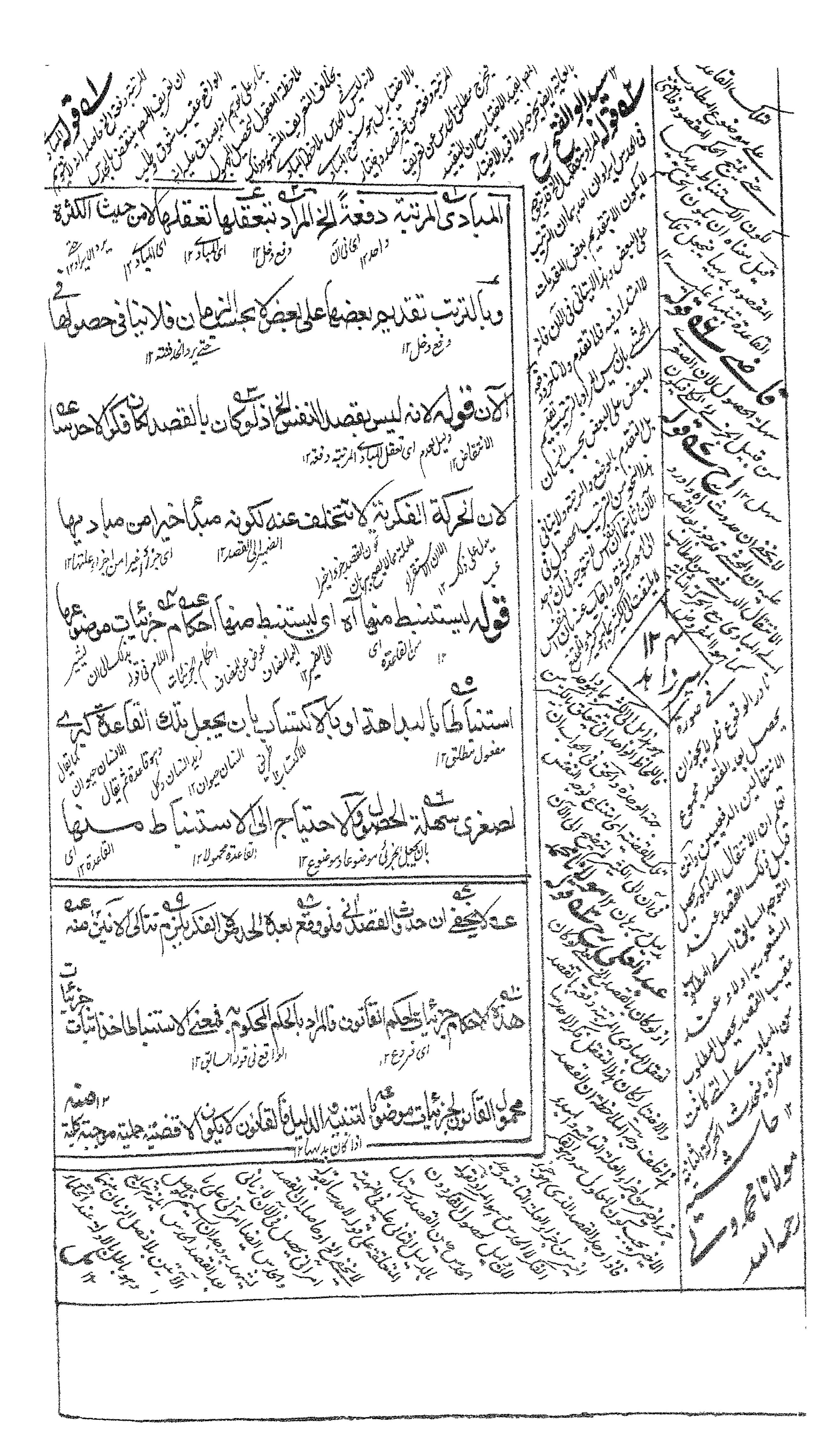
التخصيص بالمعلوم المقابل للمظنون والمجهول بالجهل المركب ان كان

المراد منه المعنى الاعم ففيه اشارة الى وجه اخر للعدول قوله

كما نبه عليه السياق وهو قوله وقد يقع فيه الخطاء اه فان الخطاء هو عدم

موافقة الغرض قوله سببا وقد قيده بالغاية اه وهو قوله لتحصيل المجهول

فان الغاية لا تكون الا لما هو حاصل بالاختيار قوله فلا ينتقض بتعقل



المبادی المرتبة دفعةً الخ المراد بتعقلها تعقلها الا من حيث الكثرة

وبالترتيب تقديم بعضها على بعض كالجنس والفصل فلا ينافي حصولها في

الآن قوله لانه ليس بقصد النفس الخ اذ لو كان بالقصد لكان فكرا لا حدسا

لان الحركة الفكرية لا تتخلف عنه لكونه مبدأ اخيرا من مباديها

قوله ليستنبط منها آه اى ليستنبط منها احكام جزئيات موضوعها

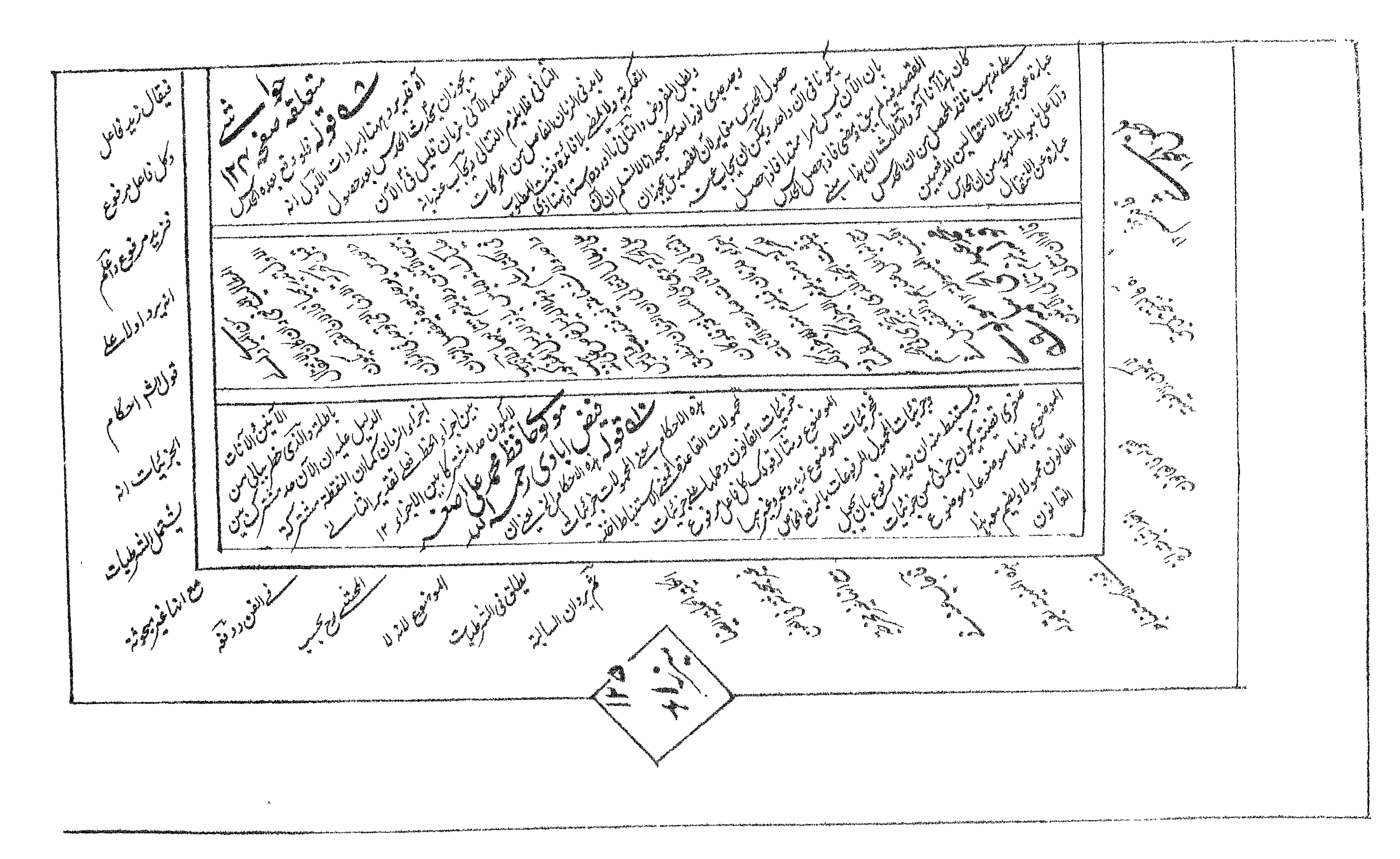
استنباطا بالبداهة او بالاكتساب بان يجعل تلك القاعدة كبرى

لصغرى سهلة الحصول ولا احتياج الى الاستنباط منها

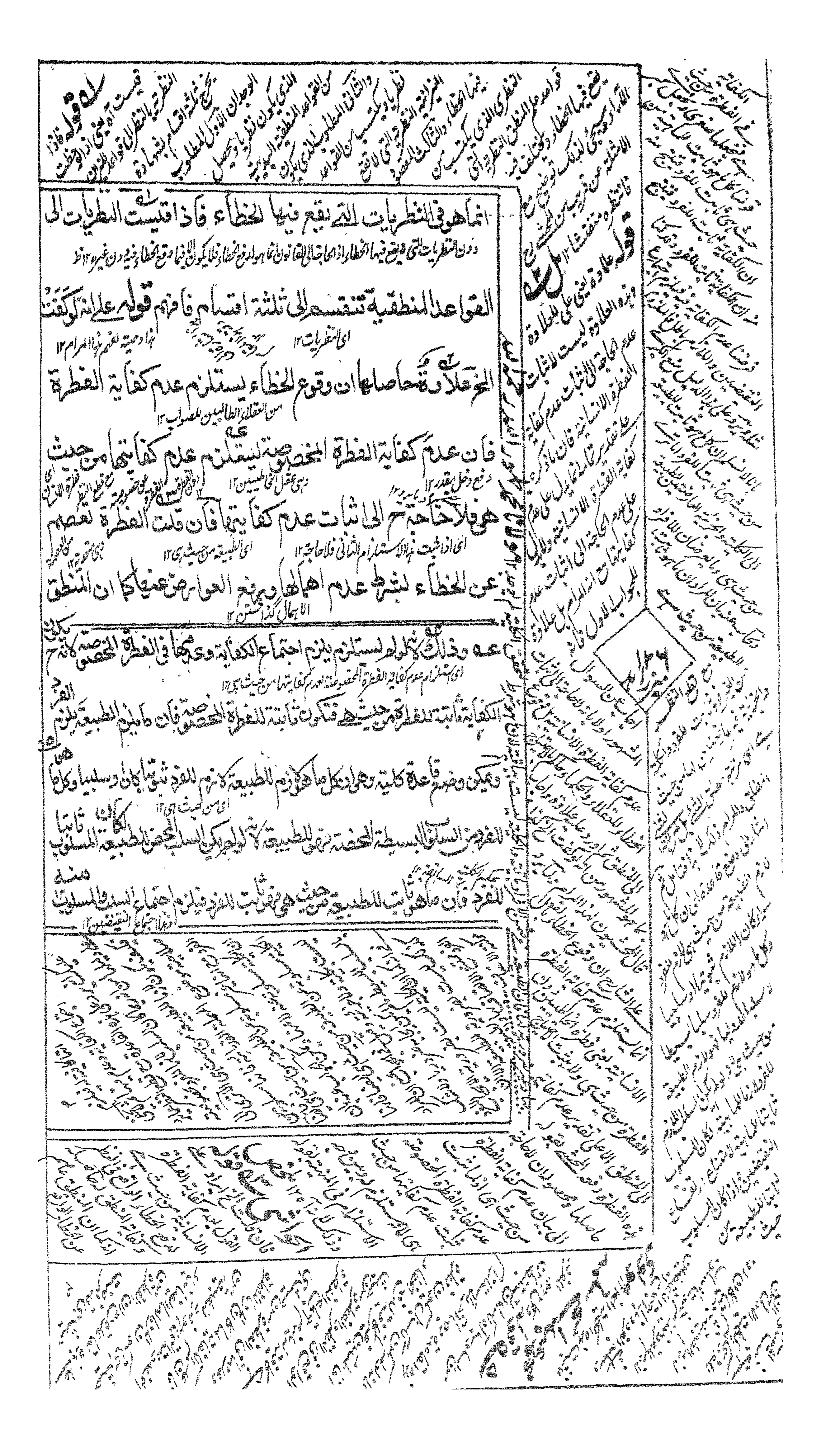
لا يخفى ان حدوث القصد في [illegible] وقوع [illegible] الحدس في الفكر يلزم منه تالى لا ينفك منه

هذه الاحكام جزئيات لحكم القانون فالمراد بالحكم المحكوم به فمعنى الاستنباط اخذ اثبات

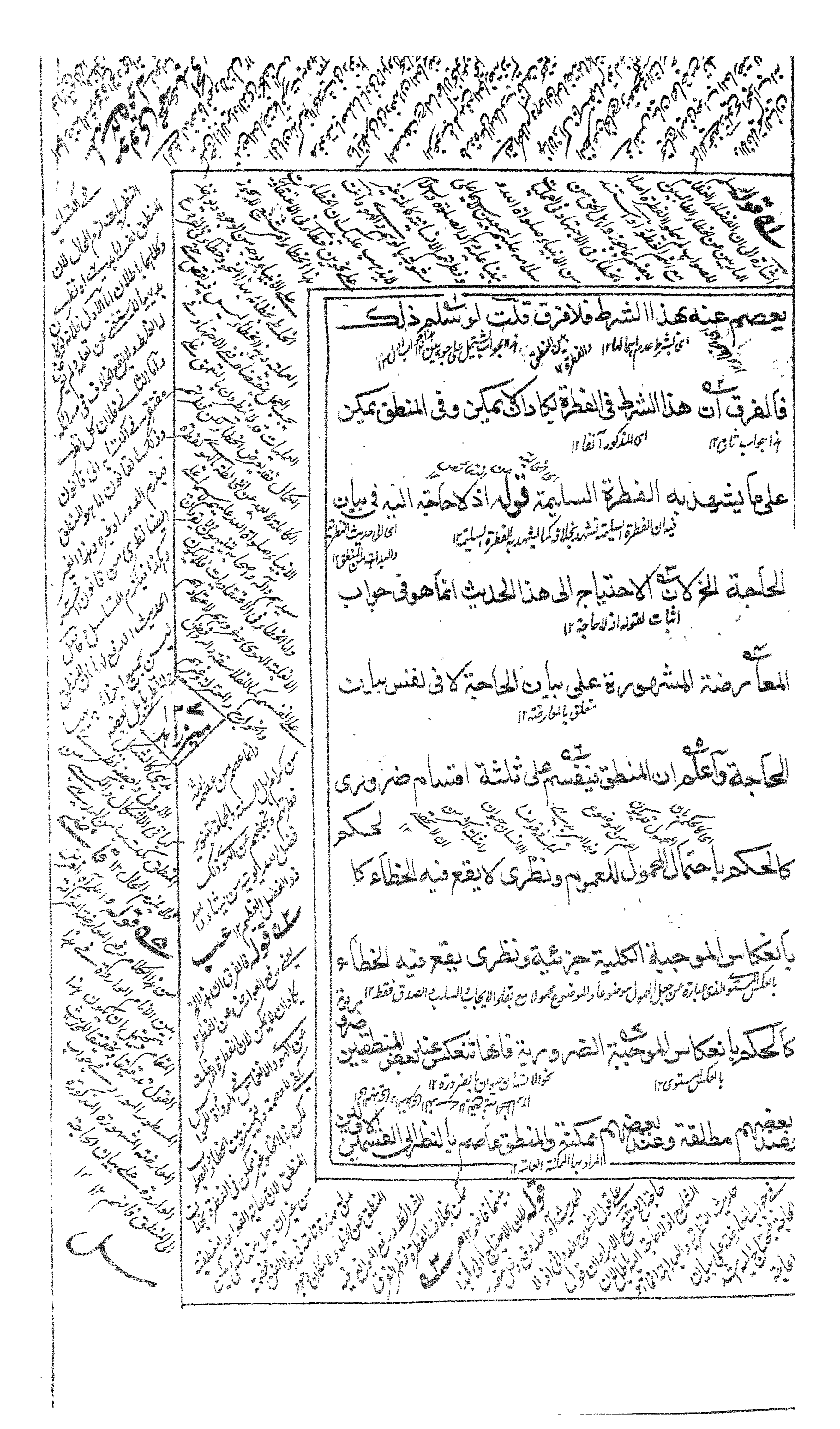
محمول القانون لجزئيات موضوعها لتتمة الدليل فالقانون لا يكون الا قضية حملية موجبة كلية



فيقال زيد فاعل
وكل فاعل مرفوع
فزيد مرفوع والحكم
انه يرد اولا على
قول الشارح احكام
الجزئيات انه
يشمل الشرطيات
مع انها غير مبحوثة
في الفن ودفعه
المحشي بوجه
الموضوع لانه لا
يطلق في الشرطيات
ثم يرد ان السالبة



انما هو في النظريات التي يقع فيها الخطاء فاذا اقيست النظريات الى
القواعد المنطقية تنقسم الى ثلثة اقسام فافهم قوله على انه لو كفت
الخ علاوة تحاصلها ان وقوع الخطاء يستلزم عدم كفاية الفطرة
فان عدم كفاية الفطرة المخصوصة يستلزم عدم كفايتها من حيث
هي فلا حاجة الى اثبات عدم كفايتها فان قلت الفطرة تعصم
عن الخطاء بشرط عدم اهمالها و رفع العوارض عنها كان المنطق
عدة وذلك لانه لا يستلزم يلزم اجتماع الكفاية وعدمها في الفطرة المخصوصة لانه ح تكون
الكفاية ثابتة للفطرة من حيث هي فتكون ثابتة للفطرة المخصوصة فان ما يلزم الطبيعة يلزم الفرد
ويمكن وضع قاعدة كلية وهي ان كل ما هو لازم للطبيعة لازم للفرد ثبوتا كان او سلبيا وكان ما هو
الفرد من السلوب البسيطة المحضة نقيض للطبيعة لانه لو لم يكن السلب المحض للطبيعة لكان ثابتا المسلوب
للفرد فان ما هو ثابت للطبيعة من حيث هي ثابت للفرد فيلزم اجتماع السلب والمسلوب منه



يعصم عنه بهذا الشرط فلا فرق قلت لو سلم ذلك

فالفرق ان هذا الشرط في الفطرة يكاد لا يمكن وفي المنطق يمكن

على ما يشهد به الفطرة السليمة قوله اذ لا حاجة اليه في بيان

الحاجة الخ لان الاحتياج الى هذا الحديث انما هو في جواب

المعارضة المشهورة على بيان الحاجة لا في نفس بيان

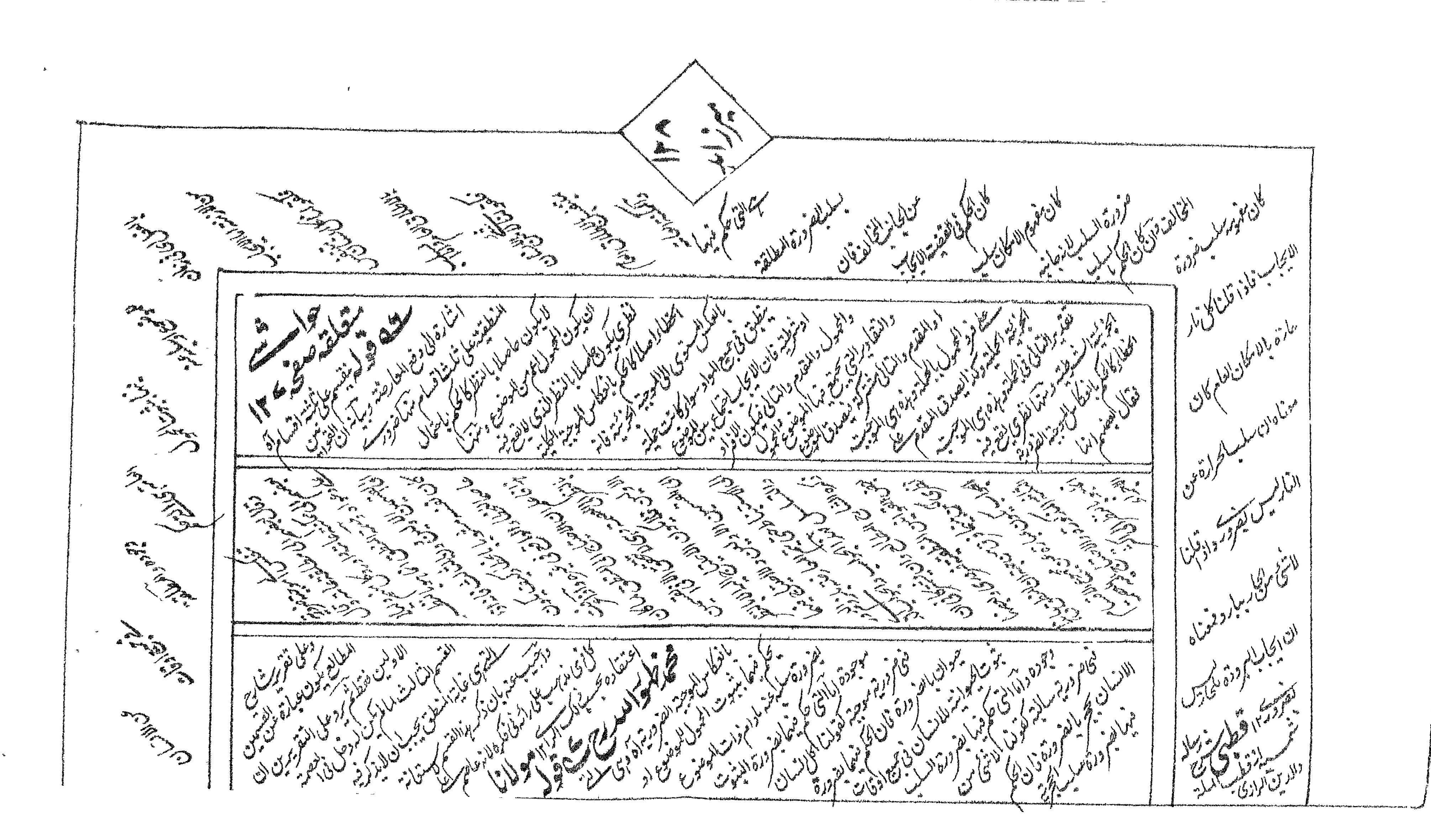
الحاجة واعلم ان المنطق ينقسم على ثلثة اقسام ضروري

كالحكم باحتمال المحمول للعموم ونظري لا يقع فيه الخطاء كا

بانعكاس الموجبة الكلية جزئية ونظري يقع فيه الخطاء

كالحكم بانعكاس الموجبة الضرورية فانها تنعكس عند بعض المنطقيين ضرورية

وعند بعضهم مطلقة وعند بعضهم ممكنة والمنطق عاصم بالنظر الى القسمين الاوليين



حواشی متعلقة صفحه ۱۲

قوله تقسيم على ثلثة اقسام آه

اشارة الى دفع المعارضة وبيانه ان القوم
المنطقية على ثلثة اقسام منها ضروري
لا يكون حاصلا بالنظر كالحكم باستحالة
ان يكون المحمول اعم من الموضوع ومنها
نظري يكون حاصلا بالنظر الذي لا يقع فيه
الخطأ اصلا كالحكم بانعكاس الموجبة الكلية
بالعكس المستوي الى الموجبة الجزئية فانه
ينطبق في جميع المواد سواء كانت حملية
او شرطية فان الايجاب اجتماع بين الموضوع
والمحمول والمقدم والتالي فيكون الافراد
والتقادير التي يجتمع فيها الموضوع والمحمول
او المقدم والتالي مشتركة فيصدق الموجبة
على فرد المحمول بالحملية وهو هو اي الموجبة
الجزئية الحملية وكذا الصدق المقدم على
تقدير التالي في المتصلة وهو هو اي الموجبة
الجزئية الشرطية ومنها نظري يقع فيه
الخطأ كالحكم بانعكاس الموجبة الضرورية
فقال البعض انها

وعلى تقرير الشارح
المطالع يكون عبارة عن القسمين
الاولين فقط ولم يرد على التقريرين ان
القسم الثالث لما لم يكن له دخل في العصمة
التي هي غاية المنطق يجب ان لا يذكر فيه
واجيب عنه بان ذكر هذا القسم كالتتمة
كل ذي مذهب على ان الثاني ... لا يعلم
اعتقاده بحسب الحكم والرأي

قوله محمد طلوع الشمس ... مولانا

بانعكاس الموجبة الضرورية الى دائمة اي
يحكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او
ضرورة سلبه عنه مادام ذات الموضوع
موجودة اما الى حكم فيها بضرورة الثبوت
فكقولنا كل انسان
حيوان بالضرورة فان الحكم فيها بضرورة
ثبوت الحيوانية للانسان في جميع اوقات
وجوده واما الى حكم فيها بضرورة السلب
فكقولنا لا شيء من ... فهي ضرورية سالبة
الانسان بحجر بالضرورة فان الحكم
فيها بضرورة سلب الحجرية

كان مفهومه سلب ضرورة
الايجاب فاذا قلنا كل نار
حارة بالامكان العام كان
معناه ان سلب الحرارة عن
النار ليس بضروري واذا قلنا
لا شيء من الحار ببارد فمعناه
ان ايجاب البرودة على بيس
بالضرورة ۱۲ قطبي رسالة
شمسية لقطب الملة
والدين الرازي

المخالفة فان كان الحكم بالسلب
ضرورة السلب لا بجانبه
كان مفهوم الامكان سلب
كان الحكم في القضية الايجاب
عن الجانب المخالف فان
سلب الضرورة المطلقة
... اي التي حكم فيها

قوله فان قلت آه انت تعلم ان وقوع الخطاء بالفعل في فكر ما لا يستلزم احتمال

وقوعه في الافكار وهو يستلزم الاحتياج الى العلم بالطرق الفكرية وصورها

على الوجه الكلي مثل المنع الذي قبل التنزل في كثير من النسخ الطاهرة …

فان التميز يحصل بين الخطاء والصواب من العلم بالطرق سواء كان

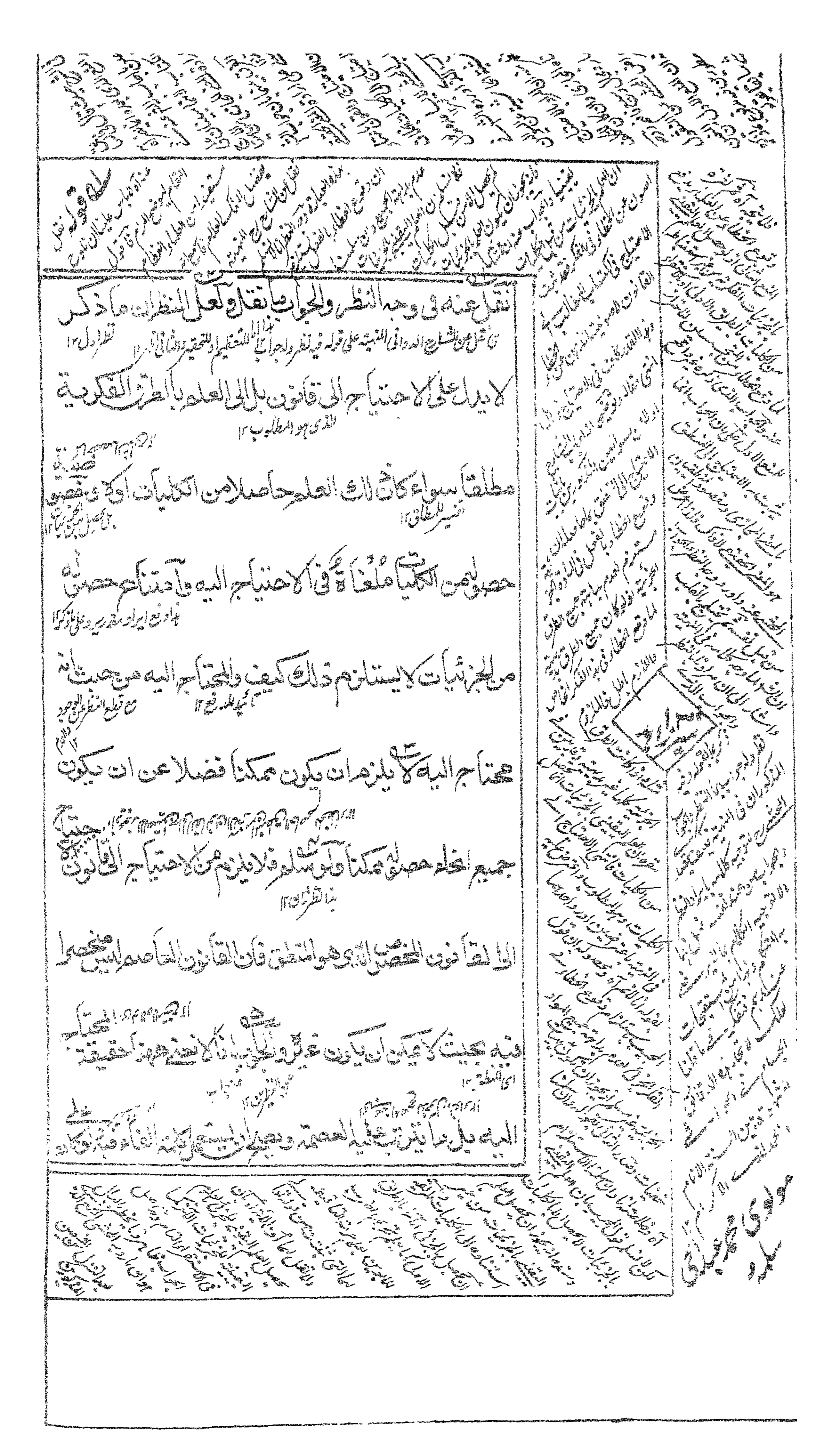
على الوجه الجزئي او الكلي والمنع الذي بعده آه انما يصح اذا كان المراد من الاحتياج

حقيقته واما اذا اريد منه ما يطلق عليه ولو على التجوز فلذلك لا يخفى

قوله قلت وقوع الخطاء آه اي وقوع الخطاء من الفضلاء المتنبهين

للاحتراز عنه يستلزم نظرية جميع الطرق او بعضها ولا يتجه منع ان

على ما في شرح المطالع من ان البداهة لا تستلزم المعلق قوله فيه نظر لانه



نقل عنه في وجه النظر والجواب بانقال ولعل النظر ات ما ذكر

لا يدل على الاحتياج الى قانون بل الى العلم بالطرق الفكرية

مطلقا سواء كانت ذلك العلم حاصلا من الكليات اولا و فقوله

حصوله من الكليات ملغاة في الاحتياج اليه وامتناع حصوله

من الجزئيات لا يستلزم ذلك كيف والمحتاج اليه من حيث انه

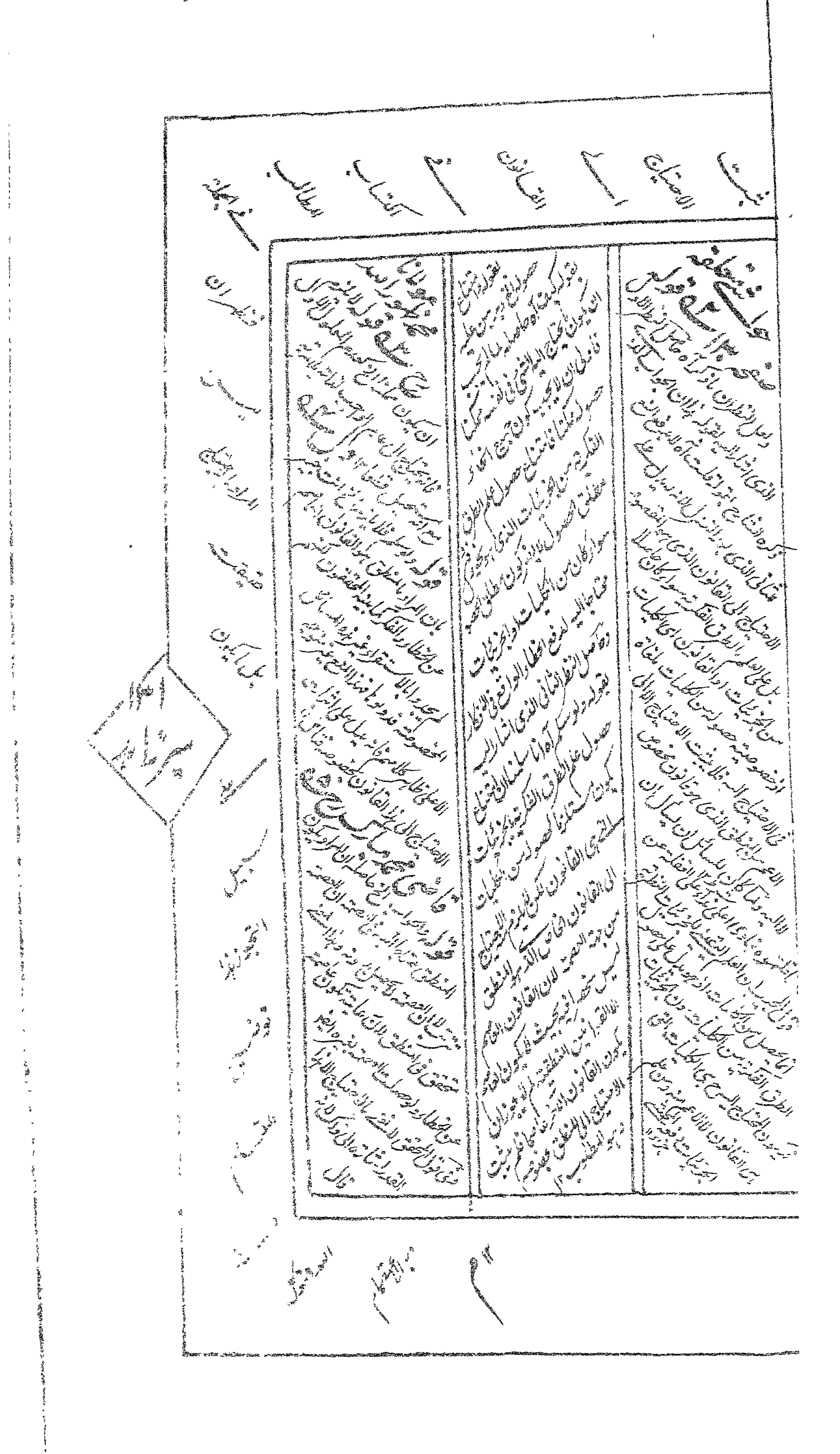
محتاج اليه لا يلزم ان يكون ممكنا فضلا عن ان يكون

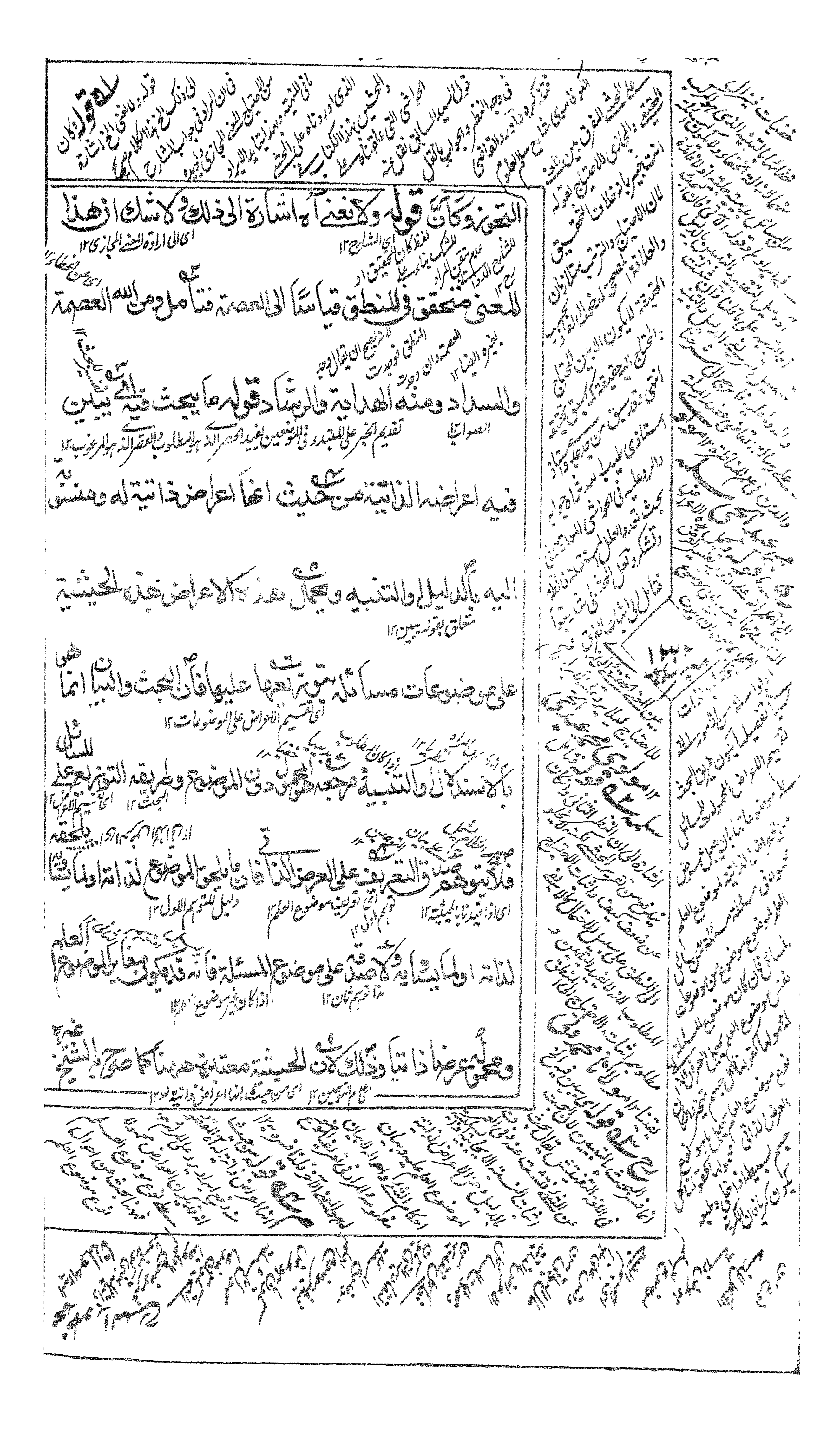
جميع افراده حصوله ممكنا ولو سلم فلا يلزم من الاحتياج الى القانون

الا لقانون المخصص الذي هو المنطق فان القانون العاصم ليس منحصرا

فيه بحيث لا يمكن ان يكون غيره والجواب انا لا نعني هنا حقيقة المحتاج

اليه بل ما يترتب عليه العصمة وينبغي ان يستعمل كلمة الفاء فيه لو كان





النحو وكان قوله ولا يبعد آه اشارة الى ذلك ولا شك ان هذا

المعنى متحقق في المنطق قياسا الى العصمة فتأمل ومن الله العصمة

والسداد ومنه الهداية والرشاد قوله ما يبحث فيه الى يبين

فيه اعراضه الذاتية من حيث انها اعراض ذاتية له ومنشؤ

اليه بالدليل او التنبيه ويحمل هذه الاعراض بهذه الحيثية

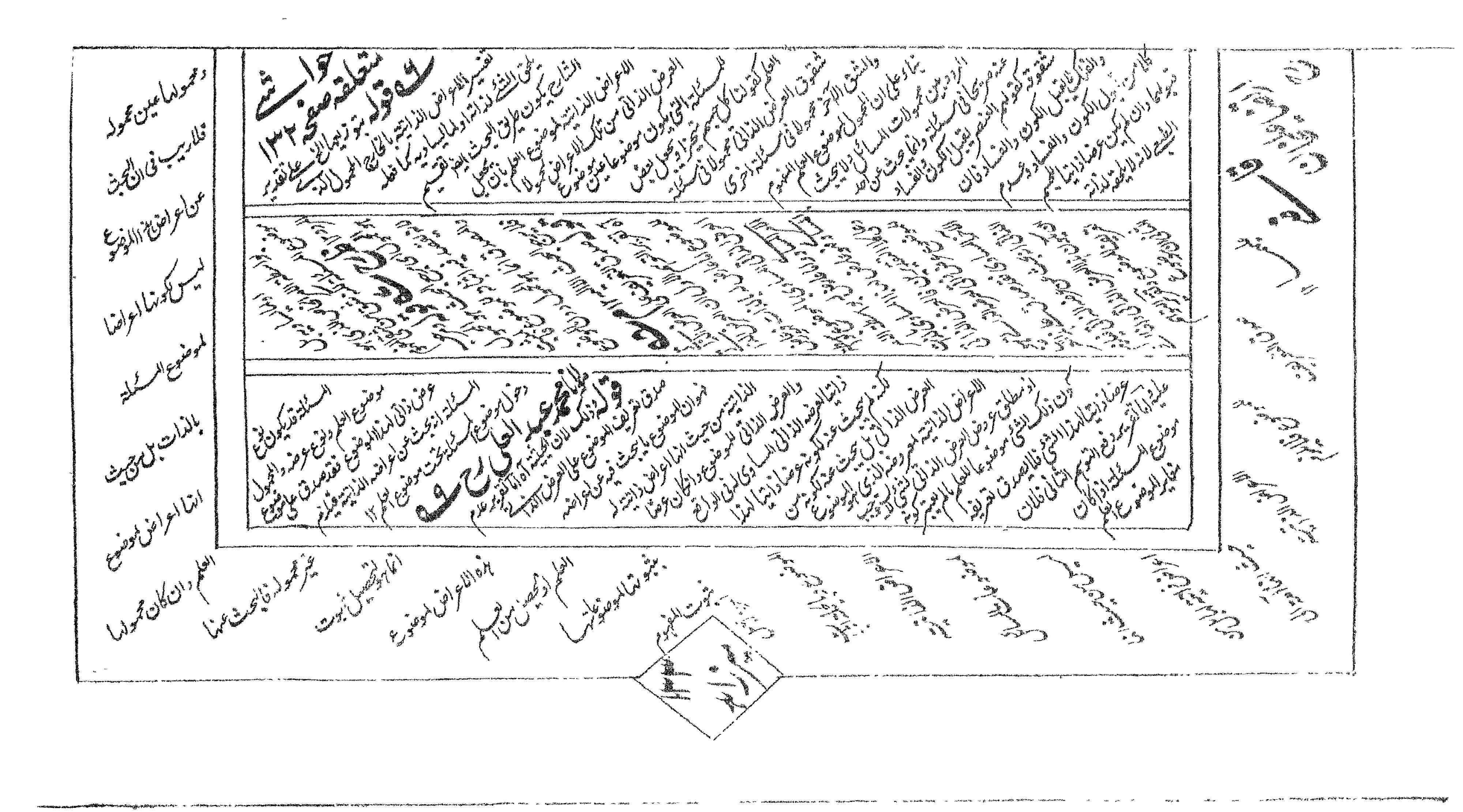
على موضوعات مسائله بتوسطها عليها فان البحث والبيان انما

بالاستدلال او التنبيه مرجعه هو المحمول دون الموضوع وطريقه التوزيع على المسائل

فلا يتوهم صدق التعريف على العرض الذاتي فانه يلحق الموضوع لذاته او لما يساويه

لذاته او لما يساويه ولا صدقه على موضوع المسئلة فانه قد يكون صفة للموضوع

ويحمل عليه عرضا ذاتيا وذلك لان الحيثية معتبرة فيهما كما صرح الشيخ



حواشي متعلقة صفحة ١٣٢

قوله بتوزيعها الخ

ومحمولها عين محمولة
فلا ريب في ان البحث
عن اعراضها الموضوع
ليس كونها اعراضا
لموضوع المسئلة
بالذات بل من حيث
انها اعراض الموضوع
العلم وان كان محمولها
غير محمول فالبحث عنها
انما هو لتحصيل ثبوت
هذه الاعراض لموضوع
العلم او تحصيل من العلم
بثبوتها لموضوعاته

قوله اي يرجع آه هذا بالنظر الى ان مرجع البيان ومحط البحث

اي مدار البحث ومناطه ١٢ — اي تفسير بحيث يرجع ١٢

هو المحمول دون الموضوع كما مر او بالنظر الى الفرق بين محمول العلم

ومحمول المسائل كما سيأتي قوله هي الخارج آه اراد بالحمل الحمل

بان يكون محمول المسألة عبارة عن ما يحمل فيها على الموضوع ومحمول العلم عبارة عن المفهوم

المواطاة اذ الحمل المعتبر في المسائل هذا الحمل وذكر المبادي في الامثلة

دفع دخل ١٢

من قبيل التسامح صرح به السيد قدس سره في حاشية شرح

اي بالتسامح ١٢

المطالع فالعرض بحسب اصطلاح فن البرهان غير العرض بحسب

اصطلاح قاطيغورياس كما ان الذاتي والموضوع فيه غير الذاتي

اي في فن البرهان — بحث المقولات العشر

في ايساغوجي والموضوع في قاطيغورياس واراد بالشيء ما يعم

اي المحقق الدواني ١٢ — اي بحث الكليات الخمس

المتعدد والمأخوذ مع حيثية وغير المأخوذ معها ثم الحيثية المأخوذة على

تفسير للحيثية

عاموضوع فن البرهان هو ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية وموضوع قاطيغورياس

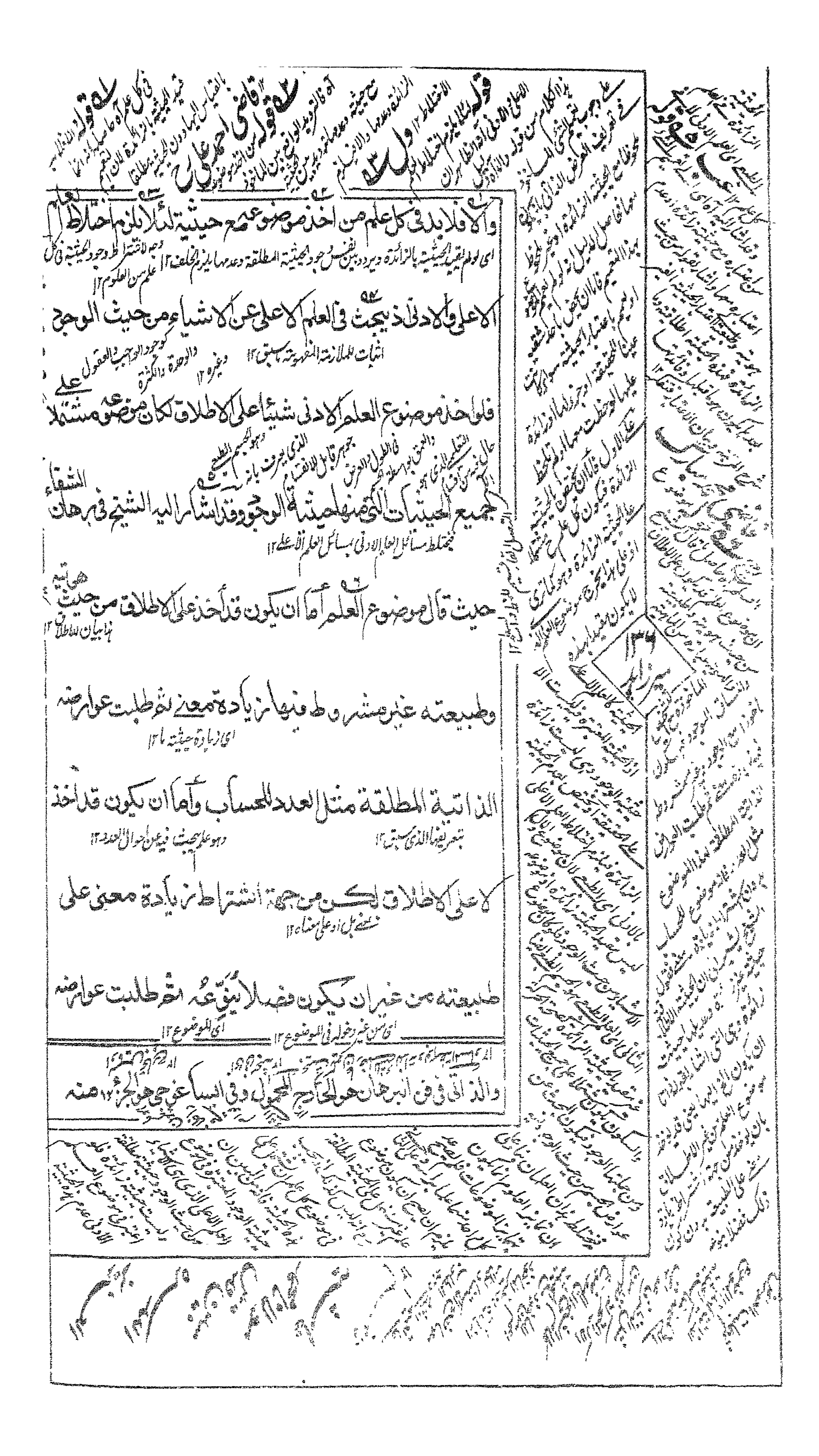
۹ قوله
ای مع الحیثیة الزائدة
الخ والمراد من الحیثیة
الزائدة علی الحقیقة
الزیادة علی اعتبار المعتبر
معا لان الحقیقة
عبارة عن الماهیة
الماخوذة مع الوجود
والوجود وان جعل
جزء من الحقیقة
کان المراد من
الزیادة علیها
عدم کونه

حواشی متعلقه صفحه ۱۳

۲۶ قوله الموضوع
ای الموضوع فی فن قاطیغوریاس هو المحل
المتقوم بالحال المقوم لمحل الاعراض
وبهذا یعرف المراد بقوله فی المنهیة
للعهد وتقابله المادة ...
والموضوع فی کتاب القیاس ...
المحکوم علیه بالحکم الحملی ۱۲ ملخص
۲۷ قوله واراد بالشیء فی قوله
اه اشارة الی ان المراد بالشیء ...
ما یلحق الشیء اعم من الواحد والکثیر
تخرج الاعراض المبینة فی العلوم ...
موضوعا متعددة مثال الاول ...
فانه امر واحد موضوع لعلم الاصول ...
الثانی موضوع علم الاصول ...
امور متعددة اعنی الادلة ...
۲۸ قوله والماخوذ مع حیثیة ...
اعلم ان مبنی التعمیم الاول ...
علی تقدیر ان ...

[illegible]

امر آخر وراء التعدد
یکون ذو فصل فی تلک الجهة التی
اعتبرت معه فما زاد علی الموضوع علی قدرها
فرض موضوعا باحتمال ان یکون امر آخر
لا یمنع کون التعدد الملحوظ بتلک الجهة موضوعا
للفن وذلک ان تقول ان الحیثیة اراد
بالواحد الواحد الشخصی وبالمتعدد ...
والجنس وانما عبر ...
والماخوذ مع حیثیة ...
وانما عمم ...
الشیء الا ...
واعلم ان الحقیقة عبارة عن الماهیة الماخوذة
مع الوجود فالوجود ...
سواء قلنا ان اعتباره فیها ...
فی الحقیقة او من حیث ...
فظاهر لان زیادة الحیثیة علی الحقیقة ...
ح عبارة عن عدم کونها جزءا لها ...
والوجود علی هذا التقدیر ...
علی الثانی فلان الحقیقة ...
مع اعتبار الوجود ...



والا فلا بد في كل علم من اخذ موضوعه حيثية لئلا يلزم اختلاط العلم

الاعلى والادنى اذ يبحث في العلم الاعلى عن الاشياء من حيث الوجود

فلو اخذ موضوع العلم الادنى شيئا على الاطلاق لكان موضوعه مشتملا على

جميع الحيثيات التي منها حيثية الوجود وقد اشار اليه الشيخ في برهان الشفاء

حيث قال موضوع العلم اما ان يكون قد اخذ على الاطلاق من حيث هو هو

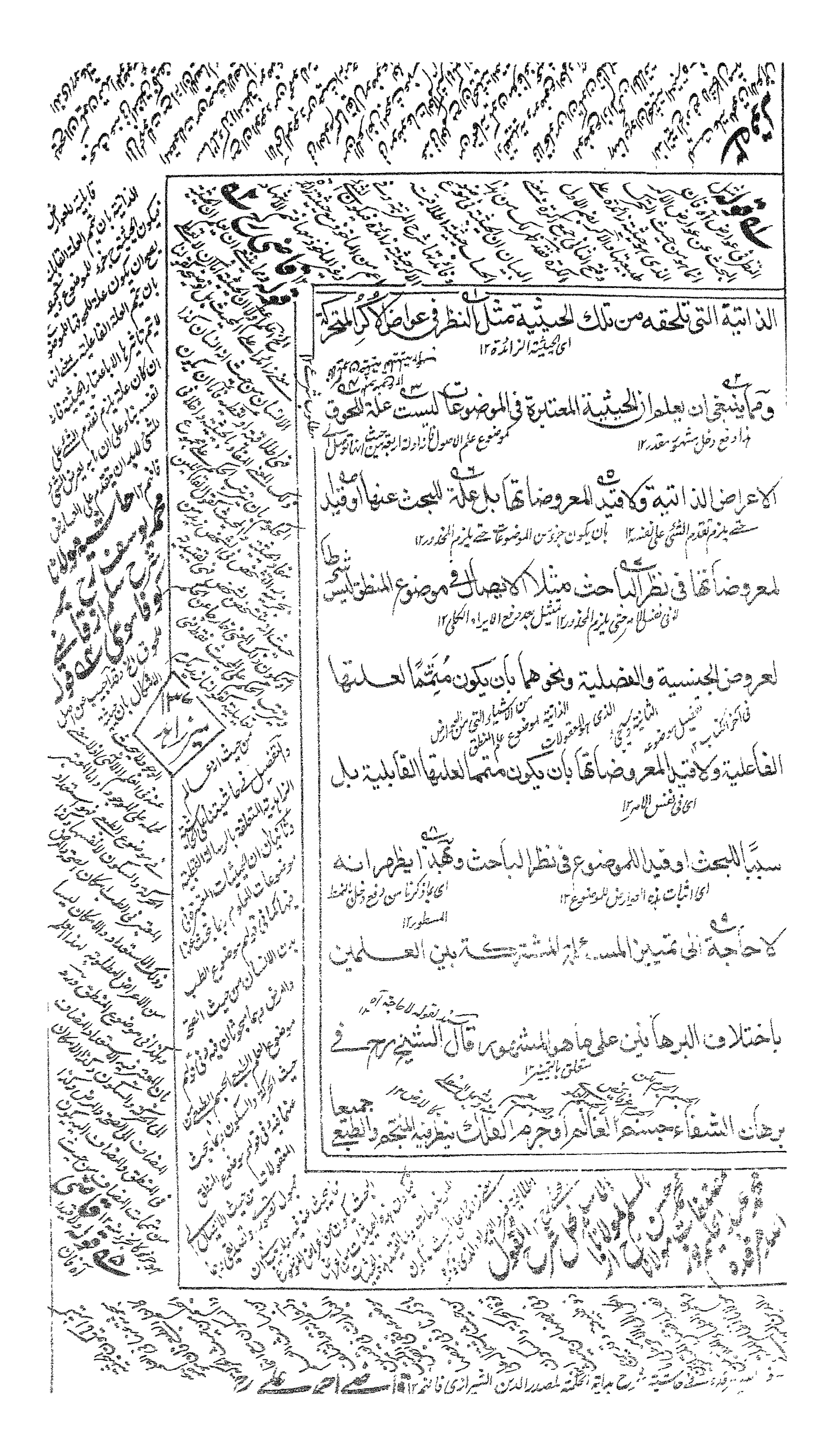
وطبيعته غير مشروط فيها زيادة معنى ثم طلبت عوارضه

الذاتية المطلقة مثل العدد للحساب واما ان يكون قد اخذ

لا على الاطلاق لكن من جهة اشتراط زيادة معنى على

طبيعته من غير ان يكون فصلا منوعه ثم طلبت عوارضه

والذي في برهان هو الخارج المحمول وفي السماع هي هو جزء ١٢ منه



الذاتية التي تلحقه من تلك الحيثية مثل النظر في عوارض الاكر المتحركة

وممّا ينبغي ان يعلم ان الحيثية المعتبرة في الموضوعات ليست علة لحوق

الاعراض الذاتية ولا قيداً لمعروضاتها بل علة للبحث عنها او قيداً

لمعروضاتها في نظر الباحث مثلاً الايصال في موضوع المنطق ليس

لعروض الجنسية والفصلية ونحوهما بان يكون متمماً لعلتها

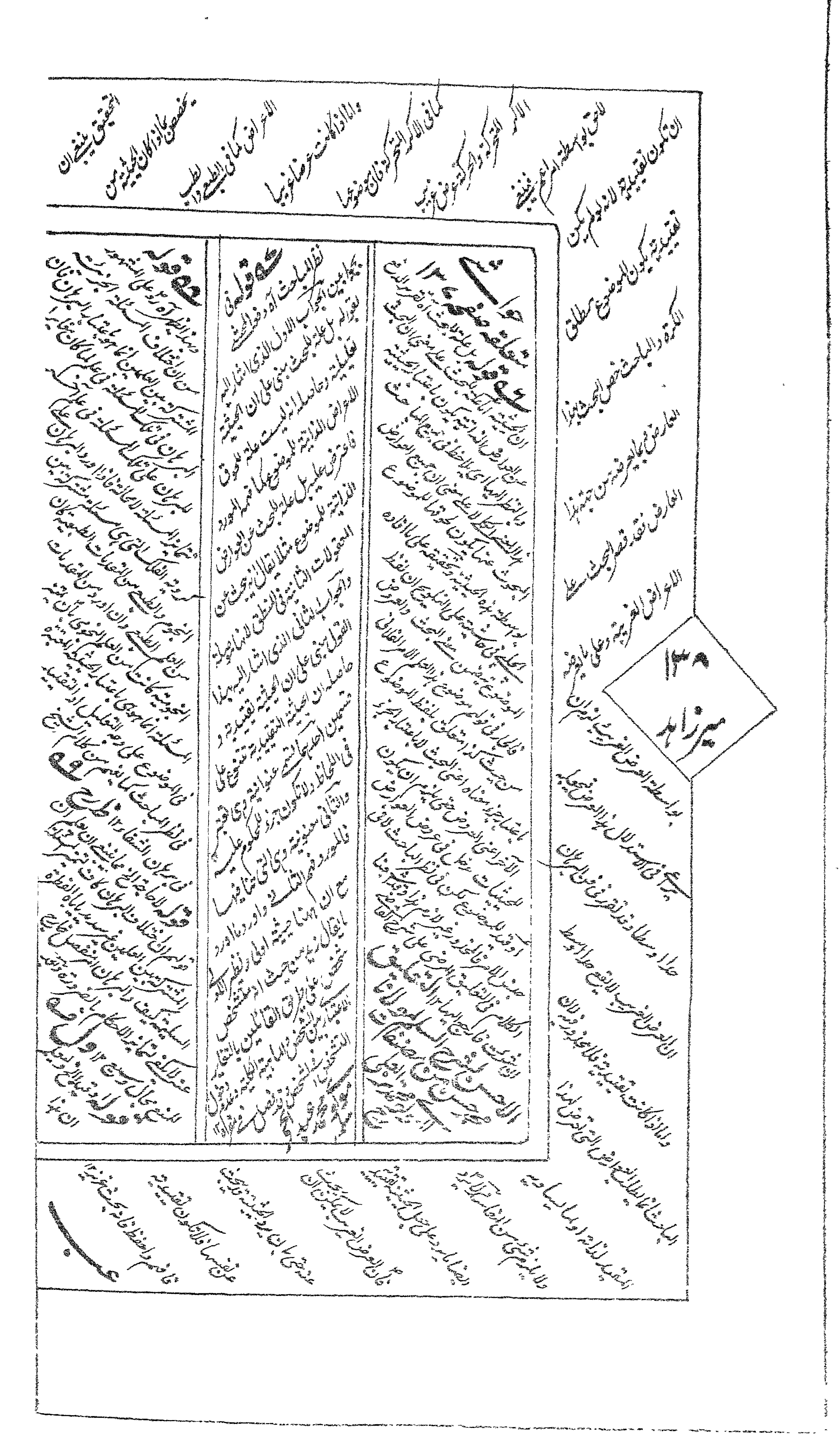
الفاعلية ولا قيداً لمعروضاتها بان يكون متمماً لعلتها القابلية بل

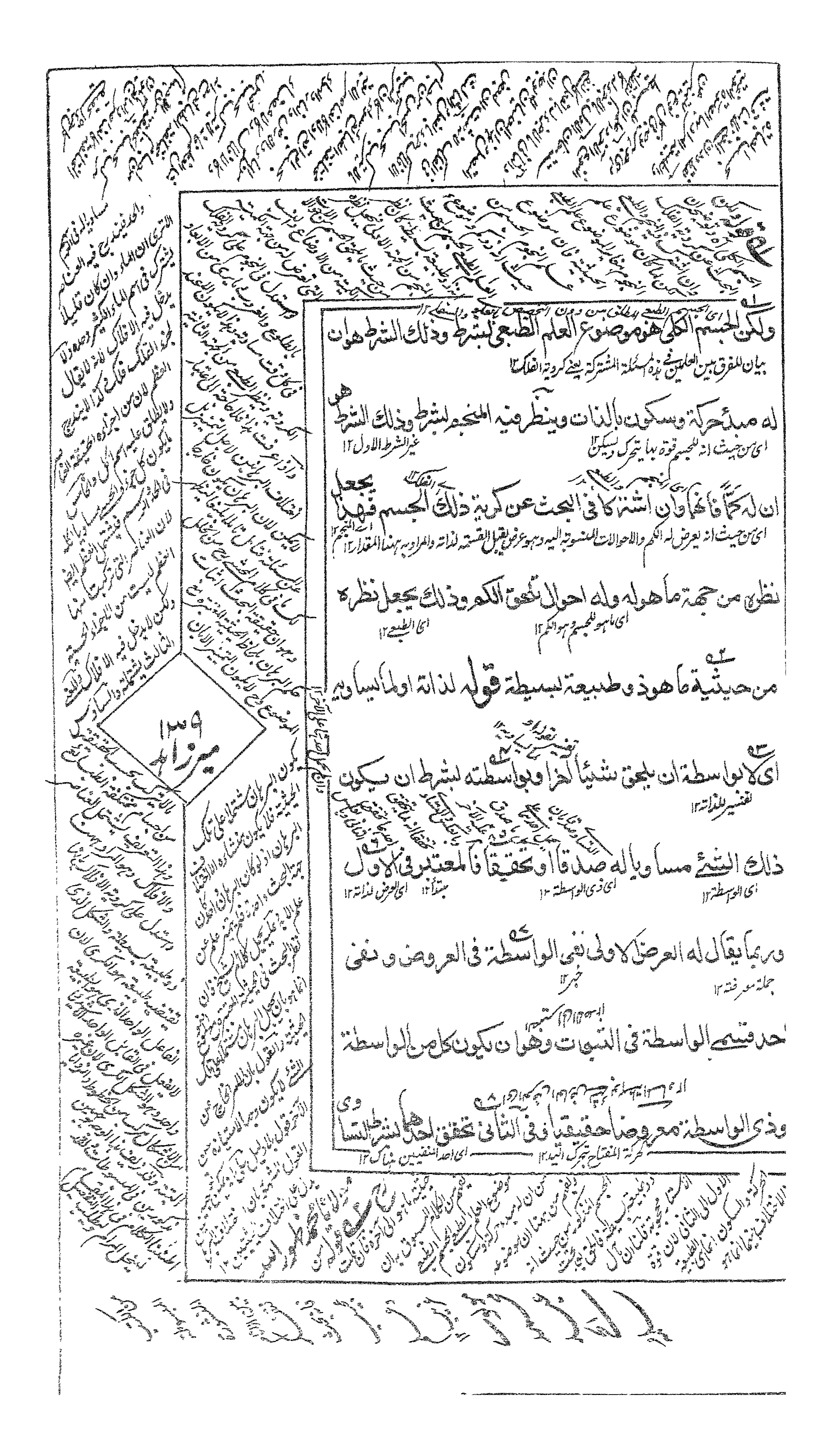
سبباً للبحث او قيداً للموضوع في نظر الباحث وهذا يظهر انه

لا حاجة الى تمييز المسائل المشتركة بين العلمين

باختلاف البرهانين على ما هو المشهور قال الشيخ رح في

برهان الشفاء جسم العالم او جرم الفلك ينظر فيه المنجم والطبيعي جميعاً





ولكن الجسم الكلي هو موضوع العلم الطبعي بشرط وذلك الشرط هو ان

بيان للفرق بين العلمين في هذه المسئلة المشتركة يعني كروية الافلاك ١٢

له مبدأ حركة وسكون بالذات وينظر فيه المنجم بشرط وذلك الشرط هو

ای من حيث انه للجسم قوة بها يتحرك ويسكن ١٢ — غير الشرط الاول ١٢

ان له كما فاذا وان اشتركا في البحث عن كرية ذلك الجسم فهذا يجعل

ای من حيث انه يعرض له الكم والاحوال المنسوبة اليه وهو عرض يقبل القسمة لذاته والمراد به ههنا المقدار ١٢

نظره من جهة ما هو له وله احوال تلحق الكم وذلك يجعل نظره

ای ما هو للجسم وهو الكم ١٢ — ای الطبعي ١٢

من حيثية ما هو ذو طبيعة بسيطة قوله لذاته او لما يساويه

ای لا بواسطة ان يلحق شيئا آخر او بواسطته بشرط ان يكون

تفسير للذاته ١٢

ذلك الشیء مساويا له صدقا او تحقيقا فالمعتبر في الاول

ای العرض لذاته ١٢ — مبتدأ ١٢ — ای ذی الواسطة ١٢ — ای الواسطة ١٢

وربما يقال له العرض الاولي نفي الواسطة في العروض ونفي

جملة معترضة ١٢ — خبر ١٢

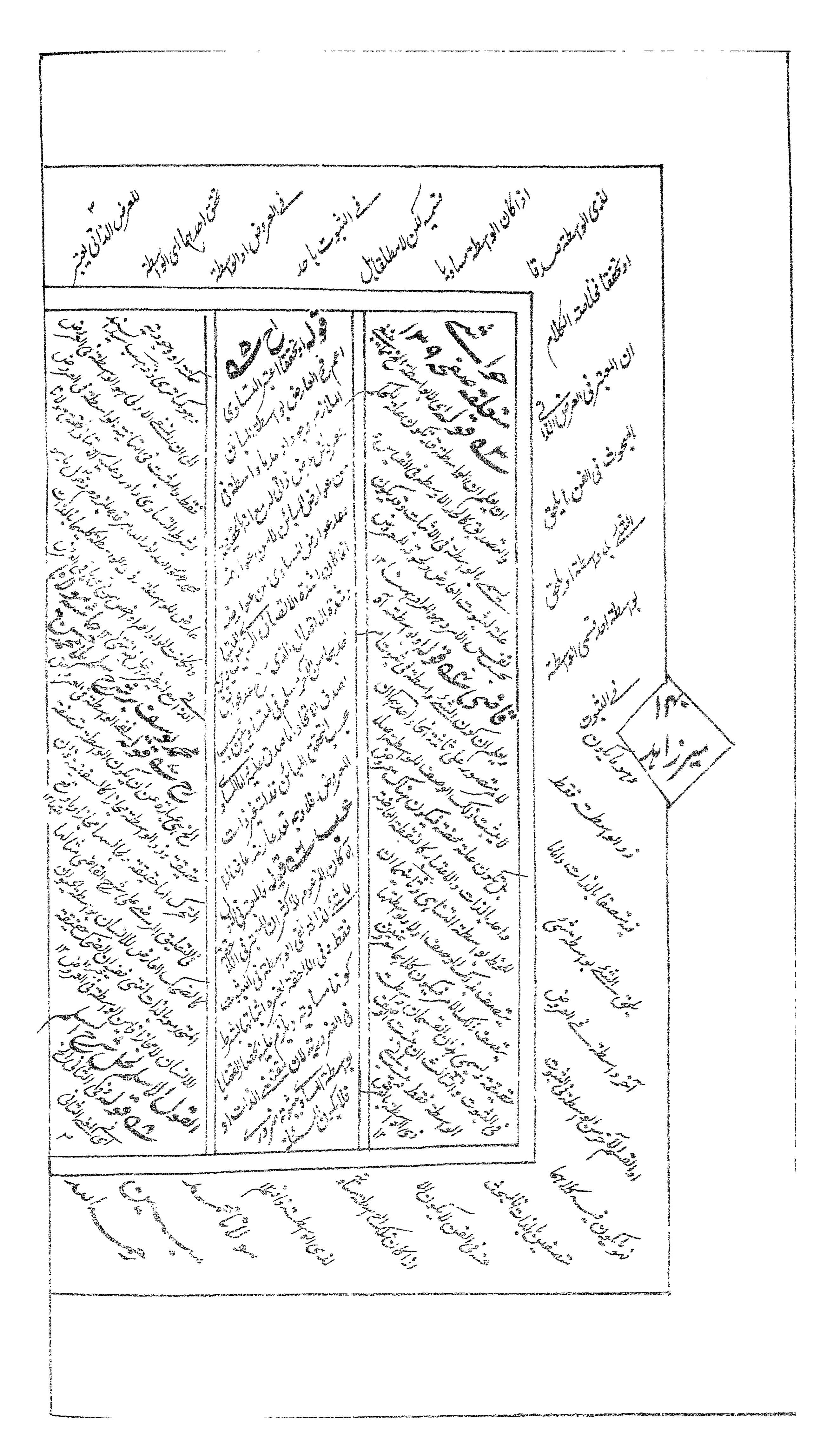
احد قسمي الواسطة في الثبوت وهو ان يكون كل من الواسطة

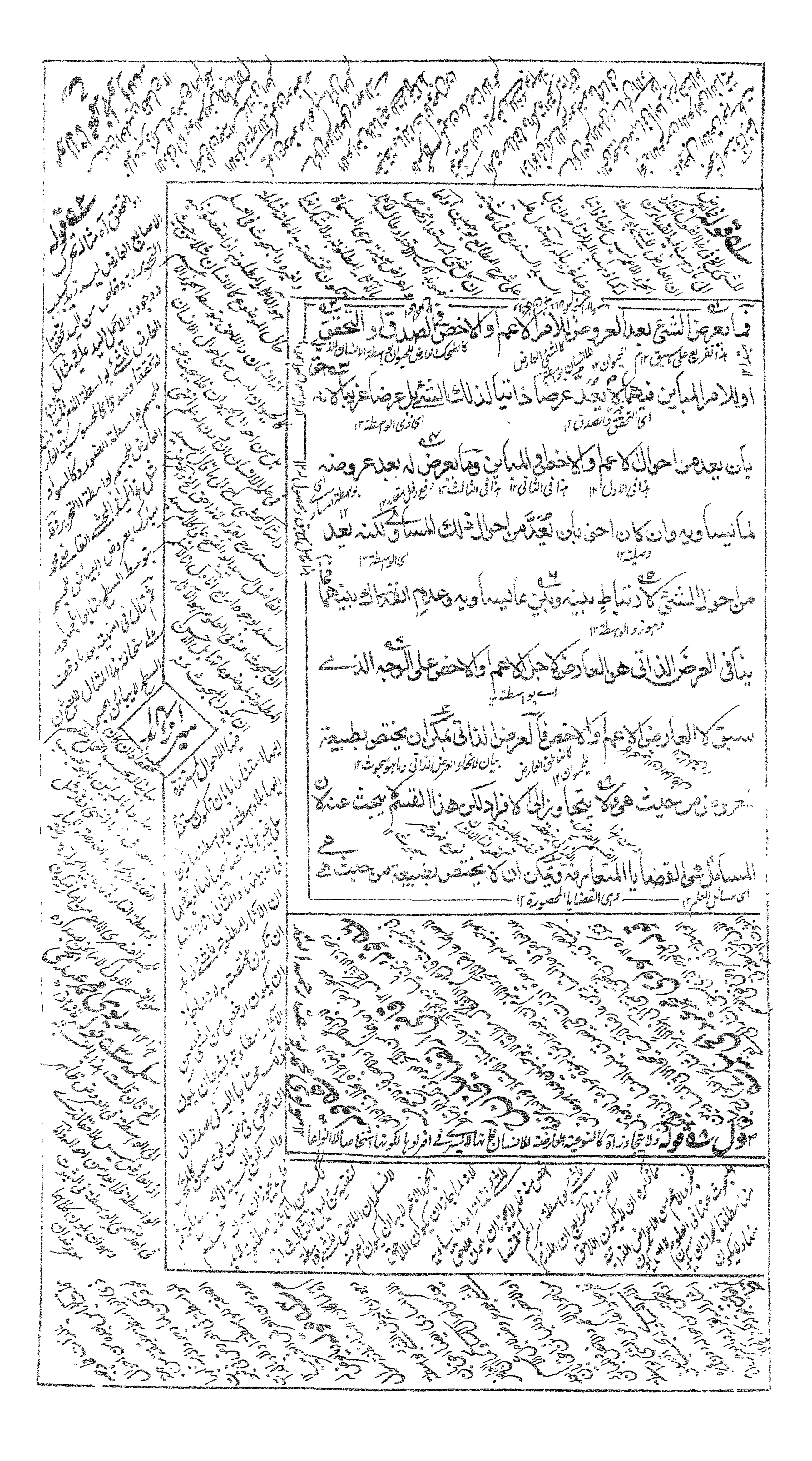
وذي الواسطة معروضا حقيقيا ففي الثاني تحقق احدهما بشرط التساوي

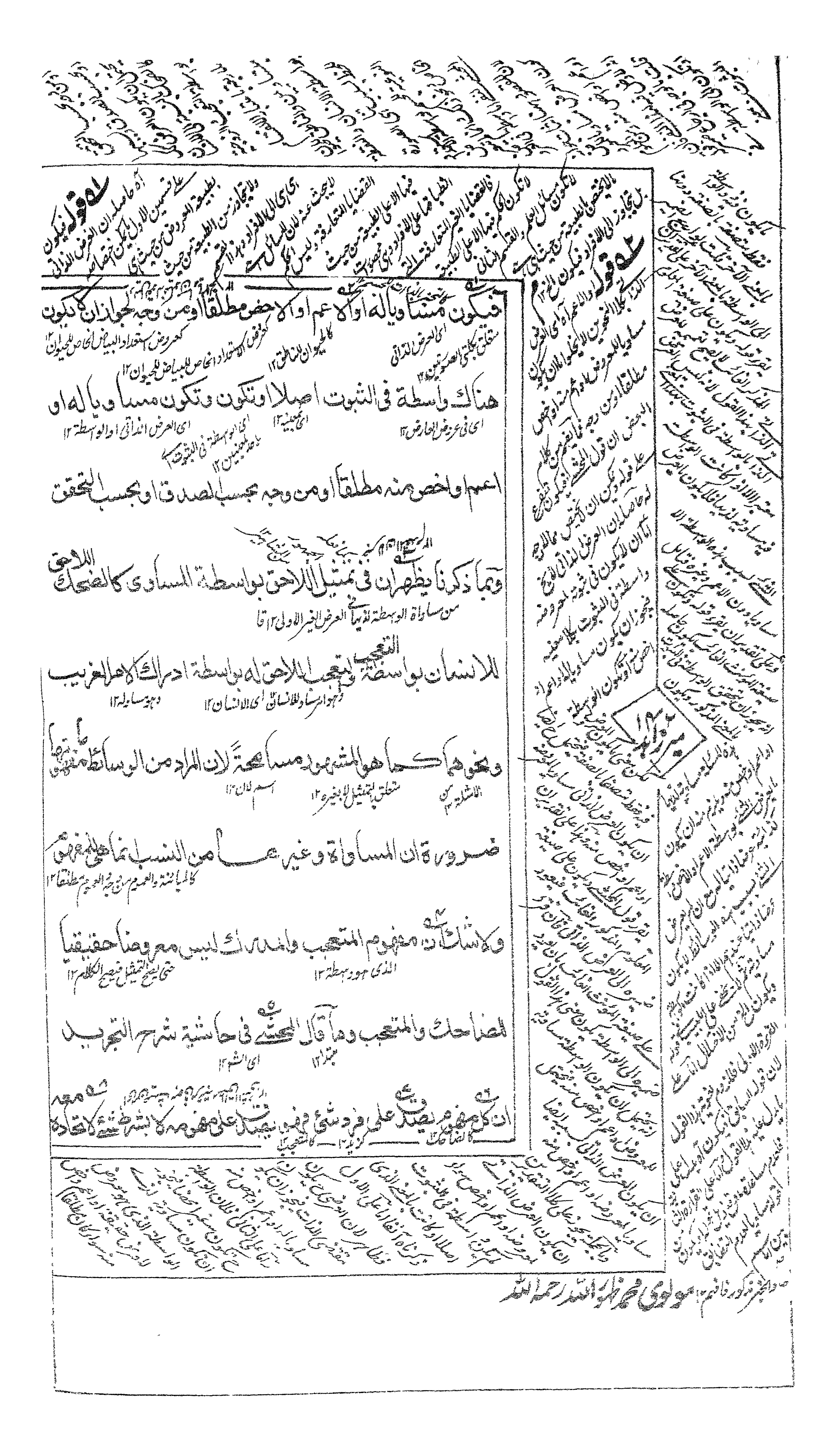
كحركة المفتاح بتحرك اليد ١٢ — ای احد الشقين هناك ١٢

١٣٩

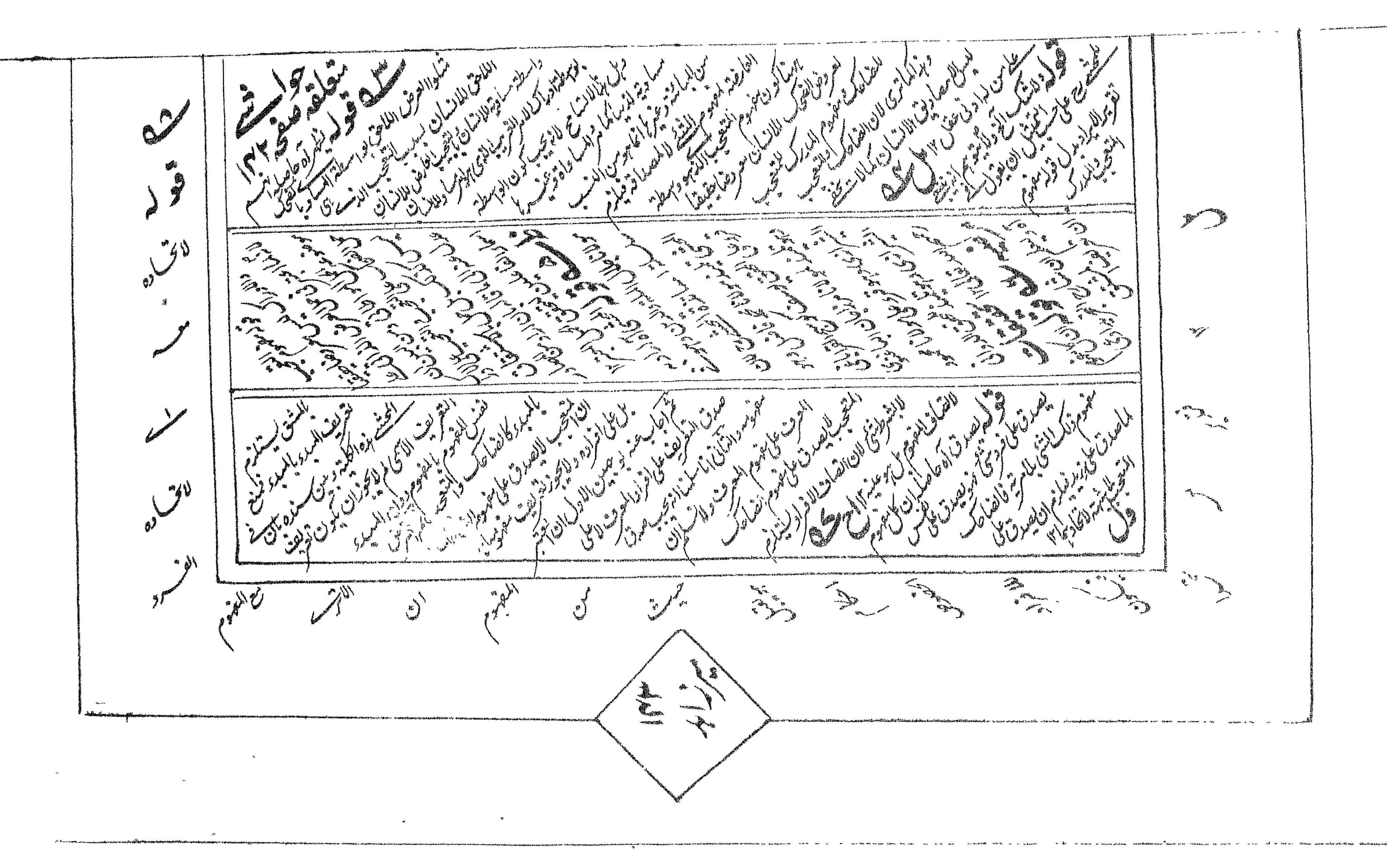
ميرزاهد




فما يعرض الشيء بعد العروض للامر الاعم او الاخص في الصدق والتحقق
او للامر المباين فيهما لا يعد عرضا ذاتيا لذلك الشيء بل عرضا غريبا لانه
بان يعد من احوال الاعم والاخص او المباين وما يعرض له بعد عروضه
لما يساويه وان كان احق بان يعد من احوال ذلك المساوي لكنه يعد
من احوال الشيء لارتباط بينه وبين ما يساويه وعدم انفكاك بينهما
ينافي العرض الذاتي هو العارض لاجل الاعم او الاخص على الوجه الذي
سبق كالعارض للاعم او الاخص فالعرض الذاتي يمكن ان يختص بطبيعة
معروضه من حيث هو ولا يتجاوز الى الافراد لكن هذا القسم لا يبحث عنه لان
المسائل هي القضايا المتعارفة ويمكن ان لا يختص بطبيعة من حيث هي


فيكون مساويا له او اعم او اخص مطلقا او من وجه لجواز ان لا يكون
هناك واسطة في الثبوت اصلا او تكون وتكون مساوية له او
اعم او اخص منه مطلقا او من وجه بحسب الصدق او بحسب التحقق
وبما ذكرنا يظهر ان في تمثيل اللاحق بواسطة المساوي كالضحك اللاحق
للانسان بواسطة التعجب اللاحق له بواسطة ادراك الامر الغريب
ونحوهما كما هو المشهور مسامحة لان المراد من الوسائط ما يتحقق
ضرورة ان المساواة وغيرها من النسب انما هي بالنظر الى المفهوم
ولا شك ان مفهوم التعجب والمدرك ليس معروضا حقيقيا
للضاحك والمتعجب وما قال المحشي في حاشية شرح التجريد
ان كل مفهوم يصدق على فرد شيء فهو يصدق على مفهومه لا بشرط شيء لاتحاده معه

مولوی محمد ظهور الله رحمه الله



حواشی متعلقه صفحه ۱۴۲



فكانه اراد بمفهوم المفهوم الذاتي او اراد بالصدق على ذلك المفهوم

ما يشمل الصدق لا على سبيل الحقيقة و الا فلا يخفى انه لا يصح كيف

ومناط الصدق هو قيام مبدأ الاشتقاق بالموضوع والتحقيق

ان الامر المساوي ههنا من حيث نفس مفهومه عرض ذاتي

ومن حيث انه ماخوذ مع الطبيعة الانسانية ومتحد معها

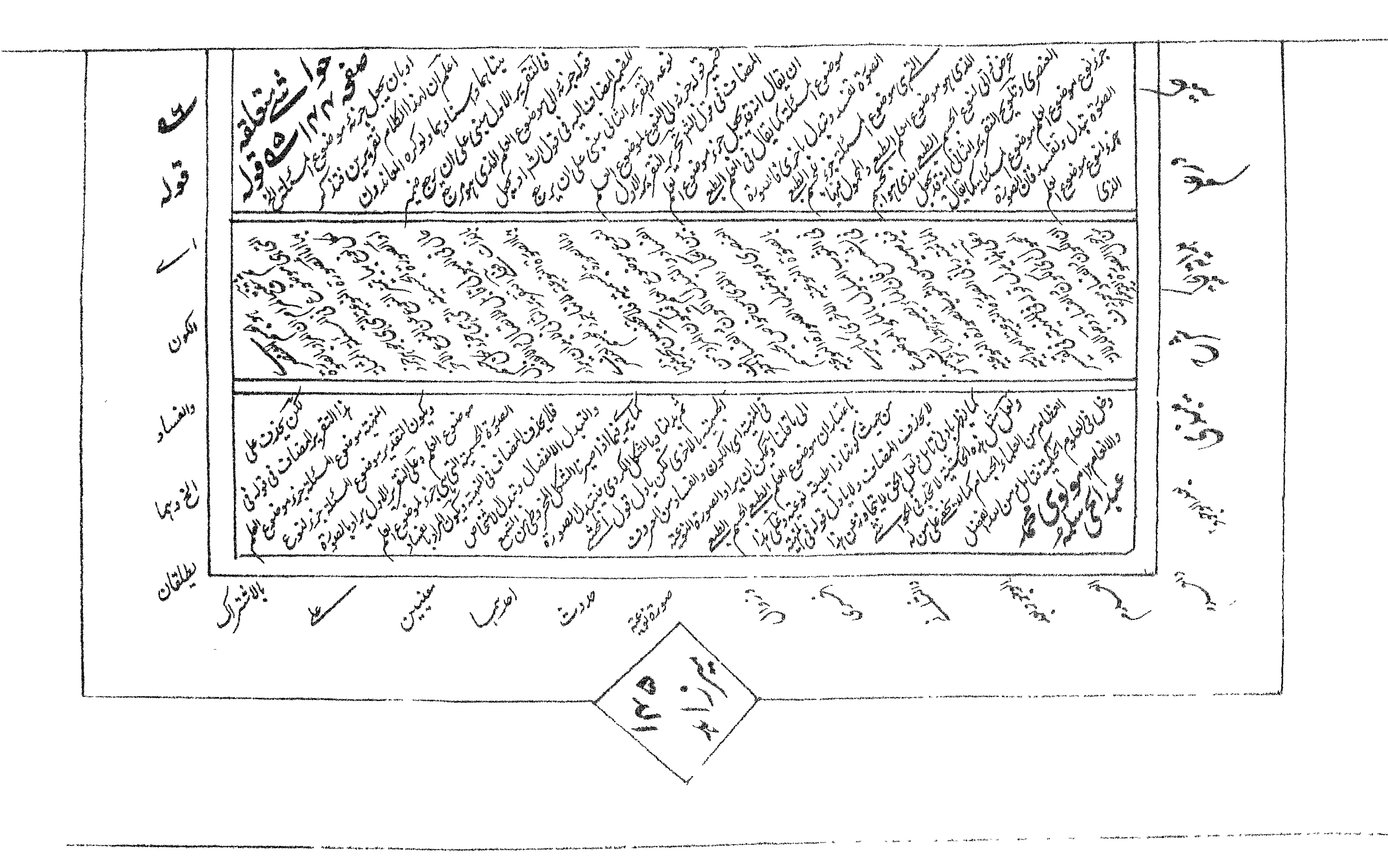
ولو بالعرض معروض لعرض ذاتي آخر فالمتعجب من حيث

هو لا بشرط شيء عرض ذاتي ومن حيث هو ماخوذ مع

الطبيعة الانسانية ومتحد معها معروض للضحك

فليتأمل قوله على ما ذكره المتاخرون

ع اي مناط الصدق والحمل والاتحاد ههنا قيام مبدأ الاشتقاق بالموضوع ۱۲ منه



حواشی متعلقه صفحه ۱۴۲ سطر ۱۵ قوله

١٢٥
ميرزاهد



متعلق بتفسير الموضوع فان الشيخ فسر موضوع الصناعة في الشفاء

بما يبحث فيها عن الاحوال المنسوبة اليه الخ على ما سياتي ويحتمل ان

يتعلق بتفسير العرض الذاتي وحده او مع تفسير الموضوع و[illegible] اراد

والمتاخرين جمهورهم [illegible] اشار الى خلاف بعضهم حيث زعموا

ان ما يعرض للشئ لجزئه الاعم عرض غريب لا انه خلاف المتقدمين

فان الشيخ قد وصف هذا التفسير في برهان الشفاء بانه

اشد تحقيقا قوله او بان يجعل نوعه آه اى بان يجعل جزئه

موضوع المسئلة كما يقال الجسم [illegible] تفسد وتتبدل باخرى صح

به المحقق الطوسي في شرح الاشارات قوله عما يعرضه لامر اعم اى عما يعرضه

ع موضوع المسئلة جزء لموضوع العلم ومحمولها اى الكون والفساد [illegible]

اى عما يعرضه بواسطة امر اعم واسطة فى الثبوت على احد القسمين

الضمير فى قول الشارح الى نوع موضوع العلم كما يدل عليه سياقه وسباقه ١٢

واسطة فى العروض بشرطان لا يتجاوز ذلك الاعم فى العموم عن

متعلق بالواسطة ١٢ — الذى هو الواسطة ١٢

موضوع العلم لئلا يكون البحث فى العلم عن العرض الغريب

والبحث عما هو عرض ذاتى لنوع موضوع العلم او لنوع عرضه

الذاتى وان كان فى الظاهر بحثا عن الغريب لكونهما لامر اخص

لكنه فى الحقيقة بحث عن العرض الذاتى بناء على الفرق

بين محمول العلم ومحمول المسئلة وهذا الشرط انما هو على تقدير الفرق

اى الشرط المذكور فى الشرح ١٢

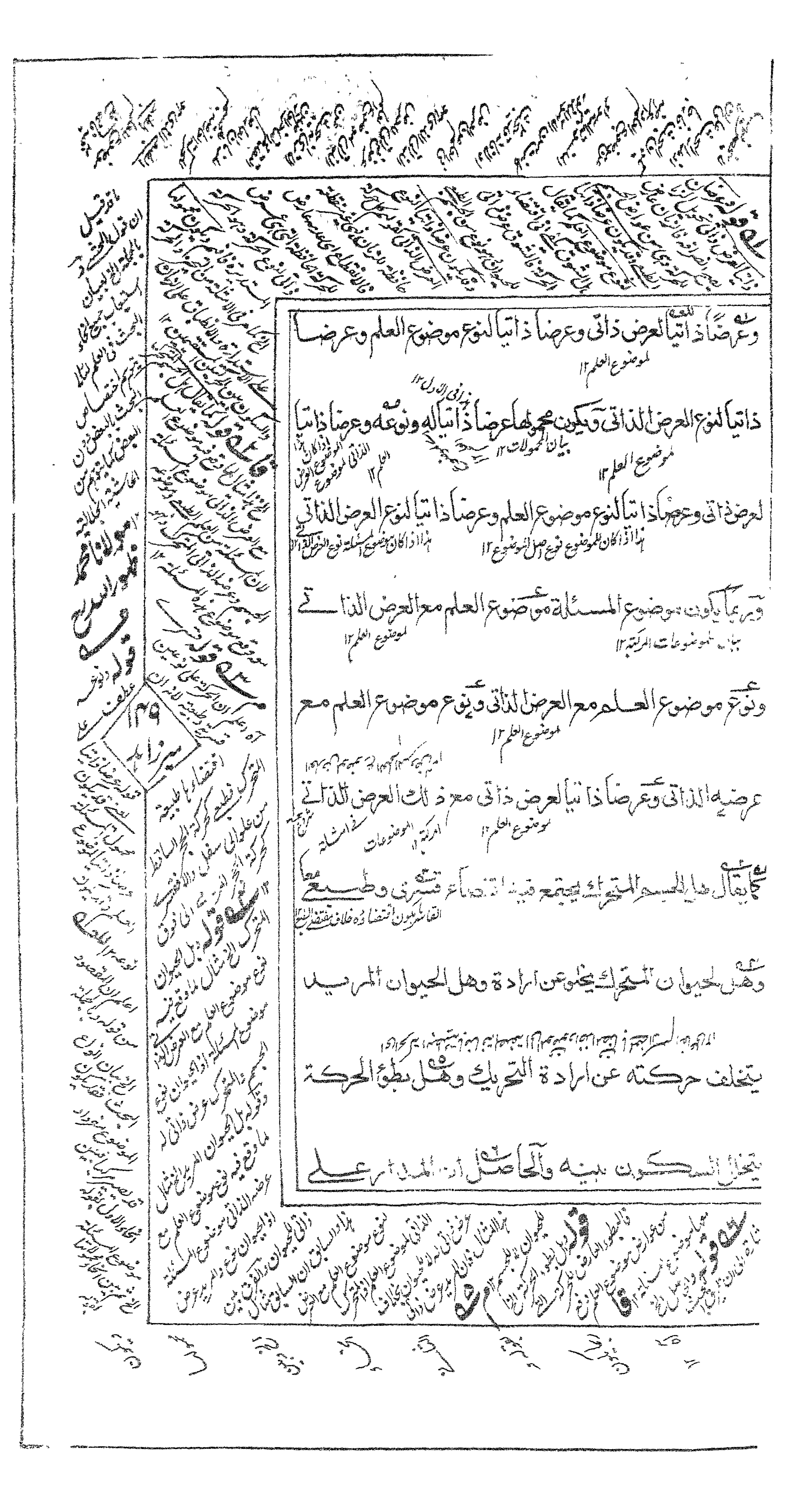
واما على تقدير المساهلة فى تعريف الموضوع فيجوز البحث عن العرض فلا حاجة اليه

المذكور فى الشرح ١٢

العلم فانه يحمل الجسم الطبعى المستقيم بواسطة امر بين خصوصية المساوية تحققا ... صنم



عرضه الذاتي الخ ههنا اربع صور الاولى ان يجعل عرضه الذاتي موضوع
المسئلة ويثبت له العرض الذاتي كقولهم كل حركة تنطبق على الزمان الثانية
ان يجعل العرض الذاتي موضوع المسئلة ويثبت له ما يلحقه لامر اعم كقولهم
كل حركة تنقسم الى غير النهاية والثالثة ان يجعل نوع العرض الذاتي
موضوع المسئلة ويثبت له عرض ذاتي ومثاله ما ذكر فان المتحرك
بالحركتين المستقيمتين نوع للعرض الذاتي والسكون بينهما عرض ذاتي
والرابعة ان يجعل نوع العرض الذاتي موضوع المسئلة ويثبت له ما يلحقه لامر
اعم كقولهم كل حركة بطيئة لا يتخلل السكون بينهما وبالجملة يكون موضوع
المسئلة موضوع العلم ونوعه وجزئه وعرضا ذاتيا ونوعه ف


وعرضا ذاتيا لعرض ذاتي وعرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم وعرضا

ذاتيا لنوع العرض الذاتي وقد يكون محمولها عرضا ذاتيا له ونوعه وعرضا ذاتيا

لعرض ذاتي وعرضا ذاتيا لنوع موضوع العلم وعرضا ذاتيا لنوع العرض الذاتي

وربما يكون موضوع المسألة موضوع العلم مع العرض الذاتي

ونوع موضوع العلم مع العرض الذاتي ونوع موضوع العلم مع

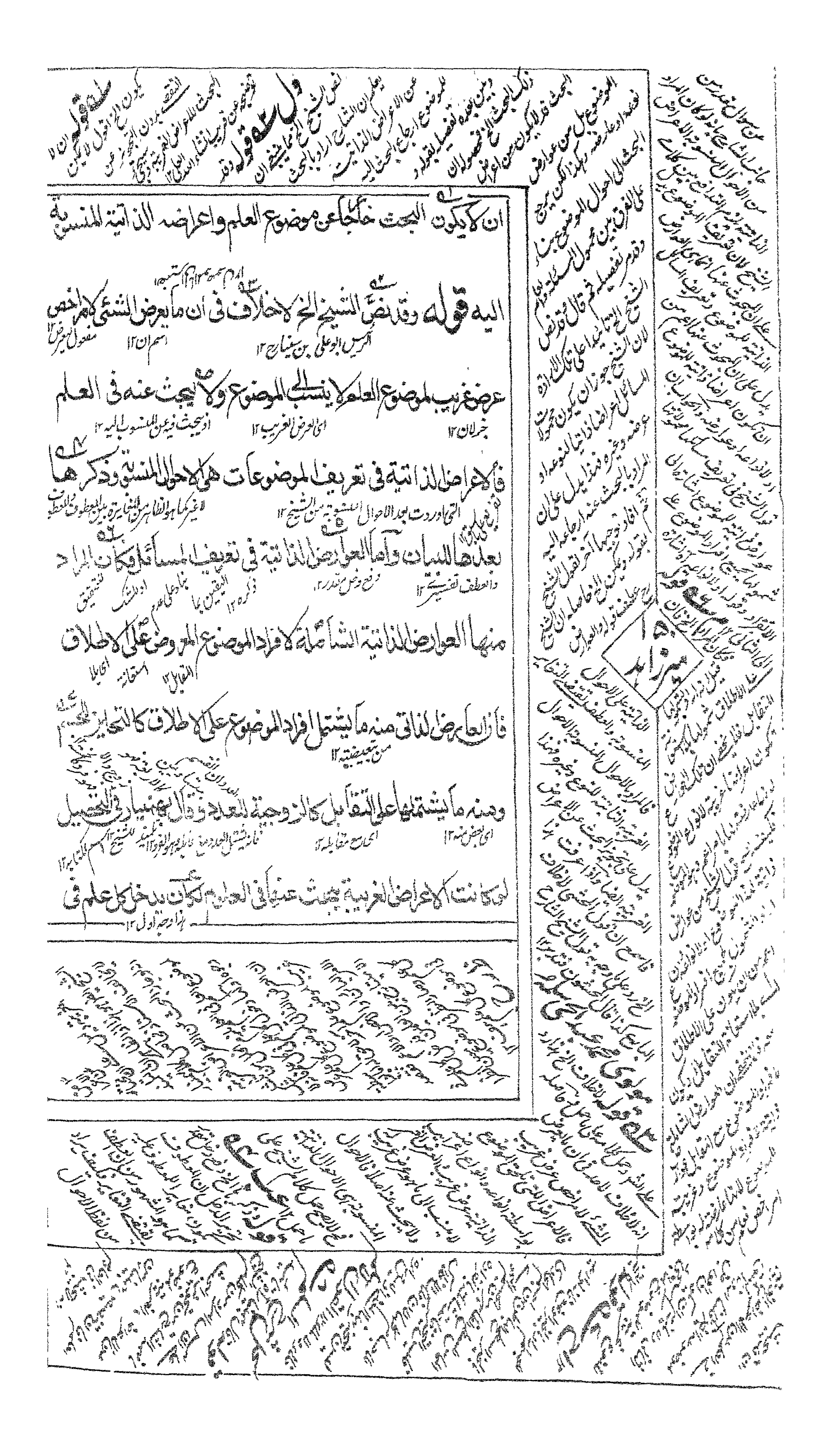
عرضه الذاتي وعرضا ذاتيا لعرض ذاتي مع ذلك العرض الذاتي

كما يقال هل الجسم المتحرك يجتمع فيه اقتضاء قسري وطبعي

وهل الحيوان المتحرك يخلو عن ارادة وهل الحيوان المريد

يتخلف حركته عن ارادة التحريك وهل بطوء الحركة

يتخلل السكون بينه والحاصل ان المبادي على



ان لا يكون البحث خارجا عن موضوع العلم واعراضه الذاتية المنسوبة

اليه قوله وقد نص الشيخ الخ لا خلاف في ان ما يعرض للشيء لامر اخص

عرض غريب لموضوع العلم لا ينسب الى الموضوع ولا يبحث عنه في العلم

فالاعراض الذاتية في تعريف الموضوعات هي الاحوال المنسوبة وذكرها

بعدها للبيان واما العوارض الذاتية في تعريف المسائل فكان المراد

منها العوارض الذاتية الشاملة لافراد الموضوع المعروض على الاطلاق

فان العارض الذاتي منه ما يشمل افراد الموضوع على الاطلاق كالتحيز للجسم

ومنه ما يشملها على التقابل كالزوجية للعدد وقال بهمنيار في التحصيل

لو كانت الاعراض الغريبة يبحث عنها في العلم لكان يدخل كل علم في



كلي علم وصار النظر ليس في موضوع مخصص ولكان العلم الجزئي

هذا من متعلقات الوجه الاول لعدم البحث عن الاعراض الغريبة ١٢ ايراد ثان ١٢

علما كليا ولما كانت العلوم متباينة قوله او مبني على الفرق الحاصل

اذ تباين العلوم بتباين الموضوعات وتباينها انما هو بتباين العوارض فاذا كانت العوارض متحدة

ان موضوع العلم كما يكون عين موضوع المسئلة وجزئه كذا محمول

كما في قولك الجسم متحيز ١٢ كما في قولهم الحيوان متحرك بالارادة

العلم يكون عين محمول المسئلة وغيره كقولهم كل جسم فله حيز طبعي

وكل فلك لا يقبل الخرق فهذا على تقدير الغيرية مفهوم مردد بين

موضوع المسئلة نوع لموضوع العلم وكذا المحمول ١٢

محمولات المسائل المتقابلة اي مردد بينها فعلى كل تقدير العرض الذاتي

قد مر تفصيله فتذكره ١٢

لموضوع العلم والمبحوث عنه في الحقيقة هو محمول العلم وانت تعلم ان

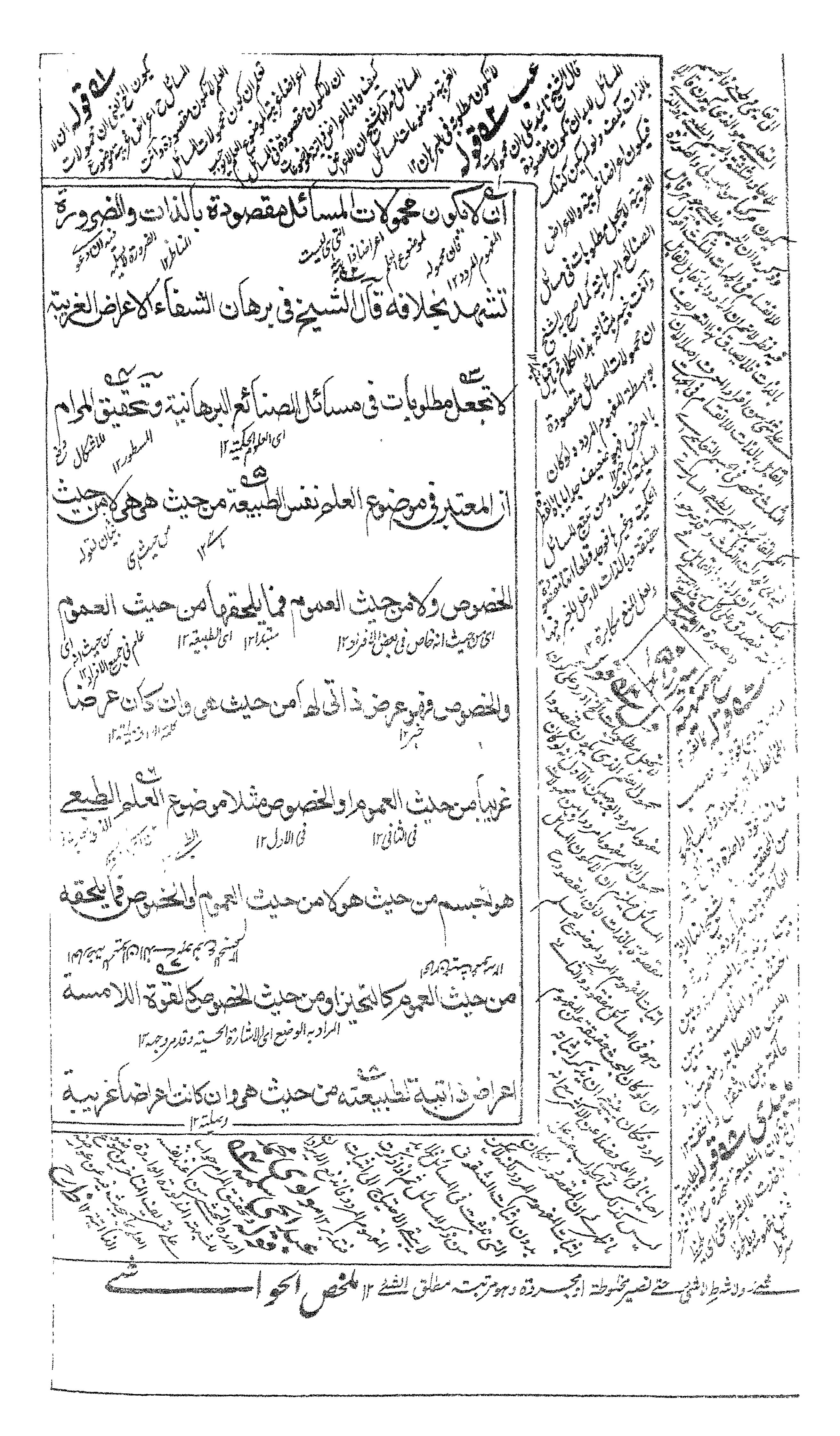
المفهوم المردد بين امتناع الخرق وصحته مثلا من الاحوال الاعتبارية

الذي في الفلك ايراد اول ١٢

وبعد الضرورة غير مقبولة عند منصف

وما يبحث عنه على ما يحكم به الضرورة احوال حقيقية فايضا يلزم

ايراد ثان ١٢



أن لا يكون محمولات المسائل مقصودة بالذات والضرورة

تشهد بخلافه قال الشيخ في برهان الشفاء الاعراض الغريبة

لا تجعل مطلوبات في مسائل الصنائع البرهانية وتحقيق المرام

أن المعتبر في موضوع العلم نفس الطبيعة من حيث هي هي لا من حيث

الخصوص ولا من حيث العموم فما يلحقها من حيث العموم

والخصوص فهو عرض ذاتي لها من حيث هي وإن كان عرضا

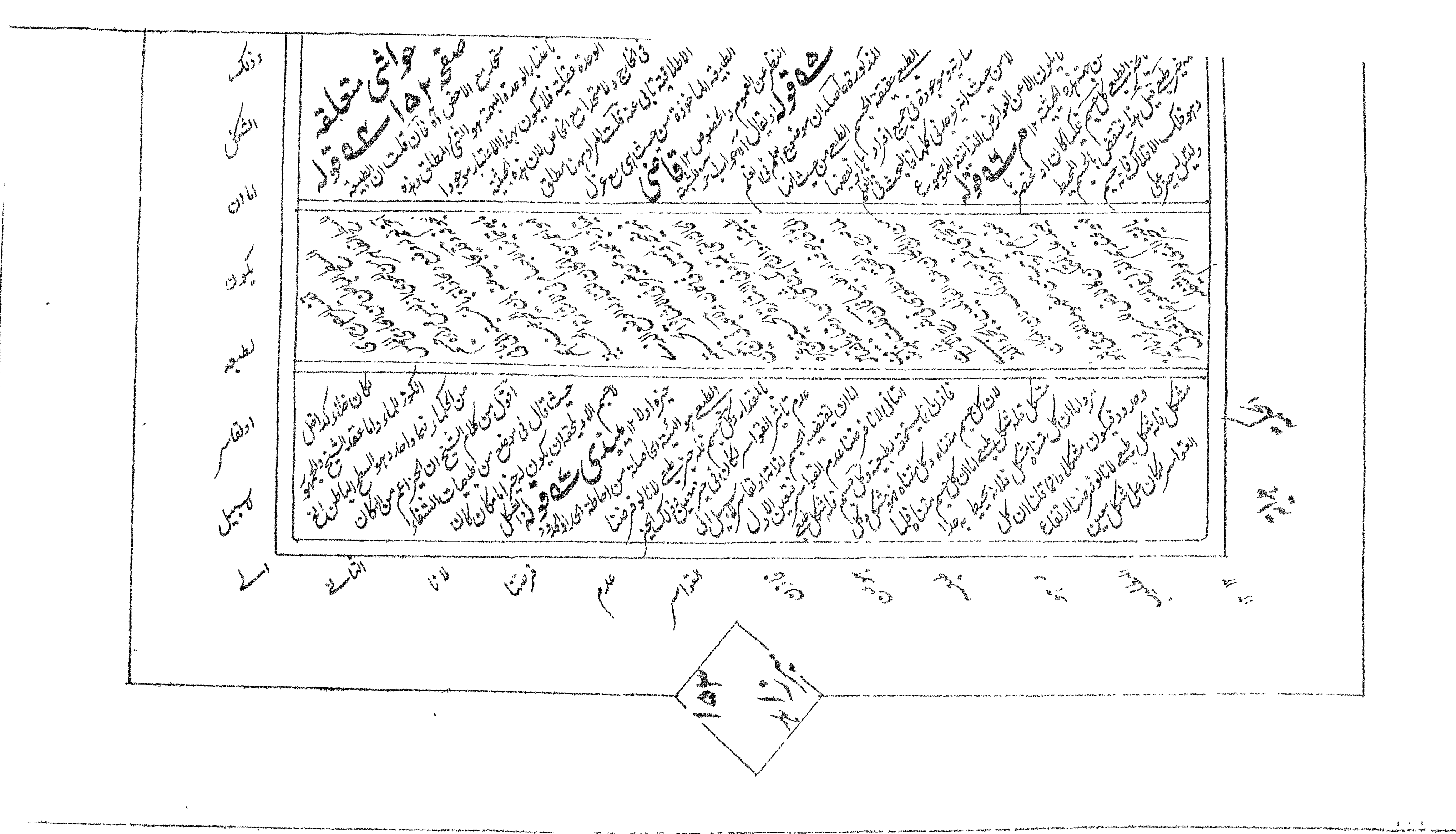
غريبا من حيث العموم أو الخصوص مثلا موضوع العلم الطبيعي

هو الجسم من حيث هو لا من حيث العموم والخصوص فما يلحقه

من حيث العموم كالتحيز أو من حيث الخصوص كالقوة اللامسة

أعراض ذاتية لطبيعته من حيث هي وإن كانت أعراضا غريبة

ملخص الحواشي



حواشي متعلقة صفحة ١٥٢ سطر ٩ قوله

يتحد مع الاخص آه فان قلت ان الطبيعة

باعتبار الوحدة المبهمة هو الشيء المطلق وبهذه

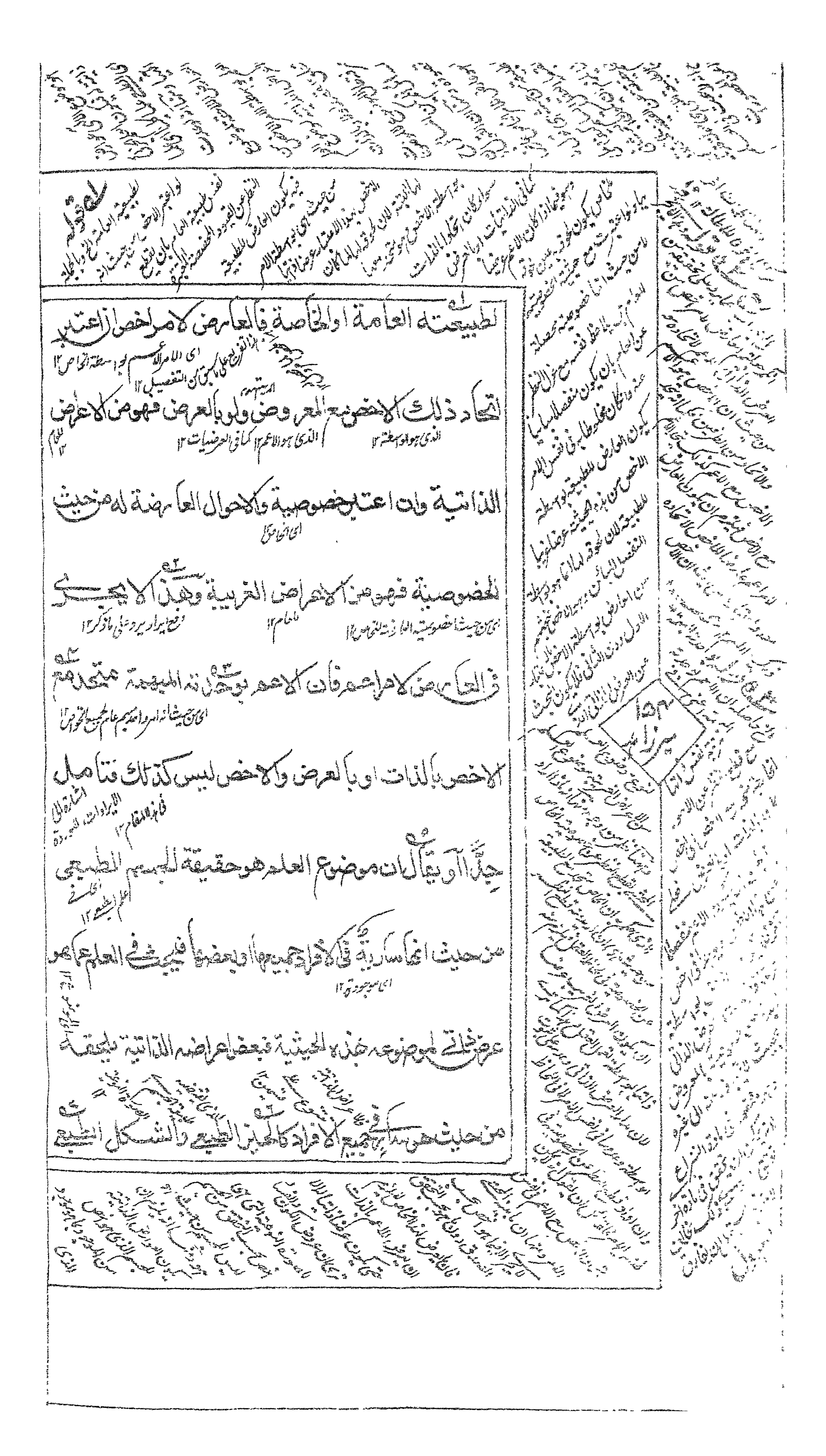
الوحدة عقلية فلا يكون بهذا الاعتبار موجودا

في الخارج ولا متحدا مع الخاص لان هذه الحيثية

الاطلاقية تابى عنه قلت المراد هنا مطلق

الطبيعة الماخوذة من حيث هي مع قطع

النظر عن العموم والخصوص ١٢ قاضي



لطبيعته العامة او الخاصة فالعارض لامر اخص ان اعتبر

اتحاد ذلك الاخص مع المعروض ولو بالعرض فهو من الاعراض

الذاتية وان اعتبر خصوصية والاحوال العارضة له من حيث

الخصوصية فهو من الاعراض الغريبة وهذا لا يجري

في العارض لامر اعم فان الاعم يوجد في ضمنه المبهمة متحد مع

الاخص بالذات او بالعرض والاخص ليس كذلك فتامل

حتى او يقال ان موضوع العلم هو حقيقة الجسم الطبيعي

من حيث انها سارية في الافراد جميعها او بعضها فيبحث في العلم عما هو

عرض ذاتي لموضوعه بهذه الحيثية فبعض اعراضه الذاتية يلحقه

من حيث هو سار في جميع الافراد كالحيز الطبيعي والشكل الطبيعي

ولبعضها يلحقه من حيث هو سار في بعض الافراد كقوة اللمس فامتنع

الخرق فما ظن انه عارض لامر اخص هو ليس عارضا لامر اخص

هذا ما حصل لي في هذا المقام ومن الله الفضل والانعام

قوله فان قلت لا حاجة الى ذلك الخ مبني السؤال

على توهم ان الاشكال في العارض لاخص وحاصل الجواب

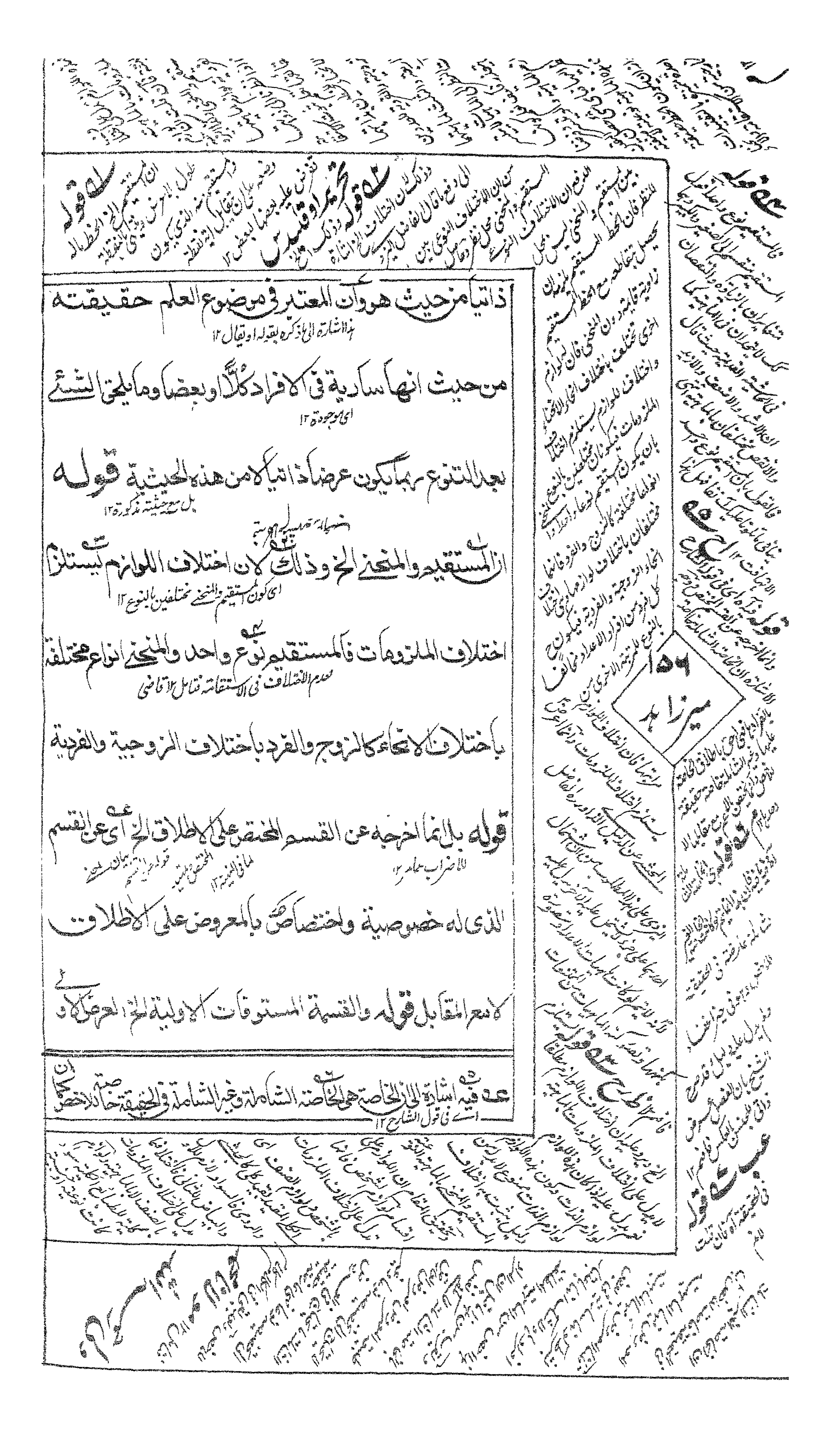
ان الاشكال انما هو في العارض لامر اخص فانه ما يلحق الشيء بعد

تخصصه بنوع ما ليس عرضا ذاتيا لذلك الشيء على ما صرح به

الشيخ وغيره وقد عرفت ان المعتبر في موضوع العلم نفسه

من حيث هو لا من حيث الاطلاق ولا من حيث التخصص فما يلحق الشيء لنوع

فان لم يكن عرضا ذاتيا لذلك الشيء من حيث الاطلاق لكنه ربما يكون عرضا



ذاتيا من حيث هو ان المعتبر في موضوع العلم حقيقته

هذا اشارة الى ما ذكره بقوله او يقال ١٢

من حيث انها سارية في الافراد كلا او بعضا وما يلحق الشيء

اى موجودة ١٢

بعد التنوع ربما يكون عرضا ذاتيا الا من هذه الحيثية قوله

بل مع حيثية مذكورة ١٢

ان المستقيم والمنحني الخ وذلك لان اختلاف اللوازم يستلزم

اى كون المستقيم والمنحني مختلفين بالنوع ١٢

اختلاف الملزومات فالمستقيم نوع واحد والمنحني انواع مختلفة

لعدم الاختلاف في الاستقامة فتامل ١٢ قاضي

باختلاف الانحاء كالزوج والفرد باختلاف الزوجية والفردية

قوله بل انما اخرجه عن القسم المختص على الاطلاق الخ اى عن القسم

للاضراب بما مر ١٢ — لما في الغنية ١٢

الذي له خصوصية واختصاص بالمعروض على الاطلاق

لا مع المقابل قوله والقسمة المستوفات الاولية الخ المعروض على الا

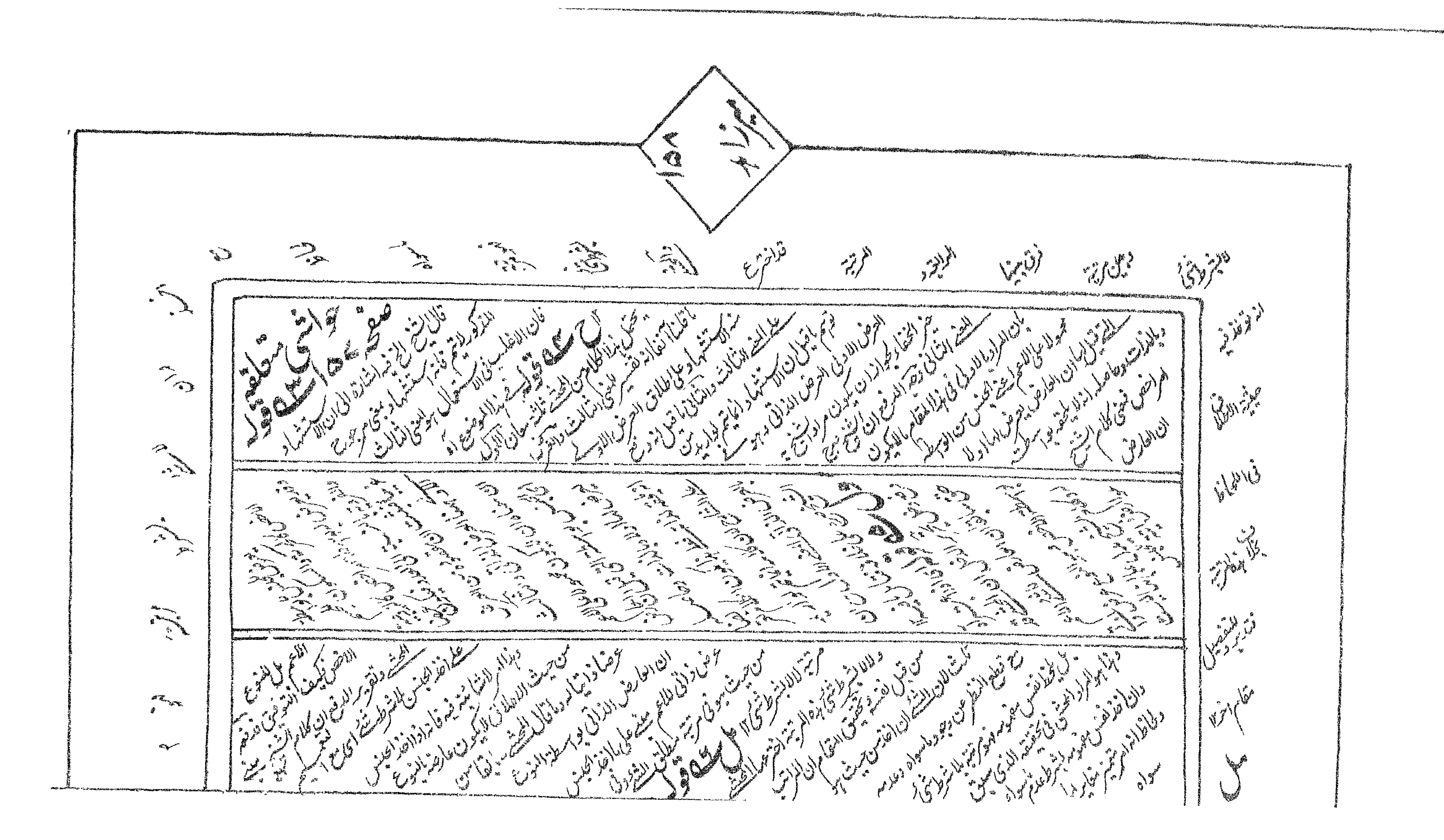
عـ فيه اشارة الى ان الخاصة هي الخاصة الشاملة وغير الشاملة في الحقيقة خاصة لا خاصة كما

اسے في قول الشارح ١٢



يطلق على العرض الذاتي وعلى ما يلحق الشيء لذاته وعلى ما يلحق الشيء لا لامر
اعم والاستشهاد انما يتم اذا كان الاول قال الشيخ الاولية في هذا
الموضع هو ان لا يكون الشيء محمولا على الاعم الذي قيل انه لم اقول قوله
واما بعوارض لا تكون اولية للجنس اي اذا اعتبر ذلك الجنس لا بشرط
شيء فانه اذا اعتبر بنفسه من حيث هو لا بشرط شيء ولا بشرط شيء
تكون العوارض اولية ايضا فالفرق بين العوارض بحسب القسمة الاولية
والعوارض بحسب القسمة الثانية بالاولية واللااولية انما هو اذا

اللازم الاعم في الحقيقة لازم للاعم منه ع المعنى الثاني اخص من العرض الذاتي ونفي الاخص
لا يستلزم نفي الاعم والمعنى الثالث اعم منه ومن المعنى الثاني ونفي الاعم وان يستلزم
نفي الاخص لكنه ليس ههنا كذلك لا يكون الحركة والسكون ونحوهما اعراضا ذاتية ١٢ منه





اعتبر الجنس لا بشرط شيء وقد وضع الشيخ ههنا قانونا وقال

القانون ان نتمحن ونأخذ طبيعة الجنس مخصصة مثل عدد ما وجسم

ما فان امكن ان يكون ذلك صالحا لان يعرض له الامران في حالتين

بعضها اولى وعند هذا الامتحان يكون جسم ما يصلح لان يتحرك

ويسكن ولا نجد عددا ما يصلح ان يكون زوجا وفردا فان طبيعة

الجسم كافية لان نتصورها وقد عرض لها امران قبل ان يلتفت

الى لحوق فصل به وليس طبيعة العدد كافية في ان نتصورها

وقد عرض له واحد من الامرين ما لم ينضم اليها فصل قوله

صريح بان عدا الشامل آه اي عدا الشامل على سبيل التقابل

مطلقا سواء كان من قبيل الحركة والسكون او الزوجية والفردية من



الاعراض الذاتية مساهمة وفيه انه لو سلم ان المراد بالاولى مطلق العرض

الذاتي فلا نسلم ان ههنا مساهمة لما عرفت ان الزوجية والفردية مثلا

عرضان ذاتيان للعدد باعتبار وعرضان غير ذاتيين له باعتبار آخر قوله

وايضا قد شرط الشيخ جواب آخر عن السؤال الاول لا عن الثاني ولو سقط

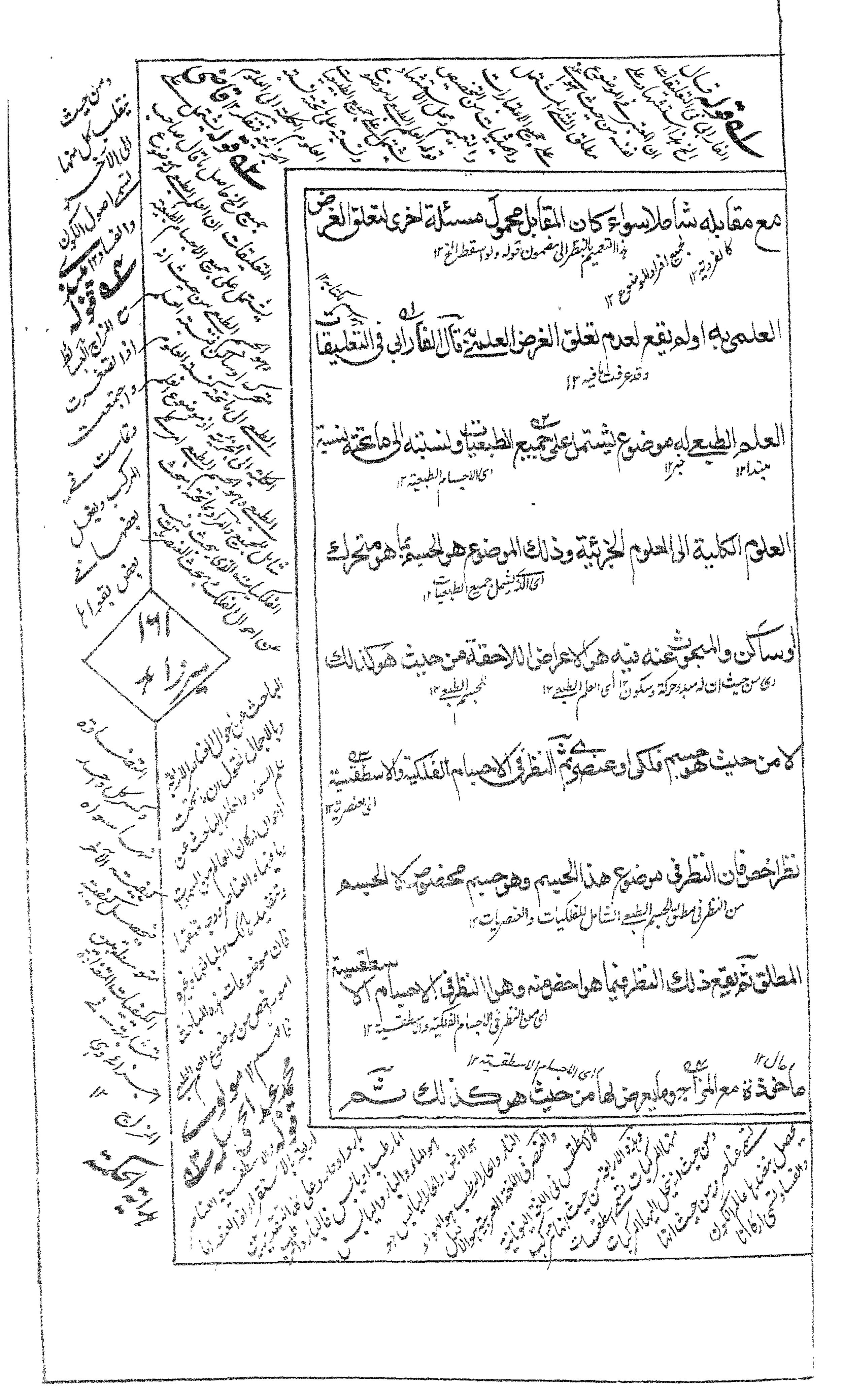
قوله اعني محمولات المسائل لا يتوجه هذا الجواب والحق ان محمولات

المسائل مع قطع النظر عن مقابلاتها اعراض ذاتية لنفس

موضوع العلم لا من حيث العموم او الخصوص والحقيقة السارية

في الافراد كلا او بعضا على ما سبق من التحقيق وتلك المحمولات بعضها تشتمل جميع افراد

موضوع العلم على الانفراد وبعضها يشتمل على سبيل التقابل بان يكون هو مع



مع مقابله شامل السواء كان المقابل محمول مسئلة اخرى لتعلق الغرض

كالغرفية ١٢ — بجميع افراد الموضوع ١٢ — هذا التعميم بالنظر الى مضمون قوله ولو سقط الخ ١٢

العلمي به اولم يقع لعدم تعلق الغرض العلمي به قال الفارابي في التعليقات

وقد عرفت ما فيه ١٢

العلم الطبعي له موضوع يشتمل على جميع الطبعيات ونسبته الى ما تحته نسبة

مبتدا ١٢ — خبر ١٢ — اى الاجسام الطبعية ١٢

العلوم الكلية الى العلوم الجزئية وذلك الموضوع هو الجسم بما هو متحرك

اى الذي يشمل جميع الطبعيات ١٢

او ساكن والمبحوث عنه فيه هي الاعراض اللاحقة من حيث هو كذالك

اى من حيث ان له مبدء حركة وسكون ١٢ — اى العلم الطبعي ١٢ — للجسم الطبعي ١٢

لا من حيث هو جسم فلكي او عنصري ثم النظر في الاجسام الفلكية والاسطقسية

اى العنصرية ١٢

نظر اخص فان النظر في موضوع هذا الجسم وهو جسم مخصوص كالجسم

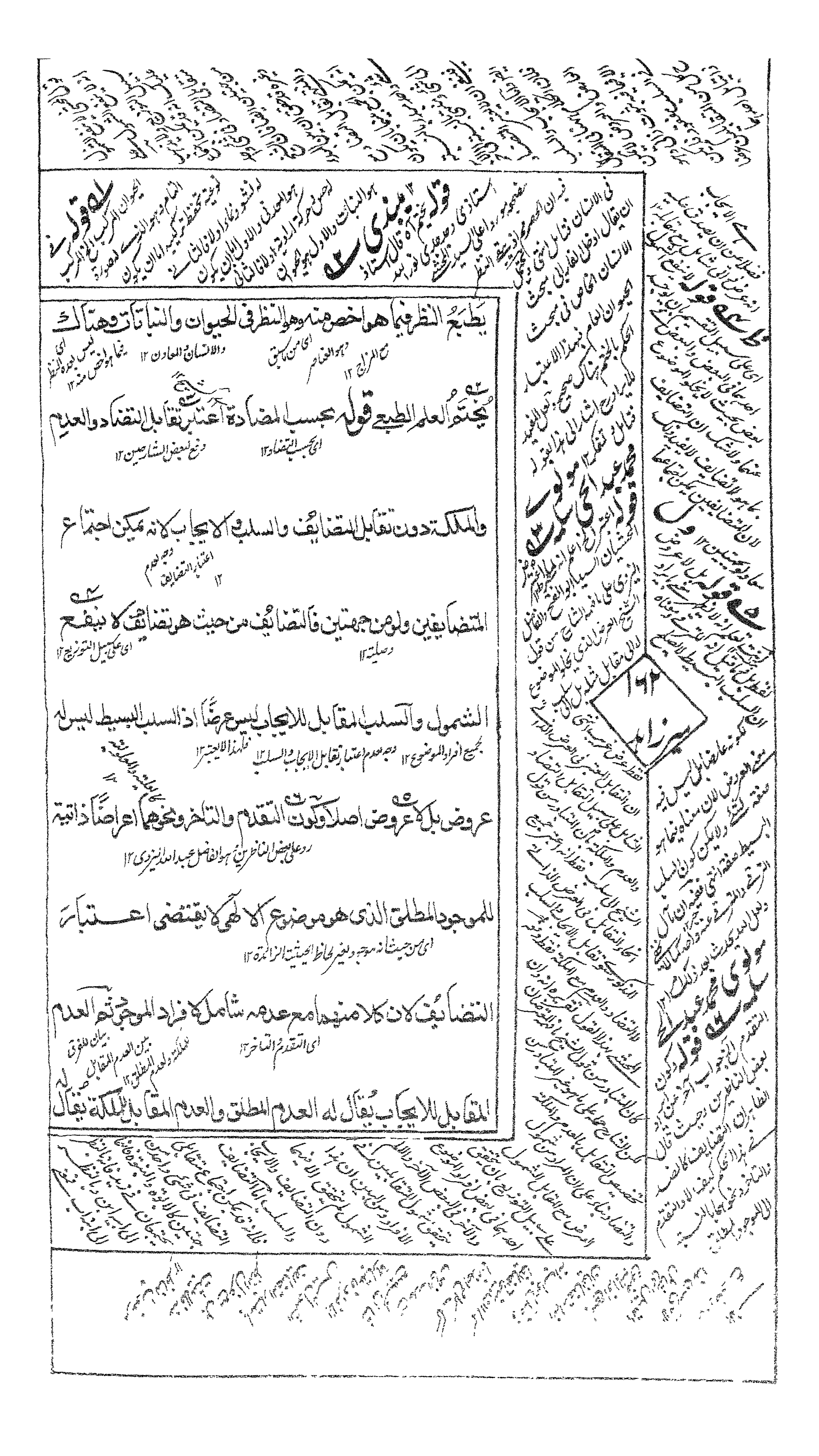
من النظر في مطلق الجسم الطبعي الشامل للفلكيات والعنصريات ١٢

المطلق ثم يقع ذلك النظر فيما هو اخص منه وهو النظر في الاجسام الاسطقسية

اى من النظر في الاجسام الفلكية والاسطقسية ١٢

ماخوذة مع المزاج وما يعرض لها من حيث هي كذلك ثم

حال ١٢ — اى الاجسام الاسطقسية ١٢



يطبع النظر فيما هو اخص منه وهو النظر في الحيوان والنباتات وهناك

يحتوم العلم الطبعي قوله بحسب المضادة اعتبر تقابل التضاد والعدم

والملكة دون تقابل التضايف والسلب والايجاب لانه يمكن اجتماع

المتضايفين ولو من جهتين فالتضايف من حيث هو تضايف لا يبقع

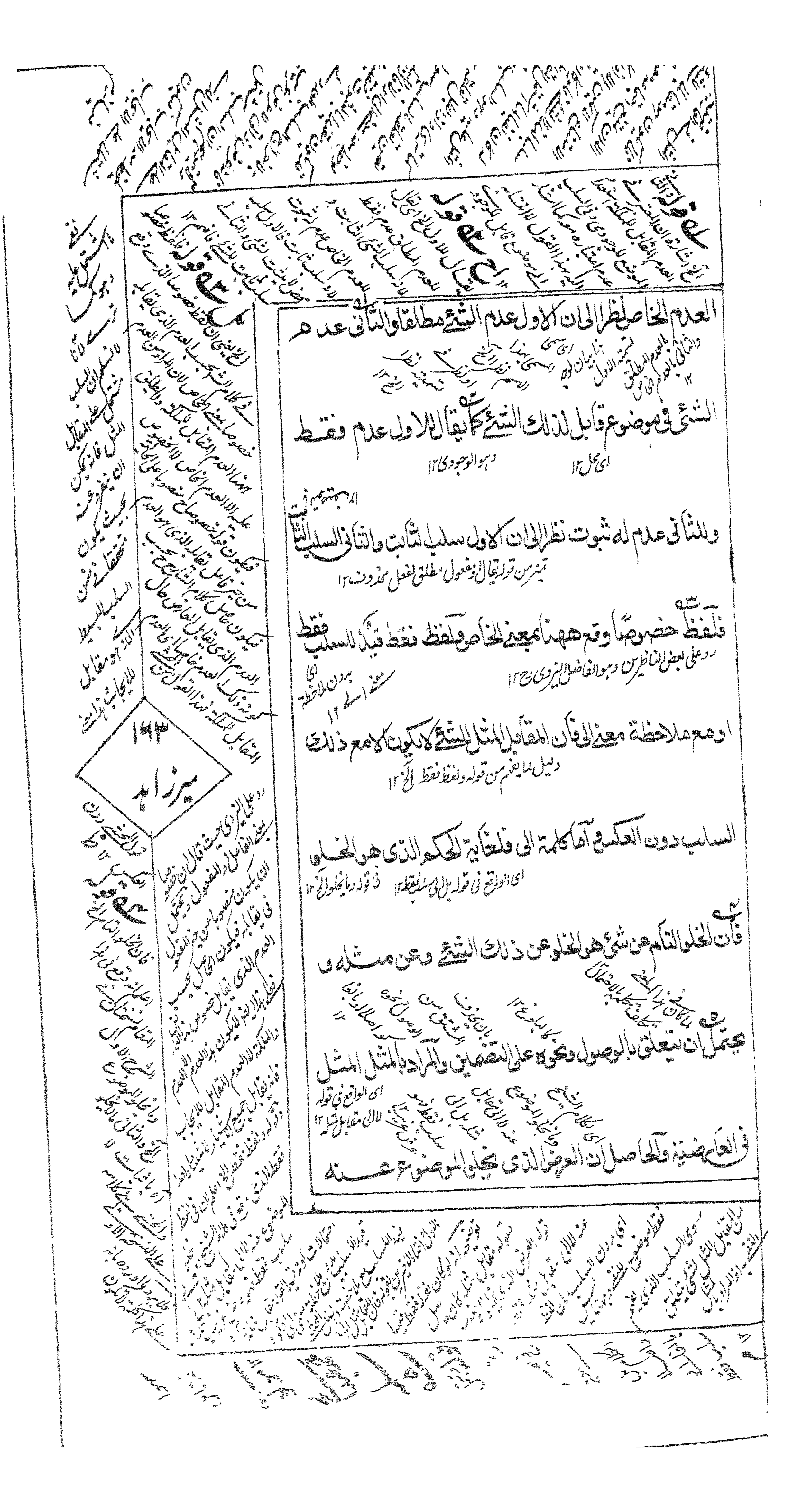
الشمول والسلب المقابل للايجاب ليس عرضا اذ السلب البسيط ليس له

عروض بل لا عروض اصلا وكون التقدم والتأخر ونحوهما اعراضا ذاتية

للموجود المطلق الذي هو موضوع الالهي لا يقتضي اعتبار

التضايف لان كلا منهما مع عدمه شامل لافراد الموجود ثم العدم

المقابل للايجاب يقال له العدم المطلق والعدم المقابل للملكة يقال له



العدم الخاص نظرا الى ان الاول عدم الشئ مطلقا والثانى عدم

الشئ فى موضوع قابل لذلك الشئ كما يقال للاول عدم فقط

وللثانى عدم له ثبوت نظرا الى ان الاول سلب لثابت والثانى السلب الثابت

فلفظ فقط خصوصا وقع ههنا بمعنى الخاص ولفظ فقط قيد للسلب

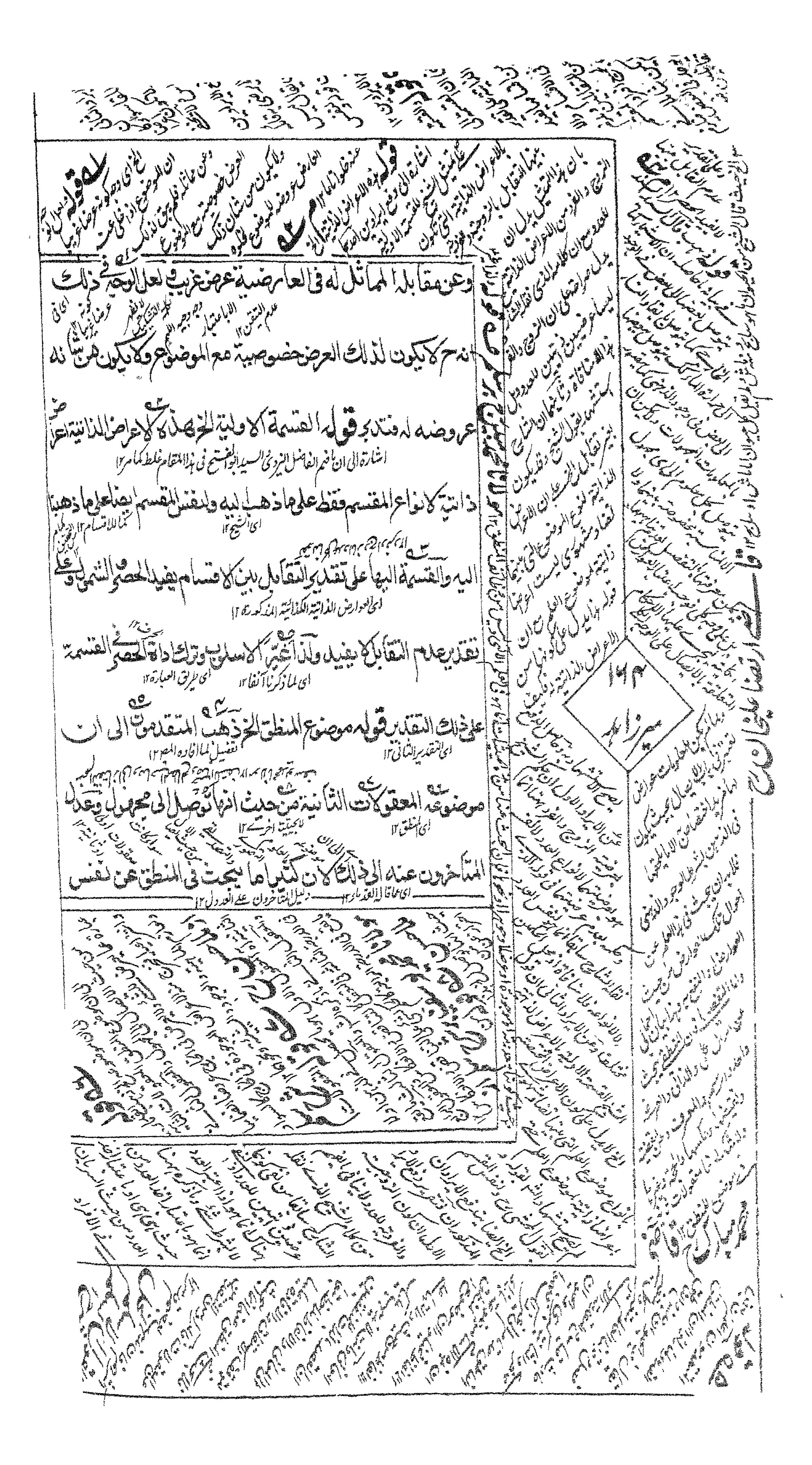
او مع ملاحظة معنى الى فان المقابل المثل للشئ لا يكون الا مع ذلك

السلب دون العكس واما كلمة الى فلغاية الحكم الذى هو الخلو

فان الخلو التام عن شئ هو الخلو عن ذلك الشئ وعن مثله و

يحتمل ان يتعلق بالوصول ونحوه على التضمين والمراد بالمثل المثل

فى العارضية والحاصل ان العرض الذى يخلو الموضوع عنه



وعن مقابلة المماثل له في العارضية عرض غريب فلعل الوجه في ذلك

انه لا يكون لذلك العرض خصوصية مع الموضوع ولا يكون من شأنه

عروضه له فتدبر قوله القسمة الاولية الخ هذه الاعراض الذاتية اعراض

ذاتية لانواع المقسم فقط على ما ذهب اليه ولنفس المقسم ايضا على ما ذهبنا

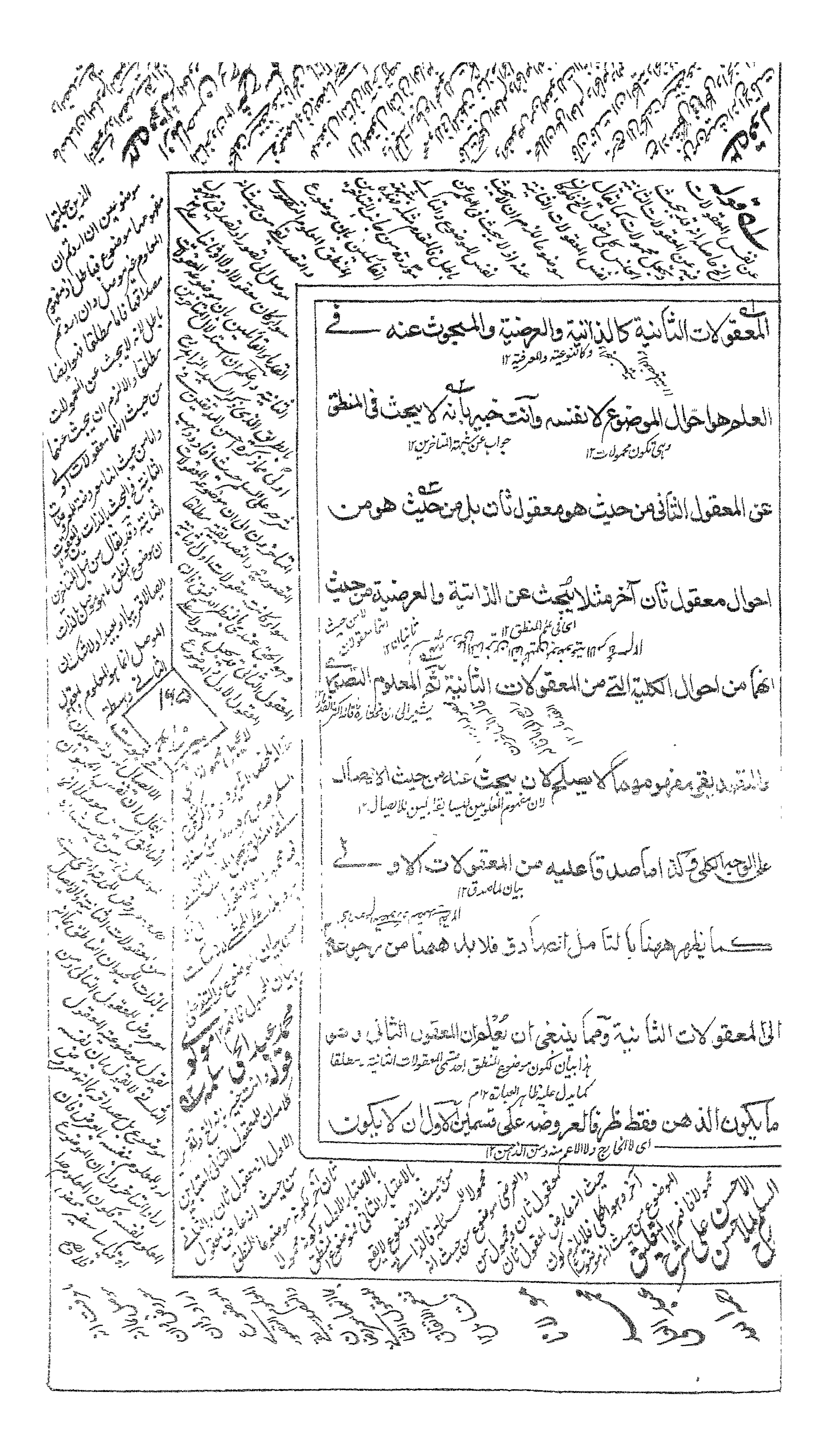
اليه والقسمة اليها على تقدير التقابل بين الاقسام يفيد الحصر الشمولي وعلى

تقدير عدم التقابل لا يفيد وانما غير الاسلوب وترك اداة الحصر في القسمة

على ذلك التقدير قوله موضوع المنطق الخ ذهب المتقدمون الى ان

موضوعه المعقولات الثانية من حيث انها توصل الى مجهول وعدل

المتاخرون عنه الى ذلك لان كثيرا ما يبحث في المنطق عن نفس



المعقولات الثانية كالذاتية والعرضية والمبحوث عنه في

وكالنوعية والعرضية ١٢

العلم هو احوال الموضوع لا نفسه وانت خبير بانه لا يبحث في المنطق

وهي تكون محمولات ١٢ — جواب عن شبهة المتأخرين ١٢

عن المعقول الثاني من حيث هو معقول ثان بل من حيث هو من

احوال معقول ثان آخر مثلا يبحث عن الذاتية والعرضية من حيث

اي في علم المنطق ١٢

انها من احوال الكلية التي من المعقولات الثانية ثم المعلوم التصوري

والتصديقي مفهومهما لا يصلح لان يبحث عنه من حيث الايصال

لان مفهوم المعلومين ليسا بقابلين للايصال ١٢

على الوجه الكلي وكذا ما صدقا عليه من المعقولات الاولى

بيان لما صدق ١٢

كما يظهر ههنا بالتامل الصادق فلا بد ههنا من رجوعه

الى المعقولات الثانية ومما ينبغي ان يعلم ان المعقول الثاني وهو

هذا بيان لكون موضوع المنطق احدى المعقولات الثانية مطلقا

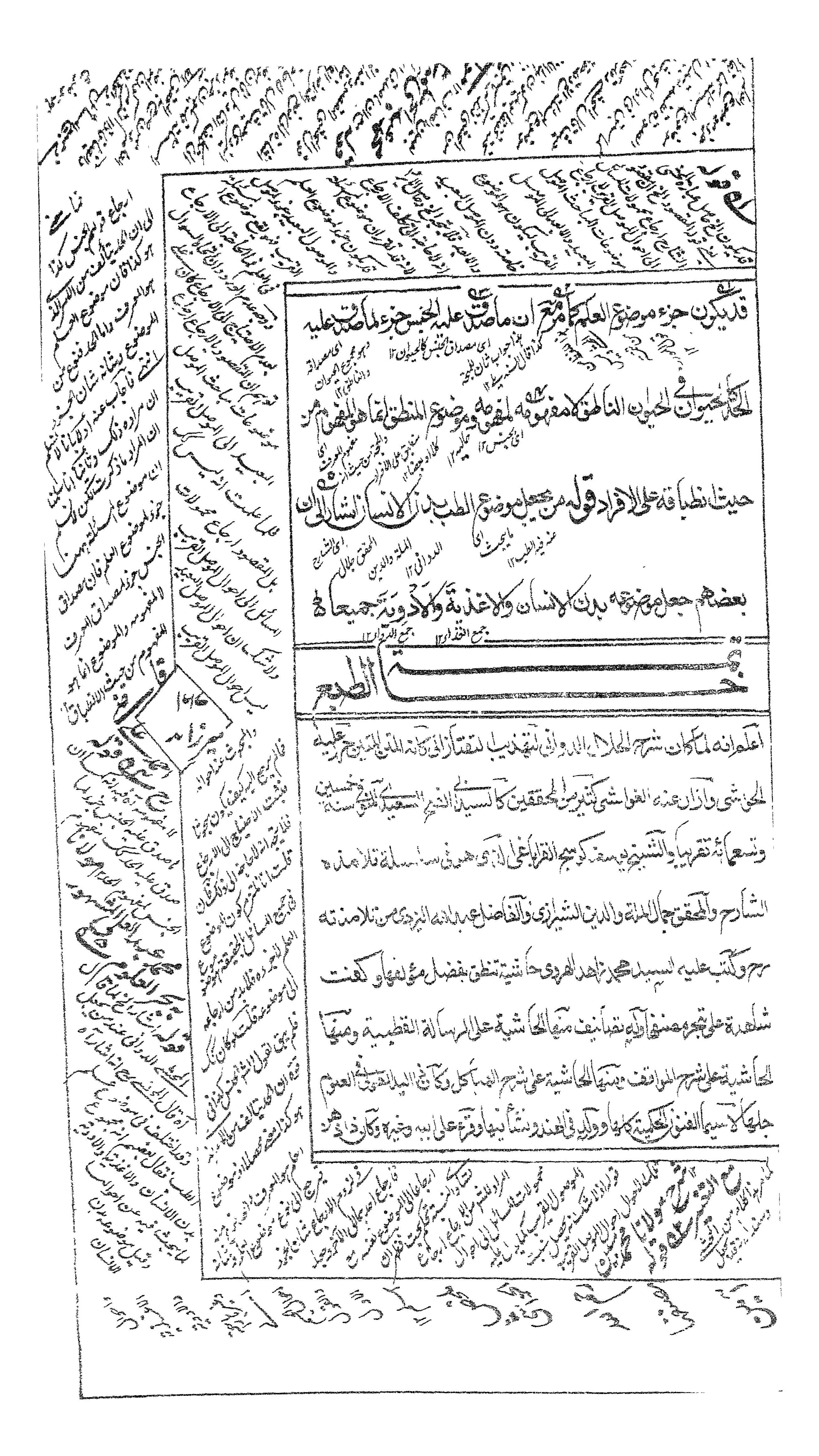
كما يدل عليه ظاهر العبارة ١٢

ما يكون الذهن فقط ظرفا لعروضه على قسمين الاول ان لا يكون

اي لا الخارج ولا الاعم منه ومن الذهن ١٢



الوجود الذهني شرط للعروض كالوجود والشيئية ونحوها والثاني
ان يكون شرطا له كالكلية والجزئية ونظائرهما وموضوع
المنطق هو القسم الثاني قوله بل يبحث عن الايصال الخ اي يبحث
عن الموصل البعيد في التصورات والتصديقات كالجنس والفصل
والصغرى والكبرى وعن الموصل الابعد في التصديقات فقط
كالمقدم والتالي من حيث الايصال بان يتعلق الحيثية في البحث
تقييدا او تعليلا كما سبق ولو جعل الفصل البعيد
ونحوه موصلا ابعد في التصورات ليس ببعيد قوله
حتى يكون قوله الخ المقصود ان ما عد من محمولات المسائل الى
احوال الموصل القريب فلا يتجه انه لا حاجة الى ذلك فان موضوع المسئلة



قد يكون جزء موضوع العلم كما مر من ان ما صدق عليه الجنس جزء لما صدق عليه

الحد كالحيوان في الحيوان الناطق لا مفهومه لمفهومه وموضوع المنطق لما هو المفهوم من

حيث انطباقه على الافراد قوله من جعل موضوع الطب بدن الانسان اشارة الى ان

بعضهم جعل موضوعه بدن الانسان والاغذية والادوية جميعا ه

خاتمة الطبع

اعلم انه لما كان شرح الجلال الدواني لتهذيب التفتازاني كتابه المتين محتاجا الى

الحواشي وازال عنه الغواشي كثير من المحققين كالسيد الشريف [illegible] سنة

تسعمائة تقريبا والشيخ [illegible] الذي هو في سلسلة تلامذة

الشارح والمحقق جمال الملة والدين الشيرازي والفاضل عبد الله اليزدي من تلامذته

رح وكتب عليه السيد محمد زاهد الهروي حاشية تنطق بفضل مؤلفها وكفت

شاهدة على تبحر مصنفها وله تصانيف منها الحاشية على الرسالة القطبية ومنها

الحاشية على شرح المواقف ومنها الحاشية على شرح الهياكل وكان في البلاد جامعا للعلوم

جلها لا سيما الفنون الحكمية كلها ولد في الهند ونشأ بها وقرأ على ابيه وغيره وكان في [illegible]

ثاقب وولي في عهد السلطان شاهجهان خدمة تحرير وقايع كابل وفي عهد السلطان عالمگير

سافر من كابل الحضور خدمته وولي خدمة احتساب العسكر السلطاني ثم ولي صدارة كابل وقام

فيه وتوفي فيه سنة واحدة بعد الالف والمائة ودفن هناك وكان والده المسمى بمحمد اسلم

في الهراة صينت عن البليات وهو من احفاد خواجه كوهي من مشاهير مشائخ خراسان

واستفاد عن مولانا صدر الدين محمد ملا صدرا ملا عبد الحق في لاهور ثم جاء في اكبرآباد من

بلاد الهند وولي في عهد السلطان جهانگير بقضاء كابل ثم طلب منه وولاه قضاء العسكر

السلطاني وبعد ما توفي السلطان وجلس على سرير السلطنة شاهجهان رفع على قدره السلطان

كان يعززه ويكرمه ثم استعفى عن خدمته اذا هو في سنة الستين بعد الالف وسافر الى لاهور

ومات فيه سنة احدى وستين بعد الالف ودفن هناك كذا في صحف سير غيره ولد شاه بهادر

على الحاشية الزاهدية الحواشي ومنهم امام العلماء العارف بالحق جد جدي مولانا

احمد عبد الحق عفره الحق ومنهم امام المحققين ذو التحقيق الانيق جد جدي مولانا محمد

ذو امانة ومنهم قمقام العلماء محيط الفضل الخفي والجلي جد جدي مولانا المفتي محمد ولي الله

بحر العلي ومنهم بحر العلوم ملك العلماء المدقق ابو جدي جدي مولانا المرحوم ابو العياش

عبد العلي المتوفى سنة خمس وعشرين بعد الالف والمائتين اللكنوي مولدا والمدراسي

مد فنا ومنهم قدوة الكاملين جد جدي مولانا محمد مبين المتوفى سنة خمس وعشرين بعد الالف والمائتين صدر المحققين ومنهم فدوة المدققين بحر العلوم والحكم مولانا المرحوم المغفور محمد ظهور الله المتوفى سنة السادسة والخمسين بعد الالف والمائتين ومنهم النحرير العارف بالله مولانا محمد ولي الله المتوفى سنة السبعين بعد الالف والمائتين ومنهم المحقق المدقق القاضي محمد مبارك عفا الله تعالى عنه وتبارك وهو من تلامذة القاضي الكوفاموي تلميذ السيد الزاهد ومنهم الفاضل الكامل القاضي احمد علي السنديلي معاصر الكوفاموي ومنهم القاضي ارتضا علي خان جعله الله في الجنات من اولاد القاضي الكوفاموي وعليها تعليقات متفرقة لمولانا العلماء جدي مولانا محمد مبين الله المتوفى سنة ثلث وخمسين بعد الالف والمائتين في لكنو ولمولانا العلام الاستاذ القمقام ادخله الله فردوس السلام المتوفى سنة خمس وثمانين بعد الالف والمائتين عليها فوائد متشتتة يطرب بها العاكل وينشط باستماعها الاذهان جزاه الله عنى وعن جميع المسلمين خير الجزاء وانا المعتصم الكئيب المتعوذ من شر الشيطان والحسنات محمد عبد الحي ابن بحر العلوم مولانا واستاذنا الحاج الحافظ محمد عبد الحليم ادخله الله في دار النعيم هذا واخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيد المرسلين واله واصحابه اجمعين

١٦٨

١٣١٥ هـ

بحمد الله تعالى سيد المرسلين

تم طبع بمطبعة يوسفي من صحح باسمه

الحاشية السيد الزاهد

حاشية الحاشية

حاشية المولوي محمد مبارك الكوفاموي

حاشية محمد مبين الكوفاموي

حاشية المولى غلام يحيى

حاشية بحر العلوم عبد العلي

حاشية عبد الحق

حاشية مولانا احمد عبد الحق

حاشية محمد مبين

ر س ل ا ف ع ح م ب ل ح ن